

حديث اليوم

٣٦٠ حديثاً

من صحيحه البخاري ومسلم
مع بعض فوائدهما



جمع وإعداد أبي الفضل:
د. عبد الله بن محمد نهارى
(عفى الله له)
خطيب جامع الراجحي بمحافظة بيش
جازان المملكة العربية السعودية



حديث اليوم

د. عبد الله بن محمد نهارى

تم بفضل الله عز وجل طباعة هذا الكتاب على نفقة
(المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات
في مسلية والمطعن)
حساب المكتب لدى مصرف الراجحي / ٣١١٦٠٨٠١٢٥٤١٣

www.daralhadith.com



حديث اليوم

٣٦٠ حديثاً

من صحيح البخاري ومسلم مع بعض فوائدها

جمع وإعداد أبي الفضل

د. عبد الله بن محمد نهاري غفر الله له

الطبعة: الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

اسم الكتاب: حديث اليوم ٣٦٠ حديثاً

المقاس: ١٧ x ٢٤

عدد الصفحات: ٣٧٠

اسم المؤلف: د. عبد الله بن محمد نهاري

اسم الناشر: دار النابعة للنشر والتوزيع

رقم الإيداع: ١٦٩١٣/٢٠١٩ م

الترقيم الدولي: ٩-٢٣٢-٧٩٩-٩٧٧-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة للناشر

لا يجوز نشر هذا الكتاب أو أى جزء منه بأى شكل من الأشكال أو حفظه أو نسخه فى أى نظام ميكانيكى أو إلكترونى يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته إلى أى لغة أخرى إلا بعد الحصول على إذن خطى مسبق من الناشر.

الكتاب يعبر عن رأي مؤلفه ولا يعبر بالضرورة عن رأي دار النابعة

دار النابعة للنشر والتوزيع

طنطا - سبرياي - أمام مجمع كليات جامعة طنطا
ت: ٠٠٢٠٤٠٣٤٥١٣٥١ - ٠٠٢٠١٠٦٤١٠٤٥١١

darelnapegha@yahoo.com



حديث اليوم

٣٦٠ حديثًا

من صحيح البخاري ومسلم مع بعض فوائدها

جمع وإعداد أبي الفضل

د. عبد الله بن محمد نهاري غفر الله له

خطيب مسجد الراجحي بمحافظة بيش

● مُقَدِّمَةٌ

الحمدُ لله وفقَ مَنْ شَاءَ لِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَهَدَاهُمْ لِمَا فِيهِ فَلَاحُهُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْمَلِكُ الْخَلَّاقُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فهذه روضة خضراء، وحديقة غناء، لعامة المسلمين في مجالسهم، وللمصلين في مساجدهم، جمعت فيها ستين وثلاثمائة حديث صحيح من صحيح البخاري ومسلم بعدد أيام السنة مع بعض فوائدها التي استتبطها أهل العلم، لم ألتزم فيها بموضوع محدد، ولا تبويب موزع، بل تطالع فيها كل يوم حديثاً جديداً بفوائده المختصرة، بحيث لا يزيد نص الحديث وفوائده على صفحة واحدة، تمثل وجبة روحية سريعة تقرؤها على جلاسك خلال مدة لا تتجاوز ثلاث دقائق في الغالب، فأكثر الناس في زماننا يستقلون الشرح والتفصيل، والعجلة ملازمة لهم في جلّ تصرّفاتهم.

وسمّيت هذا المجموع: «حديث اليوم»: لتجعل منه أيها القارئ سلسلة يومية لنفسك، أو لأسرتك أو لجماعة مسجدك، أو لزملائك وطلابك، فإن ساعات اليوم تذهب على الكثير منا بلا فائدة، فلنقتطع من هذه الساعات دقيقتين أو ثلاثاً مع حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وتعليقات أهل العلم، فتسفيد في كل يوم فائدة تربوية، أو مسألة فقهية، أو قيمةً خلقية، وقبل ذلك كله زيادة الصلة بالسنة النبوية، والآداب الشرعية، فإن جيل اليوم قد غلبت عليهم المصالح والماديات، وأشغلتهم مواقع الانترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي، وأحاطت بهم الفتن من كل جانب، فقسست القلوب، وطفغت الشهوات، وضاعت معظم الأوقات، وعزف الكثيرون عن مدارس كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام.

وإني لأرجو الله تعالى أن يكتب لهذا المجموع الانتشار بين المسلمين وغير المسلمين، لعل الله أن يهدي به بعد الضلالة، ويصلح به بعد الغواية، ويُعلم به بعد الجهالة، ويذكر به بعد الغفلة، وأن يرزق جامعه وقارئه وناشره أجر الدلالة على

الخير من قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» لرواه الترمذي وصححه الألباني، وأجر من دعا إلى هدى من قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا» لرواه مسلم، وأجر معلم الناس الخير من قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحَوَاتِ لِيَصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ» لرواه الترمذي وصححه الألباني.

ونختم بما ختم به الحريري ملحّة الإعراب بقوله:

وإِنْ تَجِدَ عَيْبًا فَسُدِّ الْخَلَّلَا فَجَلَّ مَنْ لَا فِيهِ عَيْبٌ وَعَلَا
والحمدُ لله على ما أَوْلَى فَنَعَمَ مَا أَوْلَى وَنَعَمَ الْمَوْلَى
ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ حَمْدِ الصَّمَدِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٍ
ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ وَعِترَتِهِ وَمَقَالِهِ وَسُنَّتِهِ
وآلِهِ الْأَفْضَالِ الْأَخْيَارِ مَا انْسَلَخَ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ

أبو الفضل

anahary111@gmail.com



١ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». رواه البخاري ومسلم.

-يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• النية هي عزم القلب على فعل الشيء.

• للنية فائدتان:

-أولاً: تمييز العبادات عن بعضها، وذلك كتمييز الصدقة عن قضاء الدين، وصيام النافلة عن صيام الفريضة.

-ثانياً: تمييز العبادات عن العادات، فمثلاً: قد يغتسل الرجل ويقصد به غسل الجنابة، فيكون هذا الغسل عبادةً يُثَابُ عليها العبد، أمّا إذا اغتسل وأراد به التبرّد من الحرّ، فهنا يكون الغسل عادةً، فلا يُثَابُ عليه، ولذلك استنبط العلماء من هذا الحديث قاعدة مهمة وهي قولهم: "الأمر بمقاصدها"، وهذه القاعدة تدخل في جميع أبواب الفقه.

• وجوب الإخلاص لله تعالى في جميع الأعمال، فإن نوى العبد في عمله لله والدار الآخرة، كتب الله له ثواب عمله، وأجزل له العطاء، وإن أراد به السمعة والرياء، فقد حبط عمله، وكتب عليه وزره.

• حُصِّتْ المرأة بالذكر من بين متاع الدنيا في قوله: «أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا»، بالرغم من أنّها داخلة في عموم الدنيا؛ وذلك زيادة في التحذير من فتنة النساء؛ لأنّ الافتتان بهنّ أشدّ.



٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى صلاة الله سبحانه وتعالى على نبيه ثناؤه عليه وتعظيمه، ومعنى صلاة الملائكة وغيرهم عليه طلبهم من الله الزيادة من الثناء والتعظيم للنبي ﷺ.
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَةٌ»؛ يعني: إِذَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ بِهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ، فَآتَى اللَّهُ عَلَيْكَ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى عَشْرَ مَرَّاتٍ".
- مِنْ حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ أَنْ يُكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ.
- الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، وَقَضَاءُ الْحَاجَاتِ.
- يُكْرَهُ الرَّمْزُ لِلصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ بِحَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ كَمَنْ يَكْتُبُ (صَلِّعُمْ) أَوْ (ص)، بَلْ يَكْتُبُهَا بِكَمَالِهَا حَتَّى لَا يَحْرَمَ نَفْسَهُ أَجْرَهَا الْمُسْتَمِرَّ طَوَالَ مَدَّةِ بَقَاءِ كِتَابَتِهِ.



٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله: (فليتَّبِعُوا)؛ أي: يتَّخِذْ لِنَفْسِهِ مَنْزِلًا فِي النَّارِ.
- بيان تحريم الكذب على رسول الله ﷺ، وأنَّ ذلك من كبائر الذُّنُوبِ، وأنه سببٌ من أسباب دخول النَّارِ.
- أن الكذب على رسول الله ﷺ ليس في منزلة الكذب على غيره من المخلوقين، بل أعظم جُرمًا، وأشدُّ خطرًا؛ لأنَّ الكاذب على الرسول ﷺ ينسب إلى الشريعة ما ليس منها ويحدث في دين الله، ويلزم العباد بخبر أو عمل ذمتهم بريئة منه.
- أن الكذب يحرم مُطلقًا ولو كان الغرض منه الوعظ وإفادة الناس، فمَنْ تَعَمَّدَ الكذب والوضع في الأحاديث أو تساهل في رواية الأحاديث المكذوبة أو تعمد نشرها في وسائل التواصل الاجتماعي كما قد يحصل فيما يسمى ب(الواتس أب) أو (تويتر)، فكلُّهم داخلون في هذا الوعيد الشديد.



٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ أُمَّتِي يدخلون الجنة إلا مَنْ أْبَى». قالوا: يا رسول الله: وَمَنْ يَأْبَى؟ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي دخل الجنة، وَمَنْ عَصَانِي فقد أْبَى». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد من قوله: (فقد أْبَى) أن من امتنع عن الاستجابة لرسول الله ﷺ، والامتثال لأوامره بالطاعة لم يدخل الجنة.
- عدم دخوله الجنة إمَّا أن يكون أْبدياً: بمعنى لا يدخل الجنة أبداً، وإمَّا أن يكون عدم دخوله مُوقَّتاً؛ لأنَّهُ يدخلها بعد ذلك، وهذا بحسب إِبائِهِ، فإن كان إِبائُهُ امتناعاً عن التصديق به رسولاً نبياً من عند الله ﷻ، فهذا كافرٌ والعياذ بالله، لا يدخل صاحبه الجنة، ومحرومٌ منها أبداً، وإن كان امتناعه ومَعْصيته في بعض الأمور، وهو مسلمٌ مُؤمِّنٌ بالله وبرسوله ﷺ، فإنَّهُ قد لا يدخلها مع أول الداخلين، بل يُؤخَّر في النار ثُمَّ بعد ذلك يخرج من النار ويدخل الجنة.
- وجوب طاعة الرسول ﷺ وتطبيق سنته في جميع الأعمال والأقوال والأحوال، وأنَّ ذلك سببٌ لدخول الجنة.
- تحريم معصية الرسول ﷺ وتعمد مخالفة سنته أو الإعراض عنها، وأنَّ ذلك سببٌ للحرمان من دخول الجنة.



٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن نَفَرًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السرِّ، فقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «ما بال أقوام قالوا كذا؟ لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء؛ فمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذ من هذا الحديث الشريف:

- حبُّ الصحابة رضي الله عنهم للخير، ورغبتهم فيه وفي الاقتداء بنبيهم صلى الله عليه وسلم.
- سماحة هذه الشريعة ويسرها، أخذاً من عمل نبيها صلى الله عليه وسلم وهدية.
- أن أخذ النفس بالعنت والمشقة والحرمان ليس من الدين في شيء، بل هو من سنن المبتدعين المتنتهين، المخالفين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.
- أن ترك ملاذ الحياة المباحة، زهادة وعبادة، خروج عن السنة المطهرة واتباع لغير سبيل المؤمنين.
- أن الإسلام ليس رهبانيةً وحرماناً، وإنما هو الدين الذي جاء لإصلاح الدين والدنيا، وأنه أعطى كلَّ ذي حقَّ حَقَّهُ.
- السنة هنا تعني الطريقة، ولا يلزم من الرغبة عن السنة بهذا المعنى الخروج من أُمَّلَّةٍ لِمَنْ كانت رغبته عنها لتأويلٍ يعذر فيه صاحبه.
- الترغيب في النكاح وترجيحه على التفرُّغ لنوافل العبادات.



٦ - عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُؤْمَنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». رواه البخاري ومسلم.

-من فوائد هذا الحديث الشريف:

- معنى محبة الرسول ﷺ في الحديث تقديم رضاه ﷺ على هوى النفس.
- مَنْ استكمل الايمان عَلمَ أن حب النبي ﷺ أكد عليه من حقِّ والده وأولاده والناس أجمعين؛ وذلك لأنَّ الله أنقذنا به ﷺ من النار وهدانا به ﷺ من الضلال.
- من محبته ﷺ نصره سنته والدفاع عن شريعته، وتمتَّي حضور حياته ﷺ لتبذل نفسك ومالك فداءً له ﷺ
- لا يصحُّ الإيمان إلا بتحقيق إعلاء منزلته ﷺ في قلبك على كل محبوب عندك من الدنيا، وعلى كل متفضل عليك من الناس أجمعين.



٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الترهيب من أن يقصد الإنسان بعبادته غير الله، وأن ذلك من الشرك بالله تعالى.
- في هذا الحديث وغيره خطورة الرياء على دين العبد وعاقبة المرأتين يوم القيامة أن الله لا يقبل أعمالهم.
- المراد بالرياء: " أن يقوم العبد بالعبادة التي يُتقرب بها إلى الله لا يريد بها وجه الله ﷻ وحده، بل يريد بها عرضاً دنيوياً أياً كان هذا العرض ".
- حصر بعض العلماء الأمور التي تدعو إلى الرياء في ثلاثة أشياء: " حُبَّ مُحَمَّدَةَ، وَخَوْفُ الْمَدْمَةِ، وَالطَّمَعُ فِي أَيْدِي النَّاسِ ".
- إذا أدى المسلم العمل لله خالصاً، ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين، ففرح بذلك واستبشر، فإن ذلك لا يضره بإذن الله تعالى.



٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خير، احرصْ على ما ينفعك، واستعنْ بالله ولا تمجز، وإنْ أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا، ولكن قل: قدرَ الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن الله سبحانه موصوف بالمحبة، وأنه يحب حقيقة .
- أنه سبحانه وتعالى يحب مقتضى أسمائه وصفاته وما يوافقها، فهو القوي، ويحب المؤمن القوي، وهو وتر يحب الوتر، وجميل يحب الجمال، وعليم يحب العلم، ونظيف يحب النظافة، ومؤمن يحب المؤمنين، ومحسن يحب المحسنين، وصابر يحب الصابرين، وشاكر يحب الشاكرين .
- أن محبة الله للمؤمنين تتفاضل فيحب بعضهم أكثر من بعض.
- إخلاص العبادة لله وحده، والتوكُّل عليه والاستعانة به، والإيمان بالقضاء والقدر.
- المؤمن القوي هو من يقوم بالأوامر، ويترك النواهي بقوة ونشاط، ويصبر على مخالطة الناس ودعوتهم، ويصبر على أذاهم فهو قوي في إيمانه، وليس المراد القوي في بدنه ؛ لأن قوة البدن ضرر على الإنسان إذا استعمل هذه القوة في معصية الله.
- المؤمن القوي، والمؤمن الضعيف كل منهما فيه خير.
- على المسلم أن يهتم بما ينفعه اهتمام الحريص الذي يحتاط كثيرا في الأمور فيما يتعلق بدينه أو بديناه ولا يترك للشيطان أي فرصة أو مدخل يتسلط به عليه.



٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمانُ بضْعٌ وستون شعبةً والحياءُ شعبةٌ من الإيمان». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- البضْعُ في العدد ما بين ثلاث وتسع. والشُّعبة: القطعة من الشيء.
- والمعنى أن الإيمان له خصالٌ كثيرةٌ ومُتنوّعةٌ.
- شعب الإيمان هي أعمال الخير وفعل الطاعات الواجبة والمستحبة، فأعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق.
- خصّ الحياء بالذكر لأهميته في استقامة حياة المسلم.
- الحياء خلقٌ عظيمٌ يمنع صاحبه من ارتكاب القبائح وارتياح مواقع العيب والشبهات ويحمل صاحبه على فعل الخير.
- قد يكون الحياء غريزةً عند بعض الناس، وقد يكون مُكتسباً عند غيرهم.
- المؤمن الحقيقي يستحي من ربه أكثر من حيائه من الناس.
- حياؤك من ربك صلى الله عليه وسلم أن لا يراك حيث نهاك. وأن لا يفتقدك حيث أمرك.



١٠ - عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، سَبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمَعْتَقًا أَوْ مَوْبِقًا». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- هذا الحديث أصلٌ عظيمٌ من أصول الإسلام؛ لاشتماله على مُهمَّاتٍ من قواعد الدِّين.
- الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ؛ أي: نصفه؛ وذلك بالتخلِّي عن الإِشْرَاقِ؛ لأنَّ الشَّرْكَ بِاللَّهِ نَجَاسَةٌ، وَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الطَّهْرَ لِلصَّلَاةِ شَطْرُ الْإِيمَانِ؛ لأنَّ الصَّلَاةَ إِيمَانٌ، وَلَا تَتَمُّ إِلَّا بِطَهْوَرٍ.
- الْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ مِيزَانَ الْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّهَا وَصَفَ لِلَّهِ تَعَالَى بِالْمَحَامِدِ الْكَامِلَةِ.
- سَبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذَا اجْتَمَعَا (تَمْلَأُنِ) (مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) لِعَظَمِ مَعْنَاهُمَا.
- الصَّلَاةُ نُورٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِأَنَّهَا تَنْتَهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَفِيهَا رَاحَةٌ وَطَمَآنِينَةٌ.
- الصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ: دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ إِيْمَانِ صَاحِبِهَا، وَقُوَّةِ يَقِينِهِ، وَإِلَّا لَمَّا رَضِيَ بِإِخْرَاجِهَا.
- الصَّبْرُ ضِيَاءٌ: بِسَبَبِ حَرَارَةِ مَشَقَّةِ التَّحْمَلِ لِأَقْدَارِ الدُّنْيَا، وَلِذَا كَانَ أَجْرُهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ.
- الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ عَمِلْتَ بِهِ كَانَ لَكَ، وَإِنْ أَعْرَضْتَ عَنْهُ كَانَ حُجَّةً عَلَيْكَ.
- كُلُّ إِنْسَانٍ يَسْعَى لِنَفْسِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلَّهِ بِطَاعَتِهِ، فَيَعْتَقُهَا مِنَ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبِيعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَالْهَوَى بَاتِّبَاعِهَا فَيَوْبِقُهَا؛ أَي: يُهْلِكُهَا.



١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- إثبات أن لله تعالى أسماء حسنى ثابتة في الكتاب والسنة.
- الأسماء والصفات توقيفية، وليست مخترعة يخرعها الناس من عند أنفسهم، بل ما جاء في القرآن والسنة الصحيحة من أسماء الله وصفاته الحسنى أثبتاه، وما لم يأت لا نثبت، فلا يصح أن نخترع من عند أنفسنا أسماء وصفات له سبحانه وتعالى.
- إثبات أن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة.
- أسماء الله ليست محصورة بهذا العدد، وليس المراد من الحديث الحصر، بل أسماء الله كثيرة منها ما يعلمه العباد، ومنها ما لا يعلمونه.
- معنى قوله: (مَنْ أَحْصَاهَا) عَدُّهَا، وَحَفْظُهَا، وَالْعَمَلُ بِهَا، وَالتَّوَسُّلُ إِلَى اللَّهِ بِهَا، وَسُؤَالُ اللَّهِ بِهَا. فَمَنْ حَقَّقَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ.



١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله عز وجل: «سبقت رحمتي غضبي». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- سعة رحمة الله وشمولها للخلق.
- من أسماء الله تعالى الرحمن والرحيم، وهو أرحم الراحمين الذي وسعت رحمته كل شيء.
- وقد ثبت أن "لله تعالى مائة رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ، وَبِهَا تَعَطَّفُ الْوَحْشُ عَلَى وَكْدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".
- من رحمة الله بعباده إرسال الرسل وإنزال الكتب والشرائع لتستقيم حياتهم على سنن الرشاد بعيدا عن الضنك والعسر والضييق، قال تعالى في سورة الأنبياء:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].
- رحمة الله هي التي تدخل عباده المؤمنين الجنة يوم القيامة، ولن يدخل أحد الجنة بعمله.



١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- إثبات صفة الغيرة لله تعالى كما يليق بجلاله، فغيرته سبحانه ليست كغيرة المخلوق، ولا أحدٌ أغيرُ من الله.
- إذا حرّم الله على عباده أشياء فإنّه ﷻ يغار إن يأتى الإنسان هذه المحرمات وخاصة الفواحش.
- على المسلم أن يكون غيوراً على حقوق الله تعالى في نفسه وفي أهله وفي مجتمعه.
- من الغيرة على محارم الله تعالى الأمر بالمعروف وترغيب الناس فيه، وإنكار المنكر وتحذير الناس منه، وكل ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة وبالوسائل المشروعة.



١٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « لا يُؤمن أحدكم حتى يُحبُّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسه ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النفي في قوله (لا يؤمن) للكمال والتما، وليس نفيًا لأصل الإيمان.
- من خصال الإيمان المستحبة أن يحب المسلم لأخيه ما يحبُّ لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، فيأتيه بما يحبُّ أن يُؤتى به، ويمنع عنه ما يحبُّ أن يمنع عنه من الأذى، وينصح له ويجتهد في أداء حقوقه، واحترامه وتقديره والنظر في مصالحه.
- محبة الخير للغير من صفات المؤمنين المخلصين ومن أسباب دخول الجنة.
- إنَّما يقدر على هذه الخصلة ويقوى عليها من رزق سلامة الصدر، وكان قلبه خاليا من الغل والغش والحسد فمن كان كذلك سره ما سر أخاه، وساءه ما ساء أخاه.



١٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء به أحدهما ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تعظيم جانب الأخوة الإسلامية، ومُراعاة آدابها وحقوقها.
- تحريم القدح في عقائد الناس بلا علم، وخطورة اتهامهم بلا بَيِّنَةٍ.
- لا يجوز للمسلم أن يكفر أخاه ولا يقول له: يا عدو الله، ولا يا فاجر، ولا يا مبتدع، ولا يا منافق إلا بدليل.
- يقول الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في معنى (فقد باء به أحدهما): ليس معناه أن القائل كفر كفرةً أكبر، بل معناه التحذير من هذا الكلام السيئ، وأن صاحبه على خطرٍ عظيم؛ إذا قاله لأخيه.
- وجوب حفظ اللسان من أذية المسلمين.
- أن الجزء من جنس العمل.



١٦ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- القرآن كلام الله عز وجلّ منه بدأ وإليه يعود. و«مَنْ قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنةٌ، والحسنةُ بعشْرٍ أمثالها».
- فضل تعلم القرآن وتعليمه.
- من تعلم القرآن وعلمه فهو من خير هذه الأمة.
- سئل الإمام سفيان الثوري رحمه الله عن الجهاد أو إقراء القرآن، فرجّح الثاني، يعني إقراء القرآن للناس واستدل بحديث عثمان رضي الله عنه.
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «وبه نعرف فضيلة الحلق الموجودة الآن في كثير من البلاد، ولله الحمد... فمن أسهم فيها بشيء فله أجر، ومن أدخل أولاده فيها فله أجر، ومن تبرّع، وعلم فيها فله أجر، كلهم داخلون في قوله: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».



١٧ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• لهذا الحديث قصة وهي أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعسفان. وكان عمر يستعمله على مكة. فقال: مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ فقال: ابن أبيزي. قال: ومن ابن أبيزي؟ قال: مولى من موالينا. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله ﷻ، وإنه عالم بالفرائض. قال عمر: أما إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قد قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

• معنى الحديث أن الله تعالى يشرّف ويكرم أهل القرآن في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب الاعتناء به، والعلم به، والعمل بما فيه. «يضع» يعني يحقر، ويصغر آخرين في الدنيا والآخرة، وذلك بسبب تركهم للقرآن، والجهل به، وترك العمل به.

• كان رسول الله ﷺ يجمع بين الرجلين من شهداء أحد في لحدٍ واحدٍ، ثم يقول: أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ؟ فإذا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ إِلَى لَحْدِهِ، وهذه سُنَّةٌ فِي تَقْدِيمِ أَصْحَابِ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ أَمْرٍ حَسَنٍ؛ إِنَّ اسْتَوَاتِ الْكِفَايَةِ، وَذَلِكَ تَعْظِيمًا لِفَضْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَنْ يُعْظَمُ شَعَائِرُ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ.

• العلم بكتاب الله تعالى يرفع العبد المملوك حتى يجلسه مجالس الملوك.



١٨ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تعاهدوا القرآن، فو الذي نفسي بيده لو أشد تفصيًّا من الإبل في عقلها». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تشبيه مدارس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشَّراد، فما زال التعاهد موجوداً، فالحفظُ موجودٌ، كما أنَّ البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظٌ، وخصَّ الإبلَ بالذكر؛ لأنها أشدُّ الحيوانات الأليفة نُفوراً، وفي تحصيلها بعد نفورها صُعوبةٌ.
- التَّغْيِبُ فِي كَثْرَةِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَاسْتِذْكَارِهِ وَتَعَاهُدِهِ؛ لئلا يعرضه حافظه للنسيان فإنَّ ذلك خطرٌ كبيرٌ، نسأل الله العافية منه.
- ما مِنْ أَحَدٍ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ إِلَّا بَدَنِي يُحْدِثُهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبِكُمْ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٢٣٠]، وإن نسيان القرآن من أعظم المصائب.
- يكره للمسلم القادر على القراءة أن يمرَّ عليه أربعون يوماً لا يقرأ فيها القرآن.



١٩ - عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر». قلت: إنني أجد قوة حتى قال: «فاقرأه في سبع، ولا تزد على ذلك». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قراءة كتاب الله تعالى من العبادات الجليلة في الإسلام، وكيف لا تكون كذلك والمقروء هو كلام الله تعالى!
- حرص الصحابة الأجلاء والتابعين الفضلاء ومَنْ تبعهم من سلف هذه الأمة على قراءة كتاب ربهم تبارك تعالى، ويجعلون لأنفسهم ورداً منه كل يوم.
- قراءة القرآن على الوجه المأمور به تورث القلب الإيمان العظيم، وتزيده يقيناً وطمانينةً وشفاءً.
- ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث والمقصود المداومة على ذلك، فأماً في الأوقات المفضلة؛ كشهر رمضان، خصوصاً الليالي التي يُطلب فيها ليلة القدر، أو في الأماكن المفضلة؛ كمكة لمن دخلها من غير أهلها؛ فيُستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن، اغتناماً للزمان والمكان.



٢٠ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المقصود بالحسد هنا الحسد غير المذموم، وهو المجازي أو يسمى بالغبطة، وهو تمنى مثل ما للغير من النعمة والخير، أما الحسد الحقيقي فهو المذموم، وهو تمنى زوال النعمة عن صاحبها، فهو حرامٌ بالإجماع.
- فضل قراءة القرآن الكريم.
- المحافظة على الوقت وعدم تضييع ساعات اليوم واللييلة فيما لا ينفع.
- المداومة على قراءة القرآن الكريم خلال الليل والنهار من أعظم الأعمال عند الله ﷻ.
- فضل السخاء والإنفاق في سبيل الله تعالى.
- ذمُّ الشُّحِّ والبُحْلِ.
- المبالغة في الإنفاق في سبيل الله تعالى لا تعد من التبذير.
- الحثُّ على التنافس في الخيرات.



٢١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث من فضائل سورة البقرة.
- شرعية عمارة البيوت بالصلاة وقراءة القرآن.
- استحباب الإكثار من قراءة سورة البقرة دائماً لطرد الشيطان.
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "إذا قرأت في بيتك سورة البقرة: فإن الشيطان يفر منه، ولا يقرب البيت؛ والسبب أن في سورة البقرة «آية الكرسي»".
- قوله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر»؛ أي: لا تعطلوها من التلاوة ومن صلاة النافلة ومن الذكر فتكون مثل المقابر؛ لأنَّ المقابر لا تشرع فيها الصلاة.



٢٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « مَنْ قرأ بالآيتين من آخر سور البقرة في ليلة كفتاه ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• هذا الحديث من فضائل سورة البقرة.

• المقصود بالآيتين؛ أي: من قوله تعالى ﴿ ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى آخر السورة.

- معنى (كفتاه): أي: أجزاءه من قيام الليل، وقيل أجزاءه من قراءة القرآن مطلقاً، سواءً أكان داخل الصلاة أم خارجها. وقيل معناه أجزاءه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً، وقيل معناه كفتاه كل سوء، وقيل كفتاه شر الشيطان، وقيل دفعتا عنه شرّ الإنس والجنّ، وقيل معناه كفتاه ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وقال الشوكاني بعد ذكر هذه الأقوال: ولا مانع من إرادة هذه الأمور جميعها.
- وقت قراءة هاتين الآيتين بعد المغرب أو بعد العشاء كلاهما يتحقق بهما فضل قراءتهما بإذن الله تعالى.



٢٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عُصِمَ من الدجال». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث من فضائل سورة الكهف.
- سببُ كون هذه الآيات العشر من أول سورة الكهف تحفظ صاحبها من الدجال لما فيها من العجائب والآيات، فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال.
- الرواية المحفوظة هي حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف. وأما رواية العشر الأخيرة فهي شاذة.
- فتنة الدجال من أعظم الفتن التي ستمرُّ بالأرض؛ بل جعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم مساويةً أو أشدَّ من فتنة الإنسان في قبره؛ وذلك أن الفتنة بالدجال تقود إلى الكفر الصريح.
- على المسلم تجنبُ الأسباب المؤدية للفتنة في دينه، والتمسُّكُ بكتاب ربه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.



٢٤ - عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « مَنْ يُرِدْ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهِ فِي الدِّينِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الْفَقْهُ هُوَ: الْفَهْمُ، وَمَعْنَى يَفْقَهُ فِي الدِّينِ: يَرْزُقُهُ فَهْمًا وَ ذِكَاءً وَمَعْرِفَةً؛ بِحَيْثُ إِنَّهُ يَسْتَتِبِطُ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَدَلَّةِ.
- هَذَا الْحَدِيثُ يَبِينُ أَنَّ النَّاسَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ: قَسَمَ رَزَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى الْحِفْظَ وَالْفَقْهَ، وَقَسَمَ رَزَقَهُمُ اللَّهُ الْفَقْهَ وَالْفَهْمَ بِحَيْثُ لَدَيْهِ قُدْرَةٌ عَلَى اسْتِتْبَاطِ الْأَحْكَامِ وَالْفَوَائِدِ، وَقَسَمَ حَرَمُوا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.
- أَنَّ عِلَامَةَ إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى الْخَيْرَ لِعِبَادِهِ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ، فَمَنْ كَانَ مُتَفَقِّهًا فِي الْإِسْلَامِ هَذَا التَّفَقُّهُ، فَهُوَ مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا كَثِيرًا.
- قَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ أَعْرَضَ عَنِ تَعَلُّمِ دِينِ اللَّهِ، فَذَلِكَ دَلِيلٌ وَعِلَامَةٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ خَيْرًا، وَذَلِكَ عِلَامَةُ الْهَلَاكِ وَالذَّمَّارِ.



٢٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أعظم العلوم العلم الشرعي المأخوذ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.
- مَنْ سَلَكَ - أَي: دَخَلَ أَوْ مَشَى - طَرِيقاً أَي: قَرِيباً أَوْ بَعِيداً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً: نَكْرَةً لِيَشْمَلَ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ عُلُومِ الدِّينِ قَلِيلَةً أَوْ كَثِيرَةً، إِذَا كَانَ بِنِيَّةِ الْقُرْبَةِ وَالنَّفْعِ وَالِائْتِفَاعِ، وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ الرَّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ.
- طالب العلم النافع مأجور على دراسته وطلبه للعلم إذا صلحت نيته بنفع المسلمين وطاعة والديه، وقد تكون دراسة العلوم الدنيوية النافعة وطلبها من فروض الكفاية على المسلمين، ومن قام بها منهم بنية القيام بالواجب الكفائي يكون أجره أعظم،

- من وصايا لقمان الحكيم لابنه: يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتك فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الله الأرض الميتة بوابل السماء.
- قال الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله :

فقد ظفرت ورب اللوح والقلم	يا طالب العلم لا ترضى به بدلاً
لَوْ يَعْلَمُ الْمَرْءُ قَدْرَ الْعِلْمِ لَمْ يَنْمِ	وَاجْتَهَدَ بَعَزْمٍ قَوِيٍّ لَا انْتِثَاءَ لَهُ
لِلَّهِ أَكْرَمُ مِنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمِ	العلم أشرف مطلوب وطالبه
أَهْلُ السَّعَادَةِ وَالْجَهَالُ فِي الظُّلْمِ	العلم نور مبين يستضيء به
مِيرَاثُ يُشْبِهُهُ طَوْبَى لِمُقْتَسِمِ	العِلْمُ وَاللَّهُ مِيرَاثُ النُّبُوَّةِ لَا



٢٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قالوا: يا رسول الله، وما هُنَّ؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الموبقات يعني المهلكات، سميت بذلك لأنها تهلك فاعلها بدخول النار، فالموبقة الأولى: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ: وهو جعل شريكاً لله تعالى بأن يدعو مع الله غيره، أو يصرف له شيئاً من أنواع العبادة كالذبح، أو النذر، أو الخوف، أو الدعاء.
- الموبقة الثانية: السحر: وهو عزائم ورقى وعُقَدٌ تؤثر في الأبدان والقلوب فيمرض، ويقتل، ويُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ.
- الموبقة الثالثة: قتل النفس التي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ: ويُعتَبَرُ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ لِأَنَّهُ اعْتِدَاءٌ عَلَى صَنِيعِ اللَّهِ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ وَالْمَجْتَمَعِ.
- الموبقة الرابعة: أكل الربا: وهو إمَّا أَنْ يَقَعَ فِي رِبَا الْفَضْلِ: وهو بيع المال الربوي بجنسه مع زيادة في أحد العوضين. أو أَنْ يَقَعَ فِي رِبَا النَّسِيئَةِ: وهو بيع المال الربويِّ بِمَالِ رَبْوِيٍّ آخَرَ فِيهِ إِلَى أَجْلِ كَشْرَاءِ الذَّهَبِ بِالْأَقْسَاطِ.
- الموبقة الخامسة: أكل مال اليتيم ظلماً بغير حاجة وبطرق خارجة عن المعروف.
- الموبقة السادسة: التوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ: وهو الفرار من الجهاد في سبيل الله، ولقاء العدو في الحرب.
- الموبقة السابعة: قذف المرأة بالزنا أو ما كان في معناه، وهي عفيفة غافلة عن كُلِّ التُّهْمِ الْبَاطِلَةِ.



٢٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الإسكار هو تغطية العقل على وجه اللذة والطرب، وليس مجرد تغطية العقل، فالبنج مثلاً ليس مسكراً وإن كان يغطي العقل، والبنج لا يدري ماذا حصل له، لكن الخمر يجد الإنسان منه السكر ففيه لذة وطرب ونشوى حتى يتصور الأمور على غير حقيقتها.
- أن كل مسكر حرام، وأنه لا فرق بين القليل والكثير في التحريم.
- أن شرب الخمر كبيرة من كبائر الذنوب.
- أن تعاطي المخدرات في هذا العصر حكمه التحريم كالخمر بل إن المخدرات أشد منها فكثير من الناس صار مجنوناً بسبب تعاطيها، وتلفت خلايا دماغه إلى الأبد.



٢٨ - عن أبي بكرة رضي الله عنه قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا)، الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَتَّكِنًا فَجَلَسَ، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن الذنوب قسمان: صفائر وكبائر، فالكبائر جمع كبيرة والضابط فيها: كل ذنب رتب الشارع على فعله حداً أو لعنة أو غضباً أو وعيداً خاصاً ونحوه.
- تعليم الأحكام الشرعية بطريقة العرض "ألا أنبئكم".
- أن أعظم الذنوب الشرك بالله، لأنه جعله صدر الكبائر وأكبرها، ويؤكد هذا قوله تعالى في سورة النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

- عظم حقوق الوالدين، إذ قرن حقهما بحق الله تعالى.
- خطورة شهادة الزور، وآثارها السيئة على حياة المجتمع المسلم، وتكرار النبي ﷺ للتحذير منها وجلوسه لهذا الذنب بعدما كان متكناً؛ لأنها أسهل وقوعاً بين الناس، والتهاون بها أكثر.
- المراد بقوله: (لَيْتَهُ سَكَتَ): تَمَنَيْنَا أَنْ يَسْكُتَ إِشْفَاقًا عَلَيْهِ لِمَا رَأَيْنَا مِنْ انْزِعَاجِهِ.



٢٩ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد بالدعاء نوعان: دعاء العبادة ودعاء المسألة، ومعنى التَّدُّ هو الشبيه والنظير.
- أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْأَعْمَالِ خَوَاتِيمُهَا.
- مَنْ مات على الشُّرْكَ دخل النار، فَإِنْ كان شريكاً أكبر خلد فيها، وإنْ كان أصغر عذب ما شاء الله له أن يعذب ثم يخرج.
- وجوب الخوف والحذر من الوقوع في الشرك.



٣٠ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنْ مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ، لَا فِي الرِّيْبِيَّةِ، وَلَا فِي الْأَلُوْهِيَّةِ، وَلَا فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.
- مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ وَمَأَلَهُ إِلَى الْجَنَّةِ.
- مَنْ مَاتَ عَلَى الشِّرْكِ وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ.
- إِثْبَاتُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.
- الْعِبْرَةُ بِالْأَعْمَالِ خَوَاتِمِهَا



٣١ - عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من آوى مُحدثًا، ولعن الله من غير منار الأرض». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تحريم الذبح لغير الله، وبدأ به في الحديث لأنه شرك بالله تعالى، والشرك أعظم الذنوب.
- أن الذبح عبادة يجب صرفها لله وحده.
- تحريم لعن الوالدين مباشرة أو تسبياً.
- تحريم مناصرة المجرمين وأهل البدع والأفكار الضالة ومساعدتهم وايوائهم أو التستر عليهم.
- تحريم تغيير مراسيم الأرض وحدودها لاغتصاب أراضي الغير.



٣٢ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنَّ بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- ترك الصلاة من أعظم الجرائم ومن أكبر الكبائر.
- من ترك الصلاة جاحداً لوجوبها أو مستهزئاً بها وساخراً منها، فهذا يكون كافراً بإجماع المسلمين.
- إذا ترك الصلاة تكاسلاً وتساهلاً وهو يعلم أنها واجبة، وليس ساخراً منها ولا مستهزئاً بها، بل يحترمها، ولكنَّه رُبَّما تركها في بعض الأوقات تساهلاً وتكاسلاً كما يفعل بعض الناس في صلاة الفجر لا يصلِّيها، وربما ترك صلاة العصر أو صلاة العشاء ونحو ذلك، فهذا فيه خلاف بين أهل العلم، فمنهم من قال: إنه يكون كافراً كافر أكبر، وذهب آخرون من أهل العلم إلى أنه لا يكفر بذلك إلا إذا جحد وجوبها أو استهزأ بها، بل يكون عاصياً، وقد أتى جريمة عظيمة.
- وجوب الإنكار على تارك الصلاة ومناصحته من قبل أهله وجماعة مسجد الحي الذي يسكن فيه.



٣٣ - عن بريدة بن الحُصَيْب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (حبط عمله)؛ أي: بطل ثواب عمله الصالح.
- تفويت صلاة العصر أعظم من تفويت غيرها، فإنها الصلاة الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها، وهي التي فرضت على من كان قبلنا، فضيعوها.
- مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَطَلَ أَجْرُهُ، وَقِيدَ التَّعَمُّدُ قَدْ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ صَحِيحَةٍ: (متعمداً).
- يظهر في الحديث أن الترك نوعان: ترك كلي لا يصلحها أبداً، فهذا يحبط العمل جميعه، وترك معين في يوم معين، فهذا يحبط عمل ذلك اليوم؛ فالحبوط العام في مقابلة الترك العام، والحبوط المعين في مقابلة الترك المعين.



٣٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (كأنما وتر أهله وماله)؛ أي: سلب أهله وماله، وبقي بدون أهل ولا مال.
- المراد بترك صلاة العصر هو الترك المتعمد بغير عذر حتى خرج وقتها بالغروب.
- خص صلاة العصر؛ لأنها مظنة التأخير بالتعب من شغل النهار أو لأن فواتها أقبح من فوات غيرها لكونها الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها.
- يجب على المؤمن أن يحافظ على جميع الصلوات، وأن يتخذ الأسباب التي تعينه على ذلك، وأن يخص العصر والفجر والعشاء بمزيد عناية، حتى لا يشبه المنافقين، وحتى لا تفوته صلاة العصر التي فيها الوعيد الشديد.



٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتبت الكبائر». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الصلوات الخمس، وأنها مكفرة للصغائر، وأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر.
- فضل الجمعة، وأنها من أفضل أيام الله، وفيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها من خيري الدنيا والآخرة إلا استجاب الله له.
- فضل شهر رمضان، وأن الله يكفر به ما صغر من الذنوب.
- هذا الحديث يدل صراحة على أن الذنوب تنقسم إلى قسمين: صغائر وكبائر، وأن المراد بتكفير هذه الأعمال هو للصغائر فقط، وأمّا الكبائر فلا بد لها من توبة خاصة، أو تبقى بعد الموت تحت مشيئة الله ورحمته.



٣٦ - عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الظلم: مجاوزة الحد ووضع الشيء في غير موضعه. وهو ثلاثة أنواع:
- النوع الأول: ظلم الإنسان لربه، وهو أعظم الظلم، وذلك بكفره بالله ﷻ، قال تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]. ويكون بالشرك في عبادته وذلك بصرف بعض عبادته لغيره سبحانه وتعالى، قال ﷻ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].
- النوع الثاني: ظلم الإنسان نفسه، وذلك باتباع الشهوات وإهمال الواجبات، وتلويث نفسه بآثار أنواع الذنوب والجرائم والسيئات، من معاصي لله ورسوله. قال جل شأنه: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ٣٣].
- النوع الثالث: ظلم الإنسان لغيره من عباد الله ومخلوقاته، وذلك بأكل أموال الناس بالباطل، وظلمهم بالضرب والشتم والتعدي والاستطالة على الضعفاء، والظلم يقع غالباً بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار.
- كلما زاد ظلم الإنسان زادت عليه الظلمات والشدائد والأهوال يوم القيامة.



٣٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ ظلم قيد شبر من الأرض طُوِّقَه من سبع أرضين ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث يتناول نوعاً من أنواع الظلم وهو الظلم في الأراضي. وذلك من أكبر الكبائر.
- قوله: " قيد شبر من الأرض " ليس هذا على سبيل التحديد، بل هو على سبيل المبالغة يعني فإن ظلم ما دونه طُوِّقَهُ أيضاً.
- أن الأرضين سبع، فالإنسان إذا ظلم قيد شبر من الأرض فإنه يطوق من سبع أرضين يوم القيامة؛ أي: يجعل له طوقاً في عنقه والعياذ بالله، يحمله أمام الناس أمام العالم، يخزى به يوم القيامة.
- في هذا الحديث دليلٌ على أن من ملك أرضاً ملك قعرها إلى الأرض السابعة، فليس لأحد أن يضع نفقاً تحت أرضك إلا بإذنك، وإذا استوليت على جزء من الأرض ظلماً كلفك الله يوم القيامة بحمل هذا الجزء وما تحته في باطن الأرض إلى الأرض السابعة.



٣٨ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: « اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (بعث معاذاً)؛ أي: أرسل معاذ بن جبل أميراً وقاضياً ومعلماً لأهل اليمن.
- بيان تحريم الظلم وسرعة عقوبة فاعله.
- أن دعوة المظلوم مسموعة معروضة على الله لا يمنعها حاجز، منصوره ولو بعد حين.
- أن دعاء المظلوم مستجاب على كل حال ولو كان كافراً.
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: إذا دعا المظلوم على ظالمه في الدنيا واستجيب لدعائه فقد اقتص منه في الدنيا، أمّا إذا سكّت فلم يدع عليه ولم يعف عنه فإنه يُقتص له منه يوم القيامة، والله المستعان.
- قال الإمام الطيبي - رحمه الله - في شرح الحديث: " هذا تعليلٌ للاتقاء وتمثيلٌ للدعوة لمن يقصد إلى السلطان متظلماً فلا يحجب عنه".



٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أن ثروة الإنسان يوم القيامة ورأس ماله حسناته، فإذا كانت عليه مظالم للعباد فإنهم يأخذون من حسناته بقدر ما ظلمهم، فإن لم يكن له حسنات أو فنيت حسناته، فإنه يُؤخذ من سيئاتهم فتطرح فوق ظهره.
- أن المدين الذي مات، وللناس في ذمته أموال تعمد عدم سدادها، يأخذ أصحاب الأموال من حسناته بمقدار ما لهم عنده.
- إذا كانت بين العباد مظالم متبادلة اقتص لبعضهم من بعض، فإن تساوى ظلم كل واحد منهما للآخر كان كفافاً لا له ولا عليه، وإن بقي لبعضهم حقوق عند الآخرين أخذها.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: "الواجب على المؤمن أن يحرص على البراءة والسلامة من حق أخيه، بأن يرد إليه أو يتحلله منه، وإن كان عرضاً فلا بد من تحلله منه أيضاً إن استطاع، فإن لم يستطع أو خاف من مغبة ذلك كأن يترتب على إخباره شر أكثر فإنه يستغفر له ويدعو له ويذكره بالمحاسن التي يعرفها عنه بدلا مما ذكره عنه من السوء في المجالس التي اغتابه فيها ليغسل السيئات الأولى بالحسنات الآخرة ضد السيئات التي نشرها سابقا ويستغفر له ويدعو له".



٤٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- دم المسلم حراماً، فلا تعتد على المسلم بقتل أو جرح أو غير ذلك.
- مال المسلم حراماً، فلا تأخذ ماله غصباً، ولا سرقة، ولا خيانة، ولا دعوى ما ليس لك، ولا غير ذلك بأي طريق، فلا يحلُّ لك أن تأخذ مال أخيك بغير حقٍّ، فإنه حرامٌ عليك.
- عرض المسلم حراماً، فلا تنتهك عرضه بالاعتداء على محارمه، أو تتبع عوراته، سواء مباشرة أو عن طريق شبكات التواصل. ولا تتكلم فيه بين الناس بالذم، سواء كنت صادقاً فيما تقول أو كاذباً.
- النهي عن أذية المسلم بأي وجه من الوجوه من قول أو فعل.
- أن للمسلم حرمة عظيمة عند الله، بل قد ورد أن زوال الدنيا أهون عند الله من قتل المسلم بغير حق.



٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (أتدرون ما الغيبة؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (ذكرك أخاك بما يكره) قيل: أ رأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته). رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الغيبة ذكر الإنسان في غيبته بما يكره، سواء كان ذلك في بدن الشخص أو دينه أو دنياه أو نفسه أو خلقه أو خلقه أو ماله أو والده أو ولده أو زوجه أو خادمه أو ثوبه أو حركته أو طلاقته أو عبوسته أو غير ذلك؛ مما يتعلّق به سواء ذكرته باللفظ أو الإشارة أو الرمز.
- الغيبة حرام في الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم.
- قال سفيان بن عيينة: الغيبة أشد من الدين، الدين يُقضى، والغيبة لا تقضى.
- الغيبة منكر عظيم يعرضك يا أخي لهتك أستارك في الدنيا ولأبشع أنواع العذاب بعد الموت فتخمش وجهك وصدرك بأظفار من حديد، وتذهب حسناتك للذين اغتبتهم وتُطرح سيئاتهم عليك.
- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "من اغتیب عنده مؤمن فنصره جزاه الله بها خيراً في الدنيا والآخرة، وما التقم أحد لقمة شراً من اغتياب مؤمن"، وهذا يعني وجوب الدفاع عن أخيك الغائب.
- قال حذيفة: كفارة من اغتبتته أن تستغفر له .. وقال مجاهد: كفارة أكلك لحم أخيك أن تتني عليه وتدعوا له، وقال ابن المبارك: التوبة في الغيبة أن تستغفر لمن اغتبتته .



٤٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- إثباتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، والحِسابِ، والقَضَاءِ، والجَزَاءِ فِيهِ .
- ليس هنا تعارض بين هذا الحديث وحديث (أول ما يُسأل عنه العبد الصلاة، فإن قبلت قبل معها سائر العمل)، فأول ما يسأل عنه العبد من حقوق الله عليه الصلاة، وأول ما يسأل عنه من حقوق الخلق الدماء.
- فِي الْحَدِيثِ عِظْمُ أَمْرِ الدَّمَاءِ، فَإِنَّ الْبُدْءَ إِذْ تَكُونُ بِالْأَهَمِّ، وَفِي ذَلِكَ تَحذِيرٌ لِلْمُتَهَاوِنِينَ بِسَفْكِ الدَّمَاءِ بِسَبَبِ اتِّهَامَاتٍ بَاطِلَةٍ، وَتَحْزِينَاتٍ مَقِيَّتَةٍ وَأَفْكَارٍ ضَالَّةٍ مُنْحَرَفَةٍ.
- النَفْسُ الْإِنْسَانِيَّةُ، حَرَمَتُهَا أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ حَرَمَةِ الْمَالِ، وَدَمُ الْمُسْلِمِ أَعْظَمُ حَرَمَةً حَتَّى مِنَ الْكَعْبَةِ وَهِيَ بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامِ.
- أَنَّهُ عَلَى الْقَضَاءِ وَالْمَحَاكِمِ الْعِنَايَةُ بِأَمْرِ قَضَايَا الدَّمَاءِ وَالْقَتْلِ، وَجَعْلُ الْأَهْمِيَّةِ لَهَا وَالْأَوْلَوِيَّةِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقَضَايَا.



٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أن حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل من كبائر الذنوب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال عنه: "فليس منا"، فإن استحل ذلك (أي اعتقد أن قتل المسلمين حلال) فقد كفر.
- أن من يبيع السلاح على الكفار المحاربين للمسلمين؛ لأجل قتال المسلمين، فهو كحامل السلاح على المسلمين.
- الوعيد لا يتناول من قاتل البغاة، والبغي: هو الخروج عن طاعة الإمام الشرعي، فمن خرج عن طاعة ولي أمر المسلمين فقد بغى عليه، فإذا قاتلهم المسلمون؛ لأنهم بغوا على الإمام، فلا يدخل المسلمون حينئذ في التحذير من حمل السلاح.
- قوله ومن غشنا فليس منا معناه ليس على سيرتنا ومدھبنا، يُريد عليه الصلاة والسلام أن مَنْ غَشَّ أَخَاهُ وَتَرَكَ مُنَاصَحَتَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ تَرَكَ إِتْبَاعِي وَالتَّمَسُّكَ بِسُنَّتِي.
- ذم الغاش، وأنه ليس على سنن وطريقة وصفات المسلمين، التي منها: النصح والصدق مع الآخرين، وعدم غشهم، ولا يدل الحديث على كفر الغاش.
- المؤمنون نصحوا، والمنافقون غششوا.



٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَتَأَلَّتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: (مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟)، قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (صُبْرَةٌ طَعَامٍ): الكومة المجموعة بلا كيل ولا وزن، ومعنى (أصابته السماء): أي: المطر، ومعنى (فَلَيْسَ مِنِّي): ليس على طريقي.
- حقيقة الغش هو تقديم الباطل في ثوب الحق، الأمر الذي يأتى في الصدق المأمور به شرعاً ، والنصح المندوب إليه كل مسلم.
- التحذير من غشّ المسلمين، لمن قلده الله تعالى شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم.
- جاءت الشريعة بتحريم الغشّ حتى يُعامل كل فردٍ من أفراد المجتمع غيره بما يُحبّ أن يُعاملوه به، فكما أنه لا يرضى الخديعة والاحتيال على نفسه فكيف يرضاه على الآخرين؟
- أن مفهوم الحديث أوسع من دلالته على تحريم الغش في مجال المعاملات المالية فحسب، فقد خرج مخرج القاعدة الشموليّة التي تخاطب جميع أنواع الحياة الاجتماعية، ومن أشهر أنواع الغشّ وأكثرها خطورة: غش الطلاب في الامتحانات.



٤٥ - عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن لعن المؤمن من كبائر الذنوب.
- اللعن خلق ذميم ينافي أخلاق أهل الإيمان.
- أن لعن المؤمن كقتله وذلك يعني إذا قلت للمؤمن: لعنك الله فكأنما قتلته لأن اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله ومن طُرد وأُبعد عن رحمة الله صار كالمقتول الذي عدم الحياة الدنيا فإن ذلك المطرود المبعد عن رحمة الله حرم حياة الآخرة.
- يحرم على المسلم أن يلعن نفسه أو غيره، ولا يلعن حيواناً ولا جماداً ويظهر لسانه من ذلك.
- من لعن إنساناً فإن اللعنة تذهب إلى الملعون فإن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإن لم يكن أهلاً لها رجعت إلى قائلها.



٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله ﷺ: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث» المراد: النهي عن ظن السوء.
- وصف الظن بكونه أكذب الحديث؛ لأن الظن المنهي عنه لا يستند إلى شيء يجوز الاعتماد عليه، فهو أشد من الكذب العادي.
- التحسس هو الاستماع لحديث القوم، والتجسس هو البحث عن العورات، سواء بطريقة مباشرة، أو عن طريق، أجهزة الاتصال، من أجل الاطلاع على أسرار البيوت، وتتبع عورات المسلمين، كل ذلك نهى عنه الإسلام.
- المراد بالتنافس ما كان لمطامع الدنيا، ومعناه طلب الظهور فيها على أصحابها، والتكبر عليهم، ومنافستهم في رياستهم، والبغى عليهم.
- معنى لا تباغضوا؛ أي: لا تفعلوا ما يؤدي إلى التباغض والكراهية بينكم ومعنى التدابر المعادة، وقيل: المقاطعة؛ لأن كل واحد يولي صاحبه دبره. والحسد تمنى زوال النعمة عن صاحبها، وهو حرام.
- ومعنى (كونوا عباد الله إخواناً)؛ أي: تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق، والشفقة والملاطفة، والتعاون في الخير، ونحو ذلك، مع صفاء القلوب، والنصيحة بكل حال.



٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن العبد لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: (لا يلقي لها بالاً)؛ أي: لا يتأملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها، ولا يظن أنها تؤثر شيئاً.
- من أمثلة تلك الكلمات التي تخرج بلا مبالاة: الكلام في أعراض الناس، أو في أمور لا تعنيك، أو الكلمة التي يترتب عليها إضرار بأخيك المسلم ونحو ذلك.
- في الحديث بيان أن النارَ دَرَكَاتٌ إلى الأسفل، يسقط فيها المعذبون أزمنة طويلة حتى يصلوا إلى قعرها، أجارنا الله منها.
- الوعد برفع الدرجات في الجنة على التَّكَلُّمِ بِالْخَيْرِ، والوعيد بالهوي في النار على التَّكَلُّمِ بِالشَّرِّ.
- أن موضوع الكلام هو ما يُحَدِّدُ أثره المترتب عليه، فقد يَخْرُجُ المُسْلِمُ مِنْ إِسْلَامِهِ بِسَبَبِ كَلِمَةٍ، وقد يَنْصُرُ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِكَلِمَةٍ.
- التحذير مما يضر بالمرء في دينه ودنياه والترغيب فيما ينفعه في دينه ودنياه.
- أن الجنة درجات، والنار دركات.



٤٨ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَأْسُ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمَصْلُونُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- هذا الحديث من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه أخبر عن مُعَيَّبٍ، فكان كما أخبر.
- أن الشيطان يسعى في إيقاع الخصومات والشحناء والحروب والفتن بين المسلمين.
- للشيطان أساليب متنوعة يستعملها ضد المسلمين؛ لتفريق شملهم، وتشتيت جمعهم.
- من فوائد الصلاة في الإسلام أنها تحفظ المودة بين المسلمين، وتقوي روابط الإخوة بينهم.
- الصلاة أعظم شعائر الدين بعد الشهادتين، ولذلك أطلق على المسلمين وصف المُصَلِّين.
- في الحديث إشارة إلى مزية جزيرة العرب بأنها أصل ديار الإسلام، وأهلها أصل المسلمين.



٤٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• هذا الحديث له قصة وهي أن الأقرع بن حابس رضي الله عنه وهو سيد بني تميم زار النبي عليه الصلاة والسلام، وخلال الزيارة رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ابن بنته الحسن بن علي رضي الله عنهم، فأستغرب الأقرع وقال: تُقبَلون صبيانكم؟ إن لي عشرة من الولد ما قبّلت واحداً منهم!! فنظر إليه النبي عليه الصلاة والسلام وقال: « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ ».

• الرحمة بالناس؛ بل وبالحيوان عاطفة شريفة وصفة محمودة. وسبب لنيل رحمة الله.

• الرحمة تكون بالعطف على أطفالك، وأثرها تقبيلٌ ومعانقةٌ كما صنع الرسول صلى الله عليه وسلم بالحسن رضي الله عنه.

• الرحمة تكون بالأباء والأمهات وأثرها قولٌ كريم، وصنعٌ جميل، وطاعةٌ في غير معصية وخدمةٌ صادقة.

• الرحمة تكون بين الزوج والزوجة، وأثرها عشرة بالمعروف، وإخلاص متبادل.

• الرحمة تكون بالأقرباء، وأثرها برٌّ وصلة، وزيارة ومودة، وسعي في مصلحة، ودفع لمضرة.

• الرحمة تكون بالناس جميعاً، فتحب لهم ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكره لها.

• الرحمة تكون بالحيوان فتقدم له أكله وشربه، وتداوي جرحه، ولا تكلفه عسيراً، ولا تُحمّله ثقيلًا.



٥٠ - عن خولة الأنصارية - رضي الله عنها - قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: « إِنَّ رَجَالاً يَتَخَوِّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: يتخوضون في مال الله بغير حق؛ أي: يتصرفون في مال المسلمين بالباطل.
- تحريم التصرف في المال العام بدون حق وبدون إذن ولي الأمر، وأنه من كبائر الذنوب
- أن كل من يتصرف تصرفاً غير شرعي في المال سواء ماله أو مال غيره فإن له النار يوم القيامة إلا أن يتوب، فيرد المظالم إلى أهلها، ويتوب من بذل المال في المحرمات.
- أن فتنة المال من أخطر أنواع الفتن ، فلا يسلم منها إلا المؤمن الصادق العفيف.
- يحرم على الإنسان أن يكتسب المال إلا من الوجه الحلال، لأن اكتسابه من الحرام من التخوض فيه والتصرف بالباطل.
- المال بيد المسلمين وبيد ولائهم هو مال الله استخلفهم عليه لينفقوه في الطرق المشروعة، والتصرف فيه بالباطل حرام وإفساد.



٥١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الحديثُ دليلٌ على قُبْحِ كَثْرَةِ سُؤَالِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ ضَرْوِيَّةِ.
- مَعْنَى قَوْلِهِ: (ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم)؛ أي: ما يزال الرجل المتسول يكثر من التسول ويلج في سؤال الناس عن غير عوز وفاقة، وإنما يسأل تكثراً ويذل نفسه ويمتحن كرامته التي أوجب الله عليه صيانتها فيغضب الله عليه فيذله ويهينه يوم القيامة كما أذل نفسه في الدنيا، ويفضحه على رؤوس الأشهاد، فيسلخ له وجهه كله، حتى يأتي أمام الناس وليس في وجهه قطعة لحم جزاءً وفاقاً لما فعله في الدنيا من إراقة ماء الوجه.
- يلحق بهذا العقاب من يذهب للجمعيات الخيرية لأخذ الصدقات وهو غير محتاج لها، أو يتحايل لأخذ الضمان الاجتماعي وهو غني، فكل هذا يعرض نفسه للذل والهوان في الدنيا والآخرة.
- الحثُّ على الكسب المباح، عن طريق الكدح والعمل، والمشى في مناكب الأرض، حتى يعف الإنسان نفسه، ويستغني عن غيره، والترفع عن مسألة الناس، إلا من كان مضطراً أو متحملاً حمالة، أو من أصابته جائحة أو فاقة، أو نحو ذلك.



٥٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المقصود بالنفاق هنا النفاق العملي، وليس النفاق الاعتقادي.
- اقتصر على هذه العلامات الثلاث أنها منبهة على ما عداها، إذ أصل الديانة منحصر في ثلاث: القول، والفعل، والنية. فنبه على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة، وعلى فساد النية بالخلف في الوعد.
- ينبغي للمسلم أن يعرف صفات المنافقين لكي يتجنبها.
- من صفات المنافقين ما ورد في هذا الحديث، وهي:
- الكذب في الحديث من علامات المنافق الكذب في الحديث دائماً، فهو لا يصدق ولا يحب الصدق، وينشر الشائعات الكاذبة كما يحدث في زماننا في وسائل التواصل.
- الإخلاف في الوعد: من علامات المنافق أنه يخلف في وعده ومواعيده المكانية والزمانية ولا يفي بها.
- الخيانة في الأمانة: من علامات المنافق كذلك أنه يخون الأمانة ولا يحافظ عليها، إما بإهمال حفظها، أو بالتسوية في أدائها، أو باستغلال الوظائف التي يتولها للرشوة والتكسب وغير ذلك.



٥٣ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- سب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق.
- قتال المسلم والاعتداء عليه بغير حق جريمة عظيمة من أكبر الكبائر.
- الكفر المذكور هنا كفر دون كفر، وليس المراد به الكفر الأكبر المخرج من الملة.
- على المسلم حفظ لسانه من السب والشتم ومن كل الألفاظ البذيئة، وحفظ يده من قتال المسلمين.
- مفهوم الحديث جواز سب الكافر، وهذا إذا كان كافراً محارباً، أما من بيننا وبينه عهد فقد جاءت النصوص بتحريم أذيته سواء بالسب أو غيره.



٥٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهباً ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الْمُدُّ: ملء كفي الرجل المتوسط اليدين، اللتين ليستا بالكبيرتين ولا بالصغيرتين، يقال له: مد، والنصيف يعني: النصف، والمعنى لو أنفق الواحد ممن جاء بعد الصحابة مثل جبل أحد ذهباً ما بلغ أجر الصحابي أبداً.
- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: الصحابة أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وإقامة دينه.
- أقسم عليه الصلاة والسلام، وهو الصادق وإن لم يقسم، لكن لتأكيد المقام، فيجوز لك أن تؤكد كلامك المهم للسامع بقسمك بالله تعالى وحده.
- التحذير من سب الصحابة، وأن الواجب الترضي عليهم، وإنزالهم منازلهم، ومعرفة فضلهم وسابقتهم، وجهادهم مع النبي ﷺ وتبليغهم ونشرهم لدين الله ﷻ، واعتقاد أنهم أفضل الناس بعد الأنبياء، وأنه لا كان ولن يكون أحد مثلهم، وأنه لا يمكن أن يبلغ منزلتهم أحد ممن بعدهم.



٥٥ - عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الأنصار هم أهل المدينة النبوية الذين استقبلوا الرسول ﷺ وأصحابه المهاجرين، وآووهم في المدينة، وقاسموهم أموالهم ولم يبخلوا عليهم بشيء، وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم.
- الحث على حب الأنصار - رضي الله عنهم - وبيان فضلهم، لما كان منهم من إعزاز الدين وبذل الأموال والأنفس والإيثار على أنفسهم والإيواء والنصر وغير ذلك.
- من نظر في سيرة الأنصار وإيمانهم وأخلاقهم وتفانيهم في نصرته هذا الدين فلا بُدَّ أن يحبهم؛ إن كان مؤمناً مُحباً لهذا الدين، فإن أبغضهم كان منافقاً كارهاً لهذا الدين.
- من فضلاء الصحابة من الأنصار: سعد بن معاذ، وسعد بن عباد، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأسيد بن حضير، والبراء بن معرور، وأسعد بن زرارة، وأنس بن النضر، وأنس بن مالك، وحسان بن ثابت، وعبد الله بن عمرو بن حرام وابنه جابر بن عبد الله، رضي الله عنهم أجمعين.



٥٦ - عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: والذي فلق الحبة، وبرأ النَّسْمَةَ، إنه لعهد النبي صلى الله عليه وسلم إليَّ أن: « لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق »
رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (والذي فلق الحبة) يقسم علي بالله الذي شق الحبة وأخرج منها النبات ومعنى (وبرأ النَّسْمَةَ) "برأ" بمعنى خلق، والنسمة هي الإنسان، وقيل: هي النفس.
- محبة علي بن أبي طالب علامة على صدق الإيمان ، وبغضه علامة على النفاق.
- الواجب على المسلم أن يحب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام كما يحب الصحابة جميعاً ويعرف مكانتهم وقدرهم.
- السبب في كثرة ما ورد بالأسانيد الصحيحة في بيان حق علي عليه السلام ووجوب محبته يرجع إلى أن النبي صلى الله عليه وآله كان يخشى عليه؛ ممَّا وقع له من بعده من الناس من غلوٍ أو جفاء. والله أعلم.



٥٧ - عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رضي الله عنه أنه سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ»
رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الرحم: هي كل من تربطك به صلة النسب من جهة الأم أو الأب.
- الرحم على قسمين: رحم يجب أن توصل، ويحرم أن تقطع، وهي كل رحم محرم، كالعمات، والخالات، والأعمام، والأخوال، ورحم يكره أن تقطع، ويندب أن توصل، وهي كل رحم غير محرم كأبناء الأعمام وأبناء الأخوال.
- قطيعة الرحم كبيرة من كبائر الذنوب؛ لأنَّ الشَّرْعَ هَدَدَ قَاطِعِهَا بِاللَّعْنِ وبمقاطعة الله له وبالحرمان من دخول الجنة.
- قاطع الرحم ملعون في كتاب الله: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٣) أَوْلَيْكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَاصْمُغْمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴿ لسورة محمد: ٢٢ - ٢٣﴾، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لَوْلَدِهِ: يَا بَنِي لَا تَصْحَبَنَّ قَاطِعَ رَحِمٍ فَإِنِّي وَجَدْتَهُ مَلْعُونًا فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ.
- قوله في الحديث لا يدخل القاطع الجنة فسره العلماء بأن المسلم القاطع لرحمه قد يحرم من دخول الجنة؛ ابتداء مع السابقين حتى يعذب بقدر ذنبه ثم يدخلها بمشيئة الله ورحمته.



٥٨ - عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يدخل الجنة نمام ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النمام هو: من ينقل كلام الناس بعضهم إلى بعض لقصد الإفساد بينهم سواء بالعبارة أو بالإشارة أو بغيرهما.
- النميمة كبيرة من الكبائر، وهي حرام بإجماع المسلمين، وهي طريق موصل إلى النار.
- قوله: (لا يدخل الجنة نمام)، من باب التهديد وقد فسره العلماء بأن المسلم النمام قد يحرم من دخول الجنة ابتداء مع السابقين حتى يعذب بقدر ذنبه ثم يدخلها بمشيئة الله ورحمته.
- وجوب الابتعاد عن النمام ومناصحته حتى يتوب إلى الله تعالى.



٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- البوائق بمعنى: الغوائل والشُرور؛ أي: أن جاره يتخوف أو يتوقع منه أن يوصل إليه شراً، فهو لا يأمن شره، ولا يأمن أن يخلفه في أهله أو في ماله، أو في ولده، أو نحو ذلك بسوء، يتوقع منه.
- أقرب الناس تهديداً لأمن المنزل هو الجار، لأن الحذر منه أصعب من الحذر من غيره، والضرر منه أشد خطراً من الضرر من غيره، إنه يعرف كثيراً من الخفايا، ويكشف كثيراً من الأستار، ويطلع على كثير من العيوب، إنه أعلم بمواطن الضعف، وأقدر على توصيل الأذى.
- أذية الجار من كبائر الذنوب ولها أمثلة كثيرة منها: صب الماء أمام داره، وطرح التراب والحصى في فنائه، وتضييق طريقه، والنظر إلى حرماته، وصد الريح عنه برفع البناء، والروائح المؤذية، وغير ذلك.
- قوله عن الجار المؤذي بأنه لا يدخل الجنة من باب التهديد وقد فسره العلماء بأن المسلم المؤذي لجاره قد يحرم من دخول الجنة ابتداء مع السابقين حتى يعذب بقدر ذنبه ثم يدخلها بمشيئة الله ورحمته.



٦٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية الوصية في البر والصلة.
- التأكيد في وصية الجار بجاره والمبالغة في شأنها.
- تكرار الوصية في الجار لإظهار العناية به.
- الإيمان بالملائكة وأفضلهم جبريل عليه السلام.
- الجيران ثلاثة؛ جارٌّ له حقٌّ واحدٌ، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق . فالجار الذي له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرحم، أي ذو القرابة، فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم . وأمَّا الذي له حقان فالجار المسلم؛ له حق الجوار وحق الإسلام . وأمَّا الذي له حق واحد، فالجار غير المسلم.



٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ،
وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- وجوب السكوت إلا في الخير.
- الحث على حفظ اللسان.
- وجوب إكرام الجار، وهذا الإكرام مطلق يرجع فيه إلى العرف، فتارة يكون إكرام الجار بأن تذهب إليه وتسلم عليه وتجلس عنده. وتارة يكون بأن تدعوه إلى البيت وتكرمه. وتارة بأن تهدي إليه الهدايا، فالمسألة راجعة إلى العرف.
- أن دين الإسلام دين الألفة والتقارب والتعارف.
- وجوب إكرام الضيف بما يعد إكراماً، وذلك بأن تتلقاه ببشر وسرور، وتقول: ادخل حياك الله، وما أشبه ذلك من العبارات، وتكرمه بقدر ما تستطيع.



٦٢ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنهما - قال: " لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه"، وقال: (هم سواء). رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الربا هو الزيادة في بيع شيئين يجري فيهما الربا، وكذلك الزيادة على الدين مقابل التأجيل، وهو على نوعين: ربا الفضل، وriba النسيئة.
- الربا من أكبر الكبائر، ومن السبع الموبقات، وتحريمه يشمل صاحب العقد ومن قام بكتابة المبايعة بين المترايين والشهادة عليها.
- من أعان على معصية ناله من إثمها ما يستحق، فإن الشاهدين والكاتب أعانوا على إثبات عقد الربا فنالهم ما يستحقون من اللعنة.
- العمل في مراجعة حسابات البنوك، أو الشركات الربوية: هو إعانة على العقد الربوي المحرم، ومشاركة فيه، ولا يمكن أن تتم الصفقات الربوية بدون إعانة الجهة المحاسبية على إتمامه، فمن يقوم بهذه الأعمال معرض لإثم الربا ولعنته.
- ورد في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء: لا يجوز لمسلم أن يعمل في بنك تعامله بالربا، ولو كان العمل الذي يتولاه ذلك المسلم في البنك غير ربوي؛ لتوفيره لموظفيه الذين يعملون في الربويات ما يحتاجونه ويستعينون به على أعمالهم الربوية، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].
- آكل الربا بعد الموت يسبح في نهر من دم، ويبعث من قبره كالذي يتخبطه الشيطان من المس.



٦٣ - عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال". رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والكلام والمشي والزينة التي تختص بالنساء، ولو على سبيل المزح، وأن ذلك كبيرة من كبائر الذنوب.
- لا يجوز للنساء التشبه بالرجال بلباسهم أو بحديثهم وبتصرفاتهم، ولو على سبيل المزح، وأن ذلك كبيرة من كبائر الذنوب.
- إذا حرم التشبه في اللباس والزينة ففي الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح والتحريم.
- وقد ورد في الشرع لعن المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، وأمر الشرع بإخراجهم من البيوت، وذلك في حديث ابن عباس في الصحيح: قال: لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، وقال (أخرجوهم من بيوتكم). قال فأخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً.



٦٤ - عن عائشة وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ: « لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى اتّخاذ القبور مساجد؛ أي: أماكن للصلاة والعبادة.
- تضمّن هذا الحديث التّهيء الأكد عن اتّخاذ القبور مساجد أو دفن أحد من الناس داخل المسجد، والتّشدد في ذلك.
- تحريم الصلاة عند القبور، سداً لذريعة الشُّرك .
- في هذا الحديث ردّ على أهل البدع الذين يستدلُّون على بدعة اتّخاذ القبور مساجد، أو وُضع القبور في المساجد بأنّ قَبْرَه عليه الصلاة والسلام في مَسْجِدِه، فقبره في بيته، ثم أدخل بيته في محيط المسجد في عصر التابعين حمايةً لقبره من النيش.
- تحريم التّشبه باليهود والنصارى.



٦٥ - عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم، وإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله، ورسوله» رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الإطراء: مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه. والمعنى: لا تمدحوني بالباطل أو لا تجاوزوا الحد في مدحي فتغلوا كما غلت النصارى في عيسى فادعوا ألوهيته.
- إطراء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نهى عنه هو الغلو في مدحه صلى الله عليه وسلم، وذلك بأن يمدح بما هو من خصائص الله.
- أفضل ما نمدح به رسولنا عليه الصلاة والسلام أن نقول عنه: عبد الله ورسوله.
- الحذر من المبالغة في مدح الآخرين.
- أن كفر النصارى إنما كان بسبب غلوهم في المسيح والقديسين والقديسات من بعده، وقولهم في عيسى إنه ابن الله، حتى أدى بهم ذلك إلى تحريف الكتب المقدسة؛ لكي يستدلوا بها على صحة مزاعمهم الباطلة.



٦٦ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أشدُّ الناس عذاباً يوم القيامة المصورون ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• المصورون هم الذين يرسمون ذوات الأرواح، أو يصنعون التماثيل من أي مادة كانت.

• المصوّر له حالتان: الأولى: أن يقصد بتصويره مضاهاة خلق الله وأن تصويره أعظم من تصوير الله تعالى أو مثله، أو أنه صوّر أصناماً لعباديتها فهذا كفر مخرج من الملة، وحينئذٍ لا يكون هناك إشكال في كونه (أشدّ النَّاسِ عَذَاباً) الثانية: أن لا يقصد بالصورة مضاهاة خلق الله، ولا أن تعبد تلك الصور، فهذا لا شك قد فعل شيئاً محرماً، ولكنه ليس هو المقصود بكونه أشد الناس عذاباً، على سبيل العموم.

• قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: التصوير بالآلة الفوتوغرافية تصوير بالنقل وليس تصويراً فعلياً من المصور في الحقيقة بل هو ناقلٌ للصورة وليس مصوراً بفعل يده - كالذي يرسم أو ينحت، ولا يصور بالآلة الفوتوغرافية إلا للحاجة فقط.

- تصوير ورسم المناظر الطبيعية وما لا روح فيه جائز لا يدخل في التحريم.
- تعليق صور ذوات الأرواح في البيت يمنع دخول الملائكة.



٦٧ - عن بعض أزواج النبي - رضي الله عنهنَّ - عن النبي ﷺ قال: « مَنْ أتى عرَافاً فسأله عن شيء لم تُقبل له صلاةٌ أربعين ليلةً ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- العرَافُ هو الشخصُ الذي يدعي معرفة المسروقِ أو مكان الضالَّةِ أينَ هيَ ومن هو السارق وما صِفَتُهُ.
- اتيانه يكون بالذهاب إلى مكانه، أو الاتصال به عن طريق جهاز الهاتف أو متابعة القناة الفضائية التي تبث برامج العرافين والسحرة، فمن تواصل معهم وسألهم فهو مهدد بعدم قبول صلاته المفروضة والنافلة، أربعين يوماً.
- عدم قبول صلاته خلال الأربعين يوماً لا يعني عدم صحتها، فعليه أن يصلي لكن هذه الصلاة بلا أجر، وهي صحيحة في الأداء وليس عليه إعادتها.
- إذا اقترن بالتواصل مع العرافين تصديق لهم، فهذا كفر بالله تعالى وبرسوله عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّهُ صدقهم في شيء من خصائص الله تعالى، وهو علم الغيب.



٦٨ - عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري ؓ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم، والخمر والمعازف». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- (الحر) الفرج، و المراد: الزنا.
- المعازف جمع معزفة و هي الآلات الموسيقية.
- تحريم الزنا بإجماع المسلمين.
- تحريم لبس الحرير على الرجال بإجماع المسلمين.
- تحريم الخمر بإجماع المسلمين..
- تحريم الأغاني المصحوبة بعزف الآلات الموسيقية، وقد جاءت مقرونة مع ذكر الزنا والخمر، ولو لم تكن حراما لما قال قوم يستحلون....



٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « كفى بالمرء كذباً أن يُحدث بكل ما سمع ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الحذر من كثرة الكلام.
- أن الكلام إما أن يكون خيراً يُؤجر العبد عليه، أو أن يكون شراً يَأْثُمُ العبد عليه، أو أن يكون مباحاً وعليه أن لا يوغل في المباحات لأنها قد تجر إلى الخطيئات.
- الحذر من عدم التثبت فيما تقول؛ لأنَّ عدم التثبت يَنبِي عليه أشياء: اتهام بريء، أو تبرئة متهم، أو الغلو في المدح، أو الغلو في الذم.
- الحذر من نقل الأخبار على عواهنها.
- الحذر من تناقل الشائعات عبر وسائل التواصل، لما فيها من أضرار اجتماعية أو أمنية.
- الكذب من كبائر الذنوب بإجماع المسلمين.



٧٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « ما أسفل من الكعبين من الأزار في النار ». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد بقوله (ما أسفل من الكعبين): أن يرخي ملابسه أو يتجاوز طولها تحت الكعبين كالإزار والسراويل والقمص والبشوت، ويسمى هذا: إسبال الثياب.
- أن هذا الحديث فيه وعيد شديد يدل على تحريم الإسبال، فيعتبر من كبائر الذنوب.
- أن إسبال الثياب يُعدُّ من المنكرات الظاهرة التي يجب إنكارها لما ورد عن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود قال: أَقْبَلَ رَجُلٌ شَابًّا يُنْثِي عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه، وَقَدْ طُعِنَ وَالنَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، فَقَالَ: " يَا ابْنَ أَخِي، ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنَّهُ أَتَقَى لِرَبِّكَ وَأَنْقَى لِنُؤْيِكَ "
- الواجب على الرجل الحذر من إسبال الثياب، وأن تكون ملابسه إلى الكعب فقط، وإذا رفع ذلك إلى نصف الساق كان أفضل، أمَّا المرأة فالسنة لها إرخاء الملابس حتى تغطي أقدامها.
- في الحديث دلالة على العذاب الجزئي فالنار تأكل الجزء الذي وقع فيه إسبال اللباس للرجل، وهو ما تجاوز الكعب إلى القدم.



٧١ - عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى الخيلاء: التبخترواظهار الكبر في المشي ونحوه .
- الثوب في اللغة يشمل كل ملبوس، من قميص، وسراويل، وإزار، ورداء، ومشلع.
- إسبال الثياب حتى تتجاوز الكعبين محرم، وإذا كان ذلك بتبخترواظهار الكبر، فالإثم أعظم.
- رأى عمر بن الخطاب ﷺ رأى رجلاً، وقد أطل إزاره فقال: أحائض أنت؟ فقال يا أمير المؤمنين وهل يحيض الرجل؟ قال: نعم لما أسبلت إزارك؛ لأن إسبال الإزار لا يكون إلا للنساء، قال: فأتى عمر بمشبط (مقص) وقص ما زاد عن الكعبين.
- الكبر والخيلاء من كبائر الذنوب ومن أسباب سخط الله تعالى.



٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ حُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله: (قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ): «جُمَّتُهُ»: بضم الجيم وتشديد الميم هي مُجْتَمَعُ الشَّعْرِ إِذَا تَدَلَّى مِنَ الرَّأْسِ إِلَى الْمَنْكَبَيْنِ وَإِلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، «حُسِفَ بِهِ»: الخسف: ابتلغته الأرض، «يَتَجَلَّجَلُ»: يغوص في أعماقها، والجَلَجَلَة: الحركة في صوت، والمراد: يسوخ في الأرض مع اضطراب شديد ويُدْفَعُ مِنْ شِقِّ إِلَى شِقِّ.
- خطر التكبر على صاحبه بعد الموت، ولماذا يتكبر الإنسان ويتعالى على النَّاسِ، وهو يعرفُ أنَّه من نطفة مذرة، ومآله إلى جيفة قدرة، وهو في حياته يحمل في بطنه العذرة:

يا مظهرَ الكبرِ إعجاباً بصورته	انظرْ خلاكَ فَإِنَّ النَّتْنَ تَثْرِبُ
لو فكرَ الناسُ فيما في بطونهم	ما استشعرَ الكبرِ شبانٌ ولا شيبُ
هل في ابنِ آدمَ مثلُ الرأسِ مكرمةً	وهو بخمسٍ من الأقدارِ مضروبُ
أنفٌ يسيّلُ وأذنٌ ريحها سهكُ	والعينُ مُرمصةٌ والثغرُ ملعوبُ
يا ابنَ الترابِ ومأكولَ الترابِ غداً	أقصرُ فأياكَ مأكولٌ ومشروبُ

- إثبات عقوبة الخسف، والخسف أن تأخذ الأرض من فيها فتتشقق فيتساقطون فيها أجارنا الله والمسلمين من سخط الله وأسباب غضبه وعقابه.



٧٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ منْكَراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: " مَنْ رَأَى " يشمل مَنْ رَأَى سواء رأى بعينه المبصرة، أم بلغه الخبر علماً، فكل من رأى أو سمع منكراً وعنده قدرة، فعليه أن يسعى في تغيير ذلك المنكر.
 - تغيير المنكرات مسئولية جميع أفراد المجتمع كل بحسب موقعه.
 - إنكار المنكر على مراتب ثلاث: التغيير باليد لمن له سلطة، والتغيير باللسان لمن يقدر على التذكير والنصح والتحذير، والتغيير بالقلب وهي واجبة على كل أحد، ولا يُعذر شخص بتركها؛ لأنها مسألة قلبية لا يُتصور الإكراه على تركها، أو العجز عن فعلها، وعليه أن يفارق مكان المنكر.
 - لا يجوز إنكار الشيء إلا بأمور:
- الأمر الأول: أن يتحقق المغير أن ذلك الأمر منكر.
- الأمر الثاني: أن يكون ذلك الأمر منكراً في حق الفاعل.
- الأمر الثالث: ألا يترتب على الإنكار مضرة أكبر.



٧٤ - عن تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « الدين النصيحة » قلنا: لمن؟ قال: « لله ولكتابه ولسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى النصيحة: إرادة الخير للمنصوح له.
- جعل الدينَ كَلَّهُ النصيحة؛ لأن النصيحة تجمع الدين كله بواجباته ومستحباته.
- النصيحة لله: كلمة جامعة لأداء حق الله جل وعلا الواجب والمستحب، فحق الله هو الإيمان به، وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه وزواجره.
- النصيحة مستحقة للكتاب، وهو القرآن، ومعنى ذلك أن يُعطى القرآن حقه، وهو أن يُوقن بأنه كلام الله جل وعلا، تكلم به سبحانه وتعالى، وأنه آية عظيمة، وأعظم الآيات التي أوتيتها الأنبياء، وأنه الحجة البالغة إلى قيام الساعة، وكثرة تلاوته بتدبر لمعانيه، والعمل بما جاء فيه.
- النصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم تكون بطاعته عليه الصلاة والسلام فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما عنه نُهيَ عليه الصلاة والسلام وزجر، وألا يُعبَدَ الله إلا بما شرع رسوله صلى الله عليه وسلم.
- النصيحة لأئمة المسلمين أن يُعطوا حقهم الذي أعطاهم الله ورسوله؛ من طاعتهم في المعروف، وعدم طاعتهم في المعصية، ومبايعتهم على الحق والهدى، وعدم الخروج عليهم.
- النصيحة لعامة المسلمين هي إرشادهم لما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة.



٧٥ - عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة » رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تحريم الغش وأنه متعدد الأنواع والمجالات.
- تحريم غش الرعية وأنه من كبائر الذنوب لما ترتب عليها من حرمان الجنة، ويدخل فيه الرعاية العامة، والرعاية الخاصة فيشمل كل مسؤل.
- التحذير من غش المسلمين، لمن قلده الله تعالى شيئاً من أمرهم، واسترعاه عليهم، ونصبه لمصلحتهم، في دينهم أو دنياهم.
- الإنسان مسؤل عن أهله في حياته وبعد مماته، ويجب أن ينصح لرعيته التي استرعاها الله عليها، فإذا خلف لأهله ما لا يجوز اقتناؤه، أو ما يستعملونه في المحرمات فهو غاشٌّ لرعيته.
- تحريم الجنة عليه فسرره العلماء بحرمانه من دخولها دخول السابقين الفائزين فإذا جوزي بقدر ما عليه من الغش فمآله بعد ذلك إلى الجنة كغيره من أهل التوحيد.



٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صَوْرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- القلب موضع نظر الرب سبحانه وتعالى، وبصلاحه تستقيم الجوارح، وتصلح الأعمال، وتسدد الأقوال.
- أنه لا عبرة بحسن الظاهر وزخرف اللسان مع خبث الجنان.
- أن الأعمال داخلة في الإيمان وأنها تتفاضل وهي محل نظر الله تعالى إليها.
- الحث على العمل الصالح وتحسينه وتثيقه من شوائب الشرك والرياء والبدعة، ومراقبة الله في كل حين ولحظة.
- الحث على عمارة الدار الآخرة بالإيمان النافع والعمل الصالح، والحذر من مظاهر الدنيا الخادعة.



٧٧ - عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى لا تضامون: لا يحصل لكم ضيم حينئذ، والمراد نفي الازدحام.
- وجوب الإيمان والتصديق برؤية المؤمنين لربهم عياناً يوم القيامة.
- التشبيه في قوله: كما ترون هذا القمر معناها: رؤية محققة بلا مشقة، وهو تشبيه للرؤية بالرؤية وليس تشبيهاً للمرئي بالمرئي.
- أعلى مراتب النعيم في الجنة النظر إلى وجه الله الكريم.
- من أسباب الفوز برؤية الله يوم القيامة المحافظة على أداء صلاة الفجر وصلاة العصر في وقتها.



٧٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث يذكر المرتبة الثانية من مرتبة الإيمان بالقضاء والقدر، وهي مرتبة الكتابة.
- يجب الإيمان بأن الله كتب كل شيء في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة.
- قد كتب الله كل ما هو كائن من الذوات، والصفات، والأفعال، والحركات، والسكنات، والسعادة، والشقاوة، والأرزاق، والآجال، والرطب، واليابس وغيرها إلى يوم القيامة.
- عظمة الله ﷻ؛ حيث إنه علم المقادير وكتبها قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة.
- الله ﷻ يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون.



٧٩ - عن أبي هريرة وأبي سعيد - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يُشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله " من نصب "؛ أي: من تعب، وقوله " ولا وصب "؛ أي: ولا مرض.
- تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها؛ وإن قلت مشقتها.
- المسلم مأجور على كل ما يصيبه إن احتسب ذلك بالنية الصالحة.
- على المسلم ترك الشكوى للناس بل يحمد الله ويصبر.
- العافية للمؤمن خيرٌ من البلاء والمرض، ولذلك لا يجوز للمسلم أن يتمنى المرض، لأنه قد يُبتلى بما لا يطيقه، وقد لا يستطيع الصبر عليه.



٨٠ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله: (إذا مرض العبد أو سافر)؛ أي: إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عن ذلك مرض أو سفر مباح.
- أن من كان يعمل طاعة فممنع منها بمرض مثلاً، وكانت نيته لولا المانع أن يداوم عليها، فإنه كما ورد في روايات أخرى "يقول الله للملك: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل، فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه".
- أن المسافر سافراً مباحاً يكتب له مثل ما كان يعمل في حال الإقامة.
- الترغيب في المداومة على الطاعة في الصحة والإقامة ليحظى العبد في الثواب فيهما في حال المرض والسفر.
- تفضل الله على عباده وإنعامه عليهم بإثابتهم على ما فعلوه من الخير وما لم يتمكنوا من فعله.
- إثبات كتابة الملائكة لأعمال العباد.



٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « لا يُلدغ المؤمن من جُحرٍ واحدٍ مرتين ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث جاء في السيرة - سيرة ابن هشام - أنه مثل ورد من الرسول، وأن الرسول قاله على سبب أن أحد المشركين واسمه: أبو عزة الجمحي، أسر في بدر، فتلطف وتعطف الرسول صلى الله عليه وسلم وذكر أنه ذو عيال، وعاهد النبي أن لا يقاتله، ثم أسر في أحد فأراد أيضاً أن يعاود الرسول مرة ثانية ليطلقه فقال عليه الصلاة والسلام « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، والله لا تمسح عارضيك بمكة وتقول: خدعت محمداً مرتين. وأمر بقتله.
- معنى اللدغ: ما يكون من ذوات السموم، والجحر المعروف هو الذي تسكنه بعض الحشرات أو الحيات أو العقارب.
- هذا الحديث أدب شريف أدب به النبي صلى الله عليه وسلم أمته، ونبههم كيف يحذرون ممّا يخافون سوء عاقبته.
- ليس من شيمة المؤمن الحازم الذي يغضب لله أن ينخدع من الغادر المتمرد.
- المؤمن كيّس فطن، لا يكون ضحية لأهل الكذب والخداع.
- المؤمن إذا تاب من ذنب يحذر أن يقع فيه مرة أخرى.



٨٢ - عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الرفق هو لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وهو ضد العنف.
- الرفق في الأمور، والرفق بالناس، واللين، والتيسير، من جواهر الأخلاق الإسلامية، ومن صفات الكمال البشري.
- ثبت أن الله تعالى رفيق، ويحب من عباده الرفق.
- ينبغي للإنسان الذي يريد الخير أن يكون دائماً رقيقاً حتى ينال الخير.
- إذا تصرف الإنسان بالعنف والشدة، فإنه يحرم الخير فيما فعل، وهذا شيء مجربٌ ومشاهد.
- العاقل يلزم الرفق في الأوقات، والاعتدال في الحالات، فإن ما لا يصلحه الرفق لن يصلحه العنف.



٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أن حديث النفس لا يؤاخذ به الإنسان مهما عظم ما لم يركن إليه. وهذا من فضل الله الواسع وتخفيفه على عباده.
- أن المؤاخذة والحساب يكون على سيئات الأقوال والأفعال.
- أن التجاوز عن حديث النفس خاص بأمة محمد صلى الله عليه وسلم إكراماً له عليه الصلاة والسلام.
- أن ما يردُّ على النفس من خواطر ووساوس يسمى حديثاً.
- على المؤمن أن لا يسترسل مع وساوس النفس، وينشغل بأي عمل طيب وقت فراغه، ويحصن نفسه من الشيطان بكثرة تلاوة القرآن الكريم والأذكار الشرعية.



٨٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- سمى الدين يُسْرًا مُبالغة بالنسبة إلى الأديان قبله؛ لأنَّ الله تعالى رفع عن هذه الأمة الإصر الذي كان على مَنْ قبلهم، ومِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثَلَةِ لَهُ أَنْ تَوْبَتَهُمْ كَانَتْ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَوْبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْإِقْلَاعِ وَالْعَزْمِ وَالنَّدَمِ.
- كُلُّ مُتَنَطِّعٍ فِي الدِّينِ يَنْقَطِعُ، بِسَبَبِ الْإِفْرَاطِ الْمُؤَدِّي إِلَى الْمَلَالِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي التَّطَوُّعِ الْمَفْضِيِّ إِلَى تَرْكِ الْأَفْضَلِ أَوْ إِخْرَاجِ الْفَرْضِ عَنْ وَقْتِهِ، كَمَنْ بَاتَ يُصَلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ؛ وَيَغَالِبُ النَّوْمَ إِلَى أَنْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَنَامَ عَنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ.
- الْمَطْلُوبُ مِنَ الْمَكْلُوفِينَ الْعَمَلَ بِمَا يَطِيقُونَ وَلَا يَشْقُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْعَمَلَ الَّذِي يَكْلِفُهُمْ وَيَشْقِي عَلَيْهِمْ.
- لَا أَحَدٌ يَقُولُ: سَوْفَ أَعْمَلُ بِكُلِّ مَا أَقْدَرُ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ إِلَّا غَلَبَهُ الدِّينُ وَأَعْجَزَهُ.
- التَّسَدِيدُ وَالْمُقَارَبَةُ أَنْ تَقُومُوا بِالْأَعْمَالِ الَّتِي تَقْرِبُكُمْ وَلَوْ لَمْ تَبْلُغُوا غَايَتَهَا ، وَلَوْ لَمْ تَصِلُوا إِلَى أَكْثَرِهَا وَإِلَى نَهَائِهَا، فَاعْمَلُوا مَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ فِي نَوَافِلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَاتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.
- شَبِهَ التَّسَدِيدَ وَالْمُقَارَبَةَ فِي الْعِبَادَةِ بِالْمَسَافِرِ الَّذِي يَرْفُقُ بِنَفْسِهِ، يَسِيرُ فِي أَوْقَاتِ النِّشَاطِ وَيَرْيَحُ نَفْسَهُ فِي أَوْقَاتِ الْكَلَلِ وَالتَّعَبِ. فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ فِي عِبَادَتِكُمْ اسْتَعِينُوا بِأَوْقَاتِ النِّشَاطِ، إِذَا نَشِطْتَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ تَصَلِّيَ مَا تَيْسَّرُ، وَكَذَلِكَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ تُصَلِّيَ مَا تَيْسَّرُ، وَكَذَلِكَ إِذَا نَشِطْتَ فِي النَّهَارِ تَصَلِّيَ مَا تَيْسَّرُ؛ فَتَصَلِّيَ فِي أَوْقَاتِ نَشَاطِكَ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْأَعْمَالِ حَسَبَ إِقْبَالِ النَّفْسِ وَنَشَاطِهَا.



٨٥ - عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الأمر بالتبشير بفضل الله، وعظيم ثوابه، وجزيل عطائه، وسعة رحمته.
- النهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد بالعذاب فقط من غير ضمها إلى التبشير برحمة الله وثوابه.
- الجمع بين الترغيب والترهيب في التعليم والدعوة إلى الله تعالى.
- تأليف من قرب إسلامه، وترك التشديد عليهم، وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ، ومن تاب من المعاصي، كلهم يتلطف بهم، ويُدرجون في أنواع الطاعة قليلاً قليلاً.
- حث المتولين لأمر الناس على الرفق بهم والتيسير عليهم، مع الضبط بغير عنف، واللين بغير ضعف.



٨٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « دعوني ما تركتكم، إني ما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث له سبب وهو أنه عليه الصلاة والسلام خطب الناس وقال: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحَجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْ فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ، رَدَّهَا، أَكَلَ عَامٌ؟ قَالَ: لَوْ قُلْتَ نَعَمْ لَوَجِبْتَ وَلِمَا اسْتَطَعْتُمْ، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي أَوْ دَعُونِي.....الحديث».
- على المسلم الاعتناء بما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وبذل وسعه في فعل ما يستطيعه من الأوامر الشرعية.
- على المسلم اجتناب جميع المناهي التي نهى عنها الله ورسوله عليه الصلاة والسلام من غير تفصيل، سواء ما كان منها محرماً وما كان مكروهاً.
- أخذ العلماء رحمهم الله تعالى من هذا الحديث وغيره قاعدة من قواعد الفقه، وهي: (الميسور لا يسقط بالمعسور)، ومعناها: أن المسلم إذا تمكن من فعل بعض ما أمر الله به، فإنه يفعله، ولا يتركه بسبب عجزه عن غيره، ويدخل في ذلك صور كثيرة، منها: من استطاع غسل بعض أعضائه في الوضوء وعجز عن بعضها، وجب عليه غسل ما أمكنه منها، ومن استطاع القيام في الصلاة وعجز عن الركوع، وجب عليه القيام، وأوماً بالركوع، ومن استطاع صيام بعض أيام رمضان وعجز عن بعضها، وجب عليه صيام ما يقدر عليه، ويُفطر ما يعجز عنه، ويقضيه وقت الاستطاعة، وهكذا.



٨٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أن الدنيا مهما عظم نعيمها وطابت أيامها وزهت مساكنها فإنها للمؤمن بمنزلة السجن؛ لأن المؤمن يتطلع إلى نعيم أفضل وأكمل وأعلى.
- الدنيا على ما فيها من التنغيص والكدر والهموم والغموم كانت بالنسبة للكافر جنة لأنه ينتقل من نكدها وشقائها إلى عذاب شديد في النار لا يقارن بتعب الدنيا.
- أن نعم الله الدنيوية يستوفيها الكافر في الدنيا، وليس له في الآخرة نصيب.
- أن ما يُعطى الكافر من نعيم في الدنيا، إنما هو إمهال واستدراج.
- وجنة المؤمن في الدنيا الإقبال على الله تعالى، والإنابة إليه والرضا به وعنه، وامتلاء قلبه من محبته والانشغال بذكره عز وجل.
- ما يصيب أهل المنكرات والفواحش من ضيق الصدر وقسوة القلب وتشتته وظلمته وغمه وهمه وحزنه وخوفه، عقوبات عاجلة في الدنيا والآخرة أشد وأبقى.
- ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يوماً بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار وأثابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته، وقال يا شيخ الإسلام: تزعم أن نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر؛ فأبي سجن أنت فيه؟ وأي جنة أنا فيها؟ فقال: أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم؛ كأني الآن في السجن، وأنت بالنسبة لما أعد لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة، فأسلم اليهودي.



٨٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرَ سَبِيلٍ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله (أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي)؛ يعني: أمسك بهما؛ لأجل أن يسترعي انتباهه ليحفظ ما يقول.
- حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم بضرب الأمثلة المقنعة.
- قال ابن هبيرة رحمه الله: إن رسول الله ﷺ حضَّ على التشبُّه بالغريب؛ لأن الغريب إذا دخل بلدة لم ينافس أهلها في مجالسهم، ولا يجزع أن يُرى على خلاف عادته في الملبوس، ولا يكون متدابراً معهم.
- الحث على الزهد في الدنيا، وأخذ البلغة منها، والكفَّاف، فكما لا يحتاج المسافر إلى أكثر مما يبلغه غاية سفره، فكذلك المؤمن لا يحتاج في الدنيا إلى أكثر مما يبلغه المحلُّ.
- أن الاستغلال يكون للبقاء لا للفناء، فإذا أردت أن تستغل شيئاً فاستغل أمور الآخرة؛ فهي التي تبقى، وأمَّا أمور الدنيا فازهد فيها؛ فإنها تفتنى.



٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الشهوات المقصود بها ما تشتهيهِ النفوس من المحرمات؛ كالزنا وتعاطي المسكرات، وأكل حقوق الآخرين، والمكراه هي المشاق التي تحصل عند القيام بالعبادة، كالذهاب إلى الصلوات، والصيام، وإنفاق المال في سبيل الله، والصبر على المصائب.
- جُعِلَتِ الشَّهَوَاتُ سَبَبًا لِلنَّارِ، فَهِيَ كَالسُّورِ لَهَا، فَمَنْ خَرَقَهُ وَوَلَجَ مِنْهُ دَخَلَهَا، وَمَنْ تَجَنَّبَهُ بَعُدَ عَنْهَا.
- مَنْ أَرَادَ الْجَنَّةَ فَعَلِيهِ بِتَحَمُّلِ الْقِيَامِ بِالْعِبَادَاتِ الْمَشْرُوعَةِ وَيَصْبِرُ عَلَى أَدَائِهَا، وَسَوْفَ تَأَلَّفَهَا نَفْسُهُ حَتَّى يَجِدَ رَاحَتَهُ فِي مَا يَحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ.
- اكْتِفَاءُ الْمُسْلِمِ بِمَا أَبَاحَ اللَّهُ لَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا يَجْعَلُهُ بَعِيدًا عَنِ مِمَارَسَةِ شَهَوَاتِهَا الْمَحْرَمَةِ، فَيَنْشَغَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ الْمُوصِلَةِ إِلَى نَعِيمِ الْجَنَّةِ.
- عَلَى الْمُسْلِمِ الْإِكْتِثَارُ مِنْ سَوَّالِ اللَّهِ تَعَالَى الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ، وَالِاسْتِعَاذَةُ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ.



٩٠ - عن الأغر المزني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يا أيُّها الناس توبوا إلى الله، فإنِّي أتوب في اليوم إليه مائة مرة». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- التوبة معناها الرجوع عن الذنب والندم عليه والتزام الطاعة، والاستغفار طلب المغفرة وهي ستر الذنب على العبد في الدنيا وعدم المؤاخذة به في الآخرة.
- وقوع الاستغفار من النبي ﷺ وهو معصوم لإظهار العبودية لله تعالى والشكر له على ما أولاه من النعم؛ ولأن الأنبياء أشد الناس اجتهاداً في العبادة لما أعطاهم الله تعالى من المعرفة، فهم دائبون في شكره معترفون له بالتقصير.
- كثرة استغفاره عليه الصلاة والسلام دليل على أن الأمة محتاجة إلى اللهج بالاستغفار، ابتداءً من حديث العهد بالإسلام إلى خير الأمة وصدقيها، فكيف بمن جاء بعدهم؟!
 - كثرة استغفاره صلوات الله وسلامه عليه، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، حثُّ لنا نحن الذين لا نعلم خاتمة أعمالنا بسبب كثرة ذنوبنا أن نكثر من التوبة والاستغفار بالليل والنهار والعشي ولإبكار.



٩١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• أَنْ لِلتَّوْبَةِ بَابًا مَفْتُوحًا، فَلَا تَزَالُ مَقْبُولَةً حَتَّى يُغْلَقَ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا أُغْلِقَ، وَامْتَنَعَتِ التَّوْبَةَ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ تَابَ قَبْلَ ذَلِكَ.

• طلوع الشمس من مغربها من علامات الساعة الكبرى كما ثبت في القرآن والسنة الصحيحة، ومن آمن بعد طلوع الشمس من مغربها فإيمانه غير صحيح، ولا ينفعه هذا الإيمان.

• الْحِكْمَةُ فِي عَدَمِ قَبُولِ التَّوْبَةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَنَّ هَذَا أَوَّلُ إِبْتِدَاءِ قِيَامِ السَّاعَةِ بِنَعْيِ الْعَالَمِ الْعُلُويِّ فَإِذَا شُوهِدَ ذَلِكَ حَصَلَ الْإِيمَانُ الضَّرُورِيُّ بِالْمُعَايَنَةِ وَارْتَفَعَ الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ فَهُوَ كَالْإِيمَانِ عِنْدَ غَرَعَةِ الْمَوْتِ وَهُوَ لَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ.

• توبة الله على عباده نوعان: توفيق منه للتوبة، وقبول بعد وجودها... فإن الله يقبل توبة العبد إذا تاب قبل معاينة الموت والعذاب قطعاً، وأما بعد حضور الموت أو عند طلوع الشمس من مغربها، فلا يقبل من العاصين توبة ولا من الكُفَّار رجوع.



٩٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لله أشد فرحاً بتوبة أحدكم من أحدكم بضالته إذا وجدها». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الله وإحسانه جلّ وعلا، وأنه سبحانه يحب لعباده أن يتوبوا إليه وأن يستقيموا على طاعته حتى يفوزوا بجنته ونعيمه.
- فرح الله صلى الله عليه وسلم بالتوبة من عبده إذا تاب إليه، وأنه يحب ذلك سبحانه وتعالى محبة عظيمة، ولكن ليس لأجل حاجته إلي أعمالنا وتوبتنا؛ فالله غنيٌّ عنّا.
- لهذا الحديث قصة ضُربت مثلاً لفرح الله بتوبة عباده جاءت تفاصيلها في الروايات الأخرى في قوله "لله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن، من رجل في أرض دويّة مهلكة، معه راحلته، عليها طعامه وشرابه، فنام فاستيقظ وقد ذهب، فطلبها حتى أدركه العطش، فسعى شرفاً فلم ير شيئاً ثم سعى شرفاً ثانياً فلم ير شيئاً ثم سعى شرفاً ثالثاً فلم ير شيئاً ثم قال: أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه، فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ وعنده راحلته وعليها زاده وطعامه وشرابه فقال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح، فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده".



٩٣ - عن النّوأس بن سمعان الأنصاري ؓ قال: سألت رسول الله ﷺ عن البرِّ والإثم فقال: « البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل حسن الخُلُقِ، فمع أن البر يجمع خصالاً كثيرة، لكن أعظمها وأحسنها حسن الخُلُقِ.
- حُسْنُ الخُلُقِ يكتسب تارة بالفطرة، وتارة بالاكتساب، أمّا الذي يكون بالفطرة: فأن يولد الإنسان حليماً كريماً حسن الأخلاق، وأمّا الذي بالاكتساب: فألا يولد كذلك، لكنه يروض نفسه على اكتساب مكارم الأخلاق.
- أن للإثم علامتين: علامة داخلية، وعلامة خارجية، أما العلامة الداخلية: فهي القلق والاضطراب، وعدم الطمأنينة، وأما العلامة الخارجية: فهي كراهة أن يطلع الناس عليه، خشية أن يُلام على فعله.
- قوله: (الإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ) خاص بمن شرح الله صدره للإسلام، وكان من الأتقياء، أمّا أهل الفجور والفواحش فإن الإثم لا يحيك في صدورهم، بل ربما بعضهم يفرح به.
- مَنْ كان سليم القلب فإن الله تعالى قد يهبه فراسة يعرف بها الإثم، حتى إن نفسه لا تطمئن إليه ولا ترتاح له.



٩٤ - عن أبي ذرِّ الغفاريِّ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله (بوجه طلق) معناه: متهللاً بالبشر والابتسام.
- الحثُّ على فضل المعروف، وما تيسر منه وإن قلَّ.
- أن لقاء النَّاس بالتَّبَسُّم، وطلاقة الوجه، من أخلاق النُّبوة، وهو منافعٍ للتكبر، وجالب للمودَّة.
- إظهار البَشَاشَةِ للمسلم، والبشر إذا لقيته، توجر عليه كما توجر على الصدقة.
- البرُّ شيء هينٌ وجه طليقٌ وكلامٌ لينٌ.
- المطلوب من المؤمنين التوادُّ والتحابُّ.



٩٥ - عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الغرس والزرع.
- أن الثواب المترتب على أفعال البر في الآخرة يختص بالمسلم دون الكافر.
- أن الأجر للغارس والزارع وإن لم يقصد الأجر.
- أن هذا الأجر لا يقتصر على أكل الإنسان من مزرعتك، بل كل المخلوقات التي تأكل وتتغذى بسبب زراعتك لك بها صدقة عند الله تعالى.
- أن الغرس والزرع واتخاذ الصنائع مباح وغير قاذح في الزهد.
- الحض على عمارة الأرض لنفسه ولن يأتي من بعده.
- جواز نسبة الزرع إلى الآدمي.
- جواز اتخاذ المزارع والقيام عليها.



٩٦ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك بمثل». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: (بظهر الغيب) معناه: في غيبة المدعو له، وفي سره؛ لأنه أبلغ في الإخلاص.
- فضل الدعاء للمسلم بظهر الغيب، ولو دعا لجماعة من المسلمين حصلت له هذه الفضيلة، ولو دعا لجملة المسلمين، فالظاهر حصولها أيضاً.
- ورد في سيرة أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان له ستون وثلثمائة خليل في الله، يدعو لهم في الصلاة رغبة في دعاء الملائكة له بالمثل.
- أنه ربما كان بركة دعوتك لأخيك الغائب حينما تدعو لنفسك، أعظم وأبرك من تخصيصك لنفسك فقط لأنك تُعان بتأمين الملك.
- المسلم يتميز عن غيره بأنه يحب الخير لإخوانه المسلمين كما يحبه لنفسه.
- أن الله وكل الملائكة بوظائف متنوعة ومنها هذا الملك الموكل بالتأمين عند رأس الداعي لإخوانه الغائبين.



٩٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمِ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله بجلالي معناه: أن محبتهم بعظمتي وطاعتي لا لأجل الدنيا.
- الأصل في الحب والبغض أن يكون لكل ما يحبه الله أو يبغضه، فالله يحب التوابين والمتطهرين، والمحسنين، والمتقين، والصابرين، والمتوكلين والمقسطين، والمقاتلين في سبيله صفا، ولا يحب الظالمين والمعتمدين والمسرفين والمفسدين، والخائنين، والمستكبرين.
- أن التَّحَابُّ بِجَلَالِ اللَّهِ علامته أن لا يزيد الحب بالبر ولا ينقص بالجفاء.
- المتحابون في الله مخصوصون بمقام عالٍ يوم القيامة فقد نالوا شرف الاستظلال من حر يوم القيامة وأهواله بظل الله تبارك وتعالى على منابر من نور يغطهم الأنبياء والشهداء.
- محبة المسلم لأخيه في الله من أوثق عرى الإيمان.



٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا) فهو على ظاهره وإطلاقه فلا يدخل الجنة إلا من مات مؤمناً وإن لم يكن كامل الإيمان، وقوله (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب في الله.
- الحث على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم؛ مَنْ عرفت، ومَنْ لم تعرف.
- السلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة. وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل الأخرى.
- إفشاء السلام الشرعي وهو قولك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيه دعاء بالسلام والرحمة والبركة وذلك من أسباب المحبة الموصلة إلى الجنة.
- على المسلم أن يعتز بما شرعه الله له في تحيته للمسلمين وهو السلام الشرعي ولا ينبغي له استبداله بتحيات مستحدثة، أو إشارات مبهمه، فسلام اليهود بإشارات اليد، وقد نهينا عن تقليدهم.



٩٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلَّمُ الرَّابِكُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». وعند البخاري: « الصغير على الكبير». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- مشروعية إفشاء السلام خاصة عند الالتقاء بالصيغة الشرعية، وهي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
- أن السنة أن يسلم الصغير على الكبير، وذلك لأجل حق الكبير، ولأن الصغير مأمور بتوقير الكبير واحترامه، ويجب على الكبير إذا سلم عليه الصغير أن يرد عليه.
- أن السنة أن يسلم المار على القاعد، وذلك لأن المار متجاوز، والقاعد على حال وقار وسكون، فله بذلك مزية على المار الماشي. وتشبيها له بالداخل على أهل المنزل، وقيل لأن المار أعلى من القاعد فأمر بالسلام عليه، وأن هذا أدعى للتواضع.
- أن السنة أن يسلم القليل على الكثير، وذلك من فضيلة الجماعة، وأن لهم حقا على القلة، فلو مثلا مر ثلاثة على خمسة، الثلاثة يسلمون على الخمسة، فالقليل يسلم على الكثير.
- أن السنة أن يسلم الراكب على الماشي، وذلك لأن الراكب أعلى من الماشي، وإذا كان أعلى فالمطلوب منه أن يتواضع ويبدأ بالسلام، لأنه لو سلم الماشي على الراكب لكان الراكب مرتفعا حساً وقدرأً، وهذا قد يدعو للعُجب والكبر.



١٠٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن المسلم الحق هو من يسلم المسلمون من لسانه ويده.
- أن المسلم الذي يقع في أعراض إخوانه المسلمين لا يحفظ لسانه لا من غيبة ولا من نميمة ولا من كذب ، وينتصر لنفسه بالباطل ويعتدي، هذا لم يأت بحقيقة الإسلام المطلوب من المسلم.
- نبّه الحديث بهذه الخصلة على أن من أتى بها فهو أحرى بأن يأتي بالخصال الأخرى من خصال الإسلام.
- خص اللسان بالذكر لأنه المعبر عما في النفس من شيء مستحسن أو مستقبح ، وذكر اليد دون غيرها من الجوارح لأنها هي التي تمتد لمباشرة الحاق الأذى بالآخرين ، أو الاستيلاء على حقوقهم.
- الهجرة قسمان: ظاهرة وباطنة؛ فالباطنة: ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان، والظاهرة: الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام ، والفرار بالدين من الفتن، وحقيقة الهجرة تحصل لمن هجر ما نهى الله عنه.
- نهى الله أن يقيم المسلم في دار الكفر مقهوراً مغلوباً؛ وهو قادر على ترك هذا المكان إلى غيره مما هو آمن وأصلح منه، فتكون هجرته بهجران ما نهى الله عنه، وهو الإقامة بين ظهرائي الكفار.



١٠١ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة من كُرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن أخوة الإسلام من أعظم الروابط بين المسلمين، وأن من حلف أن فلانا أخوه وأراد أخوة الإسلام لم يحنث في يمينه.
- معنى (ولا يُسَلِّمُهُ): أي: لا يخذله بل ينصره، يقال أسلم فلان فلانا إذا ألقاه إلى التهلكة ولم يحمه من عدوه.
- الحثُّ على التَّعاون، وحُسْنِ التَّعاشُر، والألفة، والسَّتر على هفوات المؤمنين.
- فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما يتيسَّر من عِلْم أو مال أو معاونة أو إشارة بمصلحة أو نصيحة أو غير ذلك.
- الاستعداد ليوم القيامة ببذل المعروف للمحتاجين والمنكوبين في الدنيا.
- أن الجزاء من جنس العمل.



١٠٢ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- البنيان الذي يشد بعضه بعضاً بأركانه وحيطانه يكون بناءً محكماً متماسكاً، والأصابع المتفرقة فيها ضعف، فإذا اشتبكت، قوى بعضها بعضاً، وهكذا المؤمن مع أخيه.
- تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض.
- الحث على التراحم والملاطفة والتعاقد بين المسلمين في غير إثم ولا مكروه.
- جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام
- الحث على المعاونة في أمور الآخرة، وكذا في الأمور المباحة من الدنيا.
- جواز تشبيك الأصابع في المسجد، ويكره إذا كان في الصلاة، أو قاصداً لها، إذ منتظر الصلاة في حكم المصلي.



١٠٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حقُّ المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الْحَقُّ يُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْوَاجِبِ، وَفِي مَعْنَى التَّابِتِ وَمَعْنَى اللَّازِمِ وَمَعْنَى الصِّدْقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالْمُرَادُ بِالْحَقِّ هُنَا الْحُرْمَةُ وَالصُّحْبَةُ.
- حقوق المسلم على المسلم كثيرة، منها ما هو واجب عيني، يجب على كل أحد، فلو تركه أثم، ومنها ما هو واجب كفائي، إذا قام به البعض سقط إثمه عن الباقين، ومنها ما هو مستحب غير واجب، ولا يأثم المسلم بتركه.
- «حق المسلم على المسلم» التعبير بـ "على" يشعر بالوجوب، وكأنه قال: إذا سلم وجب عليه أن يرد السلام، ولا شك أن رد السلام أكد من ابتداء السلام.
- «عبادة المريض» زيارته من غير ائثال عليه مع الدعاء له بالشفاء والعافية.
- «اتباع الجنائز» المقصود به منذ أن يصلى عليها حتى تدفن.
- «إجابة الدعوة» سنة مؤكدة جداً، إلا وليمة العرس فهي واجبة ما لم يكن فيها منكر لا تستطيع إنكاره وتغييره.
- «تشميت العاطس» هو أن يقول له إذا حمد الله: يرحمك الله، ثم يقول العاطس: يهديكم الله ويصلح بالكم.



١٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتِرُ وَالصَّائِمِ الَّذِي لَا يَفْطُرُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الْمُرَادُ بِالسَّاعِي: الْكَاسِبُ لَهَا الْعَامِلَ لِمَوْنَتِهِمَا وَالْأَرْمَلَةَ مِنْ لَا زَوْجَ لَهَا وَلَا عَائِلَ يَعُولُهَا وَيُرْعَى شَأْنُهَا.
- الْمَكَانَةُ الْعَظِيمَةُ لِأَجْرِ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.
- أَنَّ ثَوَابَ الْقَائِمِ بِأَمْرِ الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَإِصْلَاحِ شَأْنِهِمَا وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمَا كَثَوَابِ الْغَازِي فِي جِهَادِهِ فَإِنَّ الْمَالَ شَقِيقَ الرُّوحِ وَفِي بَذْلِهِ مَخَالَفَةُ النَّفْسِ وَمَطَالِبَةُ رِضَا الرَّبِّ، أَوْ بِمَنْزِلَةِ الَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ أَبَدًا وَلَا يَفْطُرُ وَيَقُومُ اللَّيْلَ أَبَدًا وَلَا يَفْتِرُ.
- أَنَّ الْأَرْمَلَةَ وَالْمَسْكِينِ مِنْ أَحَقِّ النَّاسِ بِالرِّعَايَةِ وَالْعِنَايَةِ، خَاصَّةً مِنَ الْأَقْرَابِ وَالْجِيرَانِ.



١٠٥ - عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• معنى يُبْسَطُ له: يُوسَعُ له في رِزْقِهِ وَيُكْتَرُ وَيُبَارَكُ، ومعنى يَنْسَأُ له في أَثَرِهِ: يُؤَخَّرُ له في أَجَلِهِ.

• الْحَثُّ عَلَى صِلَةِ الرَّحِمِ وَأَنْ لَهَا فَوَائِدٌ عَاجِلَةٌ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ.

• أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوَسِّعُ لِمَنْ وَاصَلَ الرَّحِمَ فِي رِزْقِهِ وَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ.

• أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَخِّرُ فِي أَثَرِ مَنْ وَاصَلَ الرَّحِمَ أَيَّ فِي أَجَلِهِ، وَقَدْ فَسَّرَ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الزِّيَادَةَ فِي الْعُمُرِ بَعْدَ تَفْسِيرَاتٍ مِنْهَا:

• أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَقَدْ يَنْقُصُ مِنْهُ كَمَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ وَاسْتَدَلُّوا

بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّطُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكُتُبِ﴾ [الرعد: ٣٩].

• أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْعُمُرِ إِنَّمَا هِيَ بِحَسَبِ مَا عِنْدَ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ الرُّوحِ، فَيَكُونُ عِنْدَهُ مِثْلًا إِذَا وَصَلَ رَحِمَهُ فَعَمَّرَهُ سَبْعُونَ، وَإِذَا لَمْ يَصِلْ رَحِمَهُ فَعَمَّرَهُ سِتُونَ؛ وَهُوَ لَا يَدْرِي أَيُّ الْعَمْرَيْنِ لَهُ، وَأَمَّا فِي عِلْمِ اللَّهِ فَقَدْ عِلِمَ اللَّهُ، وَقَدْ كَتَبَ فِي اللُّوحِ الْمُحْفُوظِ أَنَّهُ سَيَصِلُ رَحِمَهُ، وَسَيَكُونُ عَمْرُهُ سَبْعِينَ سَنَةً، فَالزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ هُوَ بِحَسَبِ مَا عِنْدَ الْمَلِكِ، وَعَدَمُ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصُ هُوَ بِالنَّسْبَةِ لِمَا فِي اللُّوحِ الْمُحْفُوظِ.

• أَنَّ الزِّيَادَةَ لَيْسَتْ حَقِيقِيَّةً بِطَوْلِ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنَّ اللَّهَ يُبَارِكُ لَهُ فِي عَمْرِهِ؛ فَيُفَوِّقُهُ لِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنَ الْقُرْبَاتِ، فَهَذَا هُوَ الْعَمْرُ الْحَقِيقِيُّ لِلْعَبْدِ؛ بِخِلَافِ أَيَّامِ الْغَفْلَةِ وَالْمَعَاصِي، فَلَيْسَتْ بِعَمْرٍ وَلَوْ طَالَتْ.

• أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ صِلَةَ الرَّحِمِ سَبَبًا شَرْعِيًّا لِطَوْلِ الْعُمُرِ.



١٠٦ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: (أبرُّ البرِّ أن يصلَّ الرَّجُلُ وُدَّ أبيه). رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• قصة رواية هذا الحديث؛ أن رجلاً من الأعراب لقي عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - بطريق مكة. فسلم عليه عبد الله، وحمله على حمارٍ كان يركبه، وأعطاه عمامةً كانت على رأسه. فقال له أصحابه: أصلحك الله! إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير. فقال عبدالله: إنَّ أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب. وإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أبرَّ البرِّ صلةُ الرَّجُلِ أهلَ وُدِّ أبيه».

• فضل صلة أصدقاء الأب، والإحسان إليهم، وإكرامهم، وهو متضمن لبر الأب، وإكرامه، لكونه بسببه، ويلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة.

• قوة ودقة عمل ابن عمر رضي الله عنهما بالسنة.

• أن بر أقارب الميت ينفع الميت.

• سعة رحمة الله ﷻ، حيث إنَّ البر بابُه واسعٌ لا يختصُّ بالوالد والأم فقط؛ بل حتى أصدقاء الوالد وأصدقاء الأم، إذا أحسنت إليهم، فإنما بررت والديك فتثاب ثواب البارِّ بوالديه.



١٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قال (أُمَّكَ) قال : ثم من ؟ قال : (أُمَّكَ) قال ثم من ؟ قال : (أُمَّكَ) قال : ثُمَّ مَنْ ؟ قال (ثم أبوك). رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

- معنى الصُّحَابَةِ هُنَا يَفْتَحُ الصَّادُ : الصُّحْبَةَ.
- أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْأُمَّ وَالْأَبَ آكِدُ حُرْمَةٍ فِي الْبِرِّ مِمَّنْ سِوَاهُمَا مِنَ الْأَقْرَابِ.
- مذهب جمهور أهل العلم هو تفضيل الأم على الأب في البر كما هو ظاهر في الحديث لها ثلاثة أرباع البر ، وربع للأب.
- سبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك.
- ترتيب البر: الْأُمُّ، ثُمَّ الْأَبُ، ثُمَّ الْأَوْلَادُ، ثُمَّ الْأَجْدَادُ وَالْجَدَّاتُ، ثُمَّ الْإِخْوَةَ وَالْإِخْوَاتُ، ثُمَّ سَائِرَ الْمَحَارِمِ مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ كَالْأَعْمَامِ وَالْعَمَّاتِ، وَالْأَخْوَالَ وَالْخَالَاتِ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ مِنْ فُرُوعِ الْأَقْرَابِ.
- ورد في حديث عند النسائي وصححه الحاكم أن عائشة - رضي الله عنها - سألت النبي صلى الله عليه وسلم : أيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًّا عَلَى الْمَرْأَةِ ؟ قال : زوجها ، قلت : فعلى الرجل ؟ قال : « أُمُّهُ ».



١٠٨ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاءٌ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- عناية الإسلام بمرحلة الشباب ؛ ذلك لأنها أخصب مراحل العمر، وفيها يبني المرء شخصيته.
- مشروعية المبادرة بالزواج لما فيه من المصالح الدنيوية والأخروية، وأهمها هنا تحصين الفروج، ويتأكد هذا لمن خشي على نفسه الفتنة وكان قادراً على الباءة، وهي القدرة الجسدية والمالية.
- بيان العناية بشأن الجوارح وحمايتها من الوقوع في الشهوات المحرمة، كحماية الزواج للبصر من تتبع عورات الناس، وحمايته للفرج من الوقوع في الفواحش.
- أن من لم يستطع الزواج لعجز مالي عن المؤونة والنفقة، ولديه رغبة في الجماع فعليه بالصوم فإنه له وجاء؛ أي: فليجأ إلى الصوم لكسر شهوته وإضعاف رغبته الجنسية، ومعنى " فإنه له وجاء "؛ أي: فإن الصوم يقطع الشهوة.
- دُم من يعدل عن الزواج مُطلقاً أيًا كان الحامل له مع قدرته عليه، وبلغنا عن الشيخ ابن باز رحمه الله؛ وقد ذكر له شيخ الاسلام ابن تيمية وأنه لم يتزوج فقال: لو تزوج لتمَّ أمره .



١٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « تُتَكَحُّ المرأةُ لأربعٍ: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بما يفعله الناس في العادة فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربع وآخرها عندهم ذات الدين.
- على المسلم الحرص على اختيار الزوجة المتدينة ويقدمها على غيرها.
- لا مانع من البحث عن الزوجة الجميلة لكن بشرط استقامة دينها وحسن أخلاقها.
- الحث على مصاحبة أهل الدين في كل شيء لأن صاحبهم يستفيد من أخلاقهم وبركتهم وحسن طرائقهم ويأمن المفسدة من جهتهم.
- معنى (تربت يداك) كلمة أصلها إفتقرت ولصقت يدك بالتراب، ولكنَّ العَرَبَ إعتادتْ إستعمالها للحثِّ والتشجيع غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي.



١١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن ». قالوا: يا رسول الله، وكيف إذن؟ قال: « أن تسكت ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (الأيم): التي لا زوج لها، والمراد بها في هذا الحديث: الثيب، ومعنى قوله: (حتى تُستأمر): أي: يُطلب أمرها، وتأمُر هي بذلك وترضى.
- المراد بالبكر: المرأة التي لم يمسه رجل، حتى لو زالت بكارثتها بغير وطء، فهي بكر بإجماع الفقهاء، فإن وطئها رجل في نكاح صحيح أو فاسد أو شبهة نكاح فهي ثيب بالإجماع.
- أن رضا المخطوبة شرط من شروط صحة عقد الزواج، وحق من حقوقها في الموافقة على الخاطب، أو اختيار من ترضاه زوجاً لها، وأن هذا من خصوصياتها التي ينبغي أن تفصل فيه بالرأي السديد والعقل الراجح.
- أن المرأة الثيب لا يصح لوليها أن يزوجه دون استشارتها ودون أن يُطلب منها معرفة رأيها في هذا الأمر صراحةً، وتجب بلسانها عن رضاها.
- أن المرأة البكر البالغة العاقلة يشترط على وليها أن يستأذنها، ولا بد من معرفة رضاها، ولو عن طريق السكوت وعدم الاعتراض.
- إذا كانت البنت دون التسع فقد حكى ابن المنذر إجماع العلماء على أن لأبيها فقط تزويجها بالكفاءة بغير إذن؛ لأن الرسول ﷺ تزوج عائشة - رضي الله عنها - بدون إذنها وعلمها، وكانت دون التسع.



١١١ - عن أم حبيبة -رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدَّ على ميِّتٍ فوق ثلاثٍ إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (أن تحد) أن تمتنع، والإحداد هو: امتناع المرأة من الرِّبِّية وما في معناها مدَّة مخصوصة في أحوال مخصوصة، وكذلك من الإحداد امتناعها من البيوتة في غير منزلها ما لم يكن هناك ضرر عليها.
- أجمع العلماء على أنه يجب على المرأة المتوفى عنها زوجها الإحداد أربعة أشهر وعشراً، سواءً دخل عليها أم كتب العقد فقط ومات ولم يدخل عليها .
- أجمع الفقهاء على أنَّها لو كانت حاملاً لا تعلم بوفاة زوجها أو طلاقه فوضعت حملها أن عدَّتْها انتهت، ولو جاءها نبأ وفاة زوجها وهي في الطَّلُق، فولدت بعده بدقائق فقد خرجت من العدة، وجاز العقدُ عليها مباشرة، ولو تُوفِّي عنها في أول حملها، فإنَّ عدتها وإحدادها يستمر طوال مدة الحمل حتى تضع حملها.
- يلزم الإحداد المطلقة طلاقاً رجعيّاً إذا تُوفِّي مطلقها قبل انقضاء العدة، وهو محلُّ إجماع عند العلماء؛ لأنَّ الرجعية زوجة.
- إذا مات الزوج وهو بعيد عنها فيبدأ الإحداد من حين علمها، وليس عليها قضاء ما فات، ولو علمت بموته بعد مدة تتجاوز زمن العدة؛ فلا عدة عليها ولا إحداد.
- اتفق العلماء على جواز إحداد المرأة على غير زوجها ثلاثة أيام، ويحرم عليها الزيادة على ذلك.



١١٢ - عن أسامة بن زيد بن حارثة - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة هي أضرُّ على الرجالِ مِنَ النِّسَاءِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن.
- أن فتنة النساء تتعلق بالرجال، ولهذا قال: أضر على الرجال من النساء، فالرجال مبتلون إذن بالنساء، وذلك لما جعله فيهم من محبة التمتع بالنساء والميل إليهن.
- أن الشرع قد سد كل طريق يوجب الفتنة بالمرأة، ولذلك وجب على المرأة أن تحتجب عن الرجال الأجانب وأن تبتعد عن الاختلاط بهم، ونهى النساء عن التبرج، وعن الخلوة برجل أجنبي، وعن سفر المرأة بلا محرم.
- عدم الاعتزاز بما يدعو إليه أهل الشرِّ والفساد من المُقلِّدين للكُفَّار من الدعوة إلى اختلاط المرأة بالرجال، فإنَّ ذلك من وحي الشيطان الذي يُزيِّن ذلك في قلوبهم.
- على المرأة أن تتقي الله تعالى، ولا تكن سببا لفتنة الرجال؛ فإنَّها تتحمل كُلاً مَنْ فُتِنُوا بسببها يوم القيامة.
- على المسلم الحذر من دخول المواقع الاليكترونية السيئة والإباحية التي تعرض صور المرأة الثابتة والمتحركة؛ كمقاطع الفيديو وغيرها، ففتنتها قد أفسدت الكثير من الناس.



١١٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• معنى الرضاع شرعاً: هو مص طفل دون الحولين لبناً ثاب عن حمل، أو شربه أو نحوه.

• أَنَّ حُكْمَ الرِّضَاعِ حُكْمُ النَّسَبِ فِي تَحْرِيمِ النِّكَاحِ، وَثَبُوتِ الْمُحَرَّمِيَّةِ، وَإِبَاحَةِ الْخُلُوةِ وَالنَّظَرِ. فَهُوَ مُوجِبٌ لِلْقَرَابَةِ نَاشِئاً لِلتَّحْرِيمِ بِشُرُوطِهِ.

• لَا يَعِدُ الرِّضَاعُ مُوجِباً لِلْقَرَابَةِ، وَنَاشِئاً لِلتَّحْرِيمِ، إِلَّا بِشَرَطَيْنِ: أَنْ يَكُونَ الْإِرْضَاعُ خِلَالَ السَّنَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ عَمْرِ الرِّضَاعِ، وَأَنْ يَسْتَكْمَلَ الرَّاضِعُ خَمْسَ رَضَعَاتٍ مُشْبِعَاتٍ فَأَكْثَرَ.

• قَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَدَيْنَا ثَلَاثَةٌ: أُمُّ مُرْضِعَةٍ، وَصَاحِبُ اللَّبَنِ وَهُوَ زَوْجُهَا أَوْ سَيِّدُهَا، وَرَاضِعٌ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ لَهُ أَصُولٌ، وَفُرُوعٌ، وَحَوَاشٍ، فَالْمُرْضِعَةُ أَصُولُهَا آبَاؤُهَا وَأُمَّهَاتُهَا وَإِنْ عَلُوا، وَفُرُوعُهَا أَبْنَاؤُهَا وَبَنَاتُهَا وَإِنْ نَزَلُوا، وَحَوَاشِيهَا إِخْوَانُهَا وَأَعْمَامُهَا وَأَخْوَالُهَا، وَصَاحِبُ اللَّبَنِ كَذَلِكَ لَهُ أَصُولٌ، وَفُرُوعٌ، وَحَوَاشٍ، وَالرَّاضِعُ كَذَلِكَ لَهُ أَصُولٌ، وَفُرُوعٌ، وَحَوَاشٍ، فَالرِّضَاعُ لَا يُوَثِّرُ فِي حَوَاشِي وَأَصُولِ الرَّاضِعِ، وَإِنَّمَا الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمُ الرِّضَاعِ: الرَّاضِعُ وَفُرُوعُهُ فَقَطْ، وَبِالنَّسَبَةِ لِلْمُرْضِعَةِ يَتَعَلَّقُ الرِّضَاعُ بِأَصُولِهَا، وَفُرُوعِهَا، وَحَوَاشِيهَا، وَبِالنَّسَبَةِ لِصَاحِبِ اللَّبَنِ يَتَعَلَّقُ بِأَصُولِهِ، وَفُرُوعِهِ، وَحَوَاشِيهِ، فَهَذَا تَقْسِيمٌ حَاصِرٌ يُسَهِّلُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَ تَأْثِيرَ الرِّضَاعِ».



١١٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإنَّ المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَعٍ، وإنَّ أعوجَ شيءٍ في الضلعِ أعلاه، فإنَّ ذهبَ تقيمه كسرته، وإنَّ تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله «استوصوا بالنساء خيراً»؛ أي: أوصيكم بهنَّ خيراً، فاقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها، وقوله «فإنهنَّ خُلِقْنَ من ضلعٍ» فيه إشارة إلى ما أخرجه ابن إسحاق عن ابن عباس: قال: "إنَّ حواءَ خُلِقَتْ من ضلعِ آدمِ الأقصرِ الأيسر وهو نائمٌ".
- أنَّ المرأةَ خُلِقَتْ من ضلعِ أعوج؛ فلا يُنكر اعوجاجها، فإنَّ أراد الزوج إقامتها على الجادَّة وعدم اعوجاجها أدَّى إلى الشَّقَاقِ والفُرَاقِ وهو كسرهما، وإنَّ صبر على سوء حالها وضعف عقلها ونحو ذلك من عوجها دام الأمر واستمرَّت العِشْرَةُ.
- أن يعلم الرجل أنَّ هذا العوج طبيعيٌّ في الأنثى؛ فعليه مُصاحبتها على ما هي عليه، ومُعاملتها كأحسن ما تكون المعاملة، وذلك لا يمنع من تأديبها وإرشادها إلى الصَّواب إذا اعوجَّت في أمرٍ من الأمور.
- لا يجوز لأحدٍ أن يستدلَّ بهذا الحديث على ازدراء المرأة واحتقارها؛ فإنَّ المرأةَ شقيقة الرجل، وهي وإياه يقومان بالحياة كُلِّها، ولكُلُّ واحدٍ منهما من الوظائف ما لا يطيقه الآخر، ويشتركان في وظائف كثيرة.



١١٥ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن هندا بنت عتبة قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجلٌ شحيحٌ، وليس يُعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذته منه؛ وهو لا يعلم، فقال: «خُذِي ما يكفيك وولدك بالمعروف». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- وَجُوبُ نَفَقَةِ الزَّوْجَةِ والأولادِ، وَأَنَّهُ يَخْتَصُّ بِهَا الأبُّ، فَلَا تُشَارِكُهُ الأمُّ فِيهَا، وَلَا غَيْرُهَا مِنَ الأَقْرَابِ.
- النَّفَقَةُ تُقَدَّرُ بِحَالِ الزَّوْجِ وَحَالِ المُنْفِقِ، مِنْ حَيْثُ الغِنَى، والفقرُ، وَوَسَطُ الحَالِ.
- أَنَّ مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ النِّفَقَةُ، فَلَمْ يُنْفِقْ شَحًّا؛ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ مَالِهِ بِقَدْرِ الحَاجَةِ، وَكُلُّ بَغَيْرِ عِلْمِهِ؛ لِأَنَّهَا نَفَقَةٌ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ.
- أَنَّ هَذِهِ الشُّكَايَةَ وَأَمْثَالَهَا لَا تُعْتَبَرُ مِنَ الغَيْبَةِ المَحْرَمَةِ؛ لِأَنَّهَا رَفَعَتْ أَمْرَهَا إِلَى وَلِيِّ الأَمْرِ القَادِرِ عَلَى إِنْصَافِهَا وَإِزَالَةِ مَظْلَمَتِهَا.
- لَا يَلْزَمُ مَنْ وَصَفَهَا لزوجها بالشح أنه بخيل مع جميع الناس، وإنما شكت حاله مع أهل بيته، مع شهرته وزعامته بين الناس، وهذا يوجد في بعض أعيان المجتمع، والأقربون أولى بالمعروف والإحسان.



١١٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « ليس الشديدُ بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المقصود بالصرعة أي: الذي يصرع الناس كثيراً بقوة بدنه.
- ليس القويُّ من يقدر على صرع الأبطال من الرجال، بل هو الذي يملك نفسه عند الغضب.
- الحثُّ على كظم الغيظ، وإمسك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة والمنازعة.
- أن الغضب ينتج عنه أحياناً مفسد عظيمة، ربما سبَّ الإنسان نفسه أو سب دينه، أو سب ربه، أو طلق زوجته، أو كسر إناءه، وكثير من الوقائع تصدر من بعض الناس إذا غضبوا كأنما صدرت من المجنون.
- من علاج الغضب أن يتعوذ الغاضب بالله من الشيطان، ويسكت، ويتوضأ، ويغير من هيئته حال الغضب من القيام إلى الجلوس ومن الجلوس إلى الاضطجاع، لتهدأ نفسه ويسكن غضبه.



١١٧ - عن عبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمَ، وَيُنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلَ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرَجُ ». والهرج القتل، رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- بيان بعض علامات قرب قيام الساعة، ووجوب الايمان بما أخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام ممّا قد وقع منها وممّا سيقع.
- المراد بالعلم هنا علم الكتاب والسنة وهو العلم الموروث عن الأنبياء عليهم السلام، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء.
- المراد برفع العلم ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه: أن يموت حَمَلَتُهُ من العلماء لذين يعملون بعلمهم، وَيُوجِّهُونَ الْأُمَّةَ وَيَدُلُّونَهَا عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْهَدْيِ، وَيَتَّخِذُ النَّاسُ بَعْدَهُمْ جِهَالًا يَحْكُمُونَ بِجَهَالَاتِهِمْ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ.
- أنه كلما بعد الزمان من عهد النبوة كلما قل العلم وكثر الجهل، ولا يزال العلم ينقص والجهل يكثر حتى لا يعرف الناس في آخر الزمان فرائض الإسلام.
- كثرة القتل في آخر الزمان.



١١٨ - عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلِيٍّ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- العِبَادَةُ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ، مِنْهَا إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ وَدَعَاؤُهُ وَالْإِعْتِصَامُ بِحَبْلِهِ، وَطَلْبُ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَسُؤَالُ أَهْلِهِ وَالرُّجُوعُ إِلَيْهِمْ، وَمِنْهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالذِّكْرُ، وَمِنْهَا الصَّدْقُ وَالْأَمَانَةُ وَفِعْلُ الْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ الْحَقُوقِ، وَطَاعَةُ الْحَاكِمِ الْمُسْلِمِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ.
- الْهَرَجُ: هُوَ الْقَتْلُ وَالتَّتَاخُرُ وَالفِتْنَةُ وَاختِلَاطُ أُمُورِ النَّاسِ، وَفُشُوُ الْفُوضَى بَيْنِهِمْ.
- الْهَجْرَةُ: هِيَ الْإِنْتِقَالُ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكَ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ وَأَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، وَبِخَاصَّةٍ إِلَيْهِ ﷺ فِي حَيَاتِهِ.
- إِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنُ تَعَيَّنَ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَفِرَّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ إِلَى الْعِبَادَةِ، وَيَهْجُرَ أَهْلَ الْفِتْنِ، وَهَذَا أَحَدُ أَقْسَامِ الْهَجْرَةِ.
- شَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ الْعَابِدَ رَبَّهُ وَقَتَ الْهَرَجِ وَالفِتْنَةَ بِالْمُهَاجِرِ إِلَيْهِ فِرَارًا بِدِينِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ فِي زَمَنِ الْفِتَنِ يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِدِينِهِ وَعَبَدَ رَبَّهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُؤْمِنًا بِهِ، مَتَّبِعًا لِأَمْرِهِ مَجْتَنِبًا لِنَوَاهِيهِ.
- فَضِيلَةُ الْإِنْفِرَادِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَذِكْرِهِ وَدَعَائِهِ وَالتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ وَقَتَ غَفْلَةِ النَّاسِ وَاشْتِغَالِهِمْ بِالْفِتَنِ وَالشَّهَوَاتِ، وَذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ دَفْعِ الْفَسَادِ وَالْبَلَاءِ وَالْهَلَاكِ عَنِ الْأُمَّةِ،



١١٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرضٍ من الدنيا». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قَوْلُهُ: «بَادِرُوا»؛ أَي: سَابِقُوا وَسَارِعُوا بِالِاشْتِغَالِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ وَقُوعِ الْفِتَنِ. وَقَوْلُهُ «كَطَمَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ»؛ يَعْنِي: تَتْرَاكُمُ الْفِتْنُ كَقَطْعِ مِنَ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ لِفِرْطِ سَوَادِهَا وَظُلْمَتِهَا وَعَدَمِ تَبَيُّنِ الصَّلَاحِ وَالْفَسَادِ فِيهَا.
- أَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَبَادِرَ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَالِاجْتِنَابِ عَنِ الْمَعَاصِي وَلَا يُمَهِّلَ، وَلَا يُؤَخِّرَ عَمَلَ الْيَوْمِ إِلَى غَدٍ، وَلَا عَمَلَ السَّاعَةِ إِلَى مَا بَعْدَهَا فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَتَى يَمُوتُ.
- لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْمُبَادَرَةِ بِالْأَعْمَالِ الْإِجْهَادِ وَالْمِبَالِغَةِ وَالتَّشَدُّدِ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ التَّعْجِيلُ بِفِعْلِ الطَّاعَةِ الْمَيْسُورَةِ، فَإِنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ.
- مِنْ شِدَائِدِ تِلْكَ الْفِتَنِ، أَنَّهُ يَمْسِي الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا ثُمَّ يَصْبِحُ كَافِرًا أَوْ عَكْسَهُ، وَهَذَا لِعَظَمِ الْفِتَنِ يَنْقَلِبُ الْإِنْسَانُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ هَذَا الْإِنْقِلَابَ.
- أَنَّ مِنْ فَوَائِدِ التَّعْجِيلِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي زَمَنِ الرِّخَاءِ وَالرَّاحَةِ وَالصَّحَّةِ وَالْفَرَاغِ وَالغِنَى أَنْ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَرَفَهُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ فِي أَوْقَاتِ الْفِتَنِ وَالشَّدَائِدِ، فَثَبَّتَهُ وَسَلَّمَهُ فِي دِينِهِ.



١٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هَدْيٍ كَانَ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ؛ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ؛ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- المراد بالهدى: هو العلم النافع، والعمل الصالح.
- الحثُّ على الدَّعوة إلى الهدى والخير، و فضل الدَّاعي.
- التحذير من الدعاء إلى الضَّلالة والغيِّ، وعظم جُرْم الدَّاعي وعقوبته.
- كُلُّ مَنْ اهْتَدَى لِلْخَيْرِ بِسَبَبِكَ فَأَجْرُهُ وَأَجْرُ مَنْ تَبِعَهُ فِي مِيزَانِكَ.
- كُلُّ مَنْ ضَلَّ أَوْ عَصَى اللَّهَ بِسَبَبِكَ فَوَزَرَهُ وَوَزَرَ مَنْ تَبِعَهُ فِي مِيزَانِكَ.
- كُلُّ مَنْ عَاوَنَ غَيْرَهُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى: فَهُوَ مِنَ الدَّاعِينَ إِلَى الْهَدْيِ. وَكُلُّ مَنْ أَعَانَ غَيْرَهُ عَلَى الْإِثْمِ وَالعُدْوَانِ: فَهُوَ مِنَ الدَّاعِينَ إِلَى الضَّلَالَةِ.
- مشاريعك الدعوية والخيرية والعلمية النافعة لك أجرها وأجر المستفيدين منها إلى يوم القيامة.
- يدخل في معنى الحديث القدوة الحسنة والقدوة السيئة.



١٢١ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- هَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ جَدًّا ، وَعَظَّمَهُ الْعُلَمَاءُ ، وَقَالُوا: إِنَّهُ أَوَّلُ فِي رَدِّ كُلِّ الْمُحَدَّثَاتِ وَالْبِدَعِ وَالْأَوْضَاعِ الْمَخَالِفَةِ لِلشَّرِيعَةِ.
- مَعْنَى قَوْلِهِ «أَحْدَثَ» هُوَ كُلُّ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى وَصْفِ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ عَلَى وَصْفِ مَا جَاءَ بِهِ الْمُصْطَفَى ﷺ ، وَمَعْنَى «فَهُوَ رَدٌّ»؛ أَي: مُرَدُّودٌ عَلَى صَاحِبِهِ.
- أَنَّ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا يَتَدَيَّنُ بِهِ مِنَ الْأَقْوَالِ أَوْ الْأَعْمَالِ أَوْ الْإِعْتِقَادَاتِ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ رَدٌّ ، يَعْنِي: مُرَدُّودٌ عَلَيْهِ.
- إِبْطَالُ كُلِّ الْمُحَدَّثَاتِ ، وَإِبْطَالُ كُلِّ الْبِدَعِ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، سِوَاءً فِي الْعِبَادَاتِ أَوْ فِي الْمَعَامَلَاتِ الشَّرْعِيَّةِ ، لِأَنَّ الدَّلِيلَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ.
- الْبِدْعُ مَذْمُومَةٌ فِي الدِّينِ ، وَهِيَ شَرٌّ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ الْعَمَلِيَّةِ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا يَسْتَحْسِنُهَا وَيَعْتَبِرُهَا عِبَادَةً ، وَيَسْتَقِيمُ عَلَيْهَا تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ، وَكُلُّ مَنْ يَقْتَدِي بِهِ يَتَحَمَّلُ وِزْرَهُ؛ لِأَنَّهُ ضَلَّ بِسَبَبِهِ.



١٢٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جُحر ضبٍ لسلكتموه»، قلنا: يا رسول الله، اليهود، والنصارى؟ قال: «فمن؟». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- السنن: جمع سُنَّة، والأصلُ فيها الطريقة والسَّيِّرة، ومعنى قوله: "حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه" مبالغة في الاتباع لهم، فإذا اقتصرُوا في الذي ابتدَعوه فستقتصرون، وإن بسطوا فستبسطون حتى لو بلغوا إلى أي غاية لبلغتموها.
- هذا الحديث يعتبر علماً من أعلام نبوة الرسول صلى الله عليه وسلم، يبين فيه صلى الله عليه وسلم حال كثير من هذه الأمة في اتباعهم سبيل غير المؤمنين، ومشابهتم لأهل الكتاب من اليهود والنصارى.
- قد دخلت عادات الغربيين والشرقيين من الكفار والمشركين، في هذا العصر إلى أبناء كثير من المسلمين عبر أجهزة الإعلام المختلفة، وخاصة الفضائيات التي تنقل الغث والسمين، وتنقل أحوال الكفار وملابسهم وعاداتهم، وتنقل عبرها احتفالاتهم واجتماعاتهم وأعيادهم الوثنية والشركية، فيراها أبناء وبنات المسلمين ويقلدونها، ويريدون أن يكون للمسلمين مثلها.
- الواجب على المسلم أن يلتزم شرع الله تعالى، وأن يتبع سبيل المؤمنين، ويترك مشابهة الكافرين، وأن يعلن الولاء للإسلام وأهله، وأن يتبرأ من الكفر وأهله.



١٢٣ - عن المستورد بن شداد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبغه في اليمِّ، فليُنظر به تَرَجَع؟». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى اليمِّ: البحر، ومعنى قوله «فليُنظر به تَرَجَع؟»؛ أي: فليتفكَّر بأي مقدار من البلل الملتصق من البحر يرجع أصبغه إلى صاحبه، وهذا تمثيلٌ على سبيل التقريب.
- أن منح الدنيا ومحنها في كسب الجاه والمال من الأمور الفانية السريعة الزوال، فلا ينبغي لأحد أن يفرح ويغترَّ بسعتها، ولا يجزع ويشكو من ضيقها، بل يقول في الحاليتين: لا عيش إلا عيش الآخرة!
- أن الدنيا مزرعةُ الآخرة، قال أحد الحكماء: الدنيا ساعة فلتكن في الطاعة.
- الحث على إشغال العقل بالتأمل والتفكير في حقارة الدنيا، ورفعة الآخرة.
- جواز الحلف بالله تعالى في تأكيد الأمور المهمة، والنافعة.



١٢٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: « ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قطُّ، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم: حيث كان يحافظ على مشاعر الناس، فلا يقدر في عملهم ولا يخذل شعورهم.
- النهي عن عيب الطعام الحلال مُطلقاً إلا على سبيل التعليم والنصيحة.
- بيان حسن الأدب، فإذا كره المرء طعاماً فلا يذمُّه، فقد يشتبهه غيره من الجالسين معه على الطعام أو ممن سيأكل منه بعده.
- يستحب للمسلم أن يأكل ما وجد ولا يتطلب ما يشقُّ احضاره.
- رعاية حقِّ النعمة بعدم انتقاصها.



١٢٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: « قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله:، أي الصدقة أفضل؟ قال: « أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ، تأملُ الغنى، وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية المبادرة إلى فعل الخيرات، وعدم التردد في فعلها.
- أن الإنسان إذا كان صحيحًا كان شحيحًا بالمال؛ لأنه يأمل البقاء، ويخشى الفقر، أما إذا كان مريضًا، فإن الدنيا ترخص عنده، ولا تساوي شيئًا فتهون عليه الصدقة.
- أن الإنسان الصحيح يستبعد الموت، وإن كان الموت قد يفجأ الإنسان، بخلاف المريض؛ فإنه يتقارب الموت.
- أن الإنسان ينبغي له أن يبادر بالصدقة قبل أن يأتيه الموت، وأنه إذا تصدق في حال حضور الأجل، كان ذلك أقل فضلًا مما لو تصدق وهو صحيح شحيح.
- أن الإنسان إذا تكلم في سياق الموت فإنه يعتبر كلامه إذا لم يذهل، فإن أذهل حتى صار لا يشعر بما يقول فإنه لا عبرة بكلامه.
- أن الروح تخرج من أسفل البدن، تصعد حتى تصل إلى الحلقوم في أعلى البدن، ثم تقبض من هناك.



١٢٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الرد على وساوس الشيطان للنفس الإنسانية بأن الصدقة ستجلب الفقر لصاحب المال.
- أن الله يبارك للمتصدق في ماله، ويدفع عنه المضرات، فينجبر نقص المال في الظاهر بالبركة الخفية.
- أن المال وإن نقصت صورته من الصدقة كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة.
- أن من عُرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاد عزه وإكرامه عند الناس في الدنيا، وترتفع درجته في الآخرة.
- أن الله يرفع المتواضع في معاملة الناس في الدنيا، ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة، ويرفعه الله عند الناس، ويجلُّ مكانه، ويرفع درجته في الآخرة.



١٢٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: « مَنْ نذر أن يطيع الله فليطعه، وَمَنْ نذر أن يعصيه فلا يعصه». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النذر إلزام العبد نفسه ما لم يلزمه: إما بدون سبب، كقوله، لله عليّ أو نذرت عتق رقبة، أو صيام كذا وكذا، أو الصدقة بكذا وكذا. وإما بسبب، كأن يعلق ذلك على قدوم غائبه، أو بُرء مريض، أو حصول محبوب، أو زوال مكروه، فمتى تمّ له مطلوبه وجب عليه الوفاء.
- يكره للإنسان أن يعقد النذر ابتداءً؛ لأن الله لم يكلفه بذلك، والنذر لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل.
- أن من نذر فعل طاعة من صلاة أو صيام أو صدقة أو أي عمل صالح وجب عليه الوفاء بنذره، فإن عجز عنه فعليه كفارة يمين.
- أَنْ مَنْ نَذَرَ مَعْصِيَةَ كَشْرَبِ الْحَمْرِ أو فعل منكر أو جلب محرم أو ينذر أن لا يكلم أخاه فلاناً أو أخته فلانة، وَنَحْوَ ذَلِكَ من القطيعة فَتَنْذَرُهُ بَاطِلٌ لَأَ يَنْعَقِدَ، ويحرم الوفاء به، وتجب فيه كفارة اليمين على الراجح من أقوال العلماء.



١٢٨ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المعنى في قوله «مغبون فيهما كثير من الناس»: أن كثيراً منهم تضيع صحته، وفراغه بغير فائدة.
- أن كثيراً من الناس صحيح الجسم معافى في بدنه، وعنده فراغ، ولكن لا يستعمل ذلك فيما ينفعه.
- أن كثيراً من الناس لا يشعر بقيمة الصحة والفراغ إلا في زمن العجز الصحي وازدحام مشاغل الحياة ومشكلاتها فلا يستطيع تعويض ما فات.
- ينبغي للمؤمن أن يستغل هذه النعمة فيما يرضي الله، وفيما ينفعه كالتجارة، وأنواع الكسب الحلال، والاستكثار من الصوم والصلاة، والذكر والطاعات، وعبادة المرضى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله عز وجل إلى غير ذلك من وجوه الخير.
- المغبون من خسر أهله ومنازله في الجنة، ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الإيمان، وغبن المؤمن بتقصيره في الإحسان وتضييعه الأيام.



١٢٩ - عن صهيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَتَهُ سِرَاءٌ شُكْرٌ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضُرٌّ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنْ الْمُؤْمِنَ يَتَقَلَّبُ بَيْنَ مَقَامِ الشُّكْرِ عَلَى النَّعْمَاءِ، وَبَيْنَ مَقَامِ الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ.
- مَعْنَى الشُّكْرِ هُوَ أَنْ يَصْرِفَ الْإِنْسَانُ النَّعْمَ الَّتِي أَعْطَاهُ اللَّهُ فِيمَا يُحِبُّ اللَّهُ لَيْسَ فِيمَا حَرَّمَ اللَّهُ.
- مَعْنَى الصَّبْرِ أَنْ لَا يَتَسَخَّطَ الْإِنْسَانُ عَلَى رَبِّهِ عِنْدَ حَدُوثِ الْمَصَائِبِ بَلْ يَرْضَى بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ وَيَصْبِرُ وَيَحْتَسِبُ فَيَكُونُ لَهُ أَجْرٌ بِهَذِهِ الْمَصِيبَةِ.
- عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّهُ لَا اخْتِيَارَ لَهُ مَعَ اخْتِيَارِ مَوْلَاهُ وَسَيِّدِهِ وَمَالِكِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مَا مِنْ شِدَّةٍ إِلَّا وَسُوفَ تَزُولُ، وَمَا مِنْ حَزْنٍ إِلَّا وَيَعْقِبُهُ فَرَحٌ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، وَأَنَّهُ لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرِينَ.
- الْمُؤْمِنُ يَرَى الْمُنْحَ فِي طَيِّبَاتِ الْمَحْنِ، وَيَرَى تَبَاشِيرَ الْفَجْرِ مِنْ خِلَالِ حُلُكَةِ اللَّيْلِ!



١٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيِّ لَهَا فَقَالَ لَهَا: «أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». فَقَالَتْ: وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي. فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَخَذَهَا مِثْلَ الْمَوْتِ، فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَعْرِفَكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- جاء في بعض روايات هذا الحديث أن هذه المرأة مات ولدها وبقيت عند قبره تبكي، وأنها لم تعرف رسول الله عليه الصلاة والسلام فردت عليه وقالت: يا عبد الله إليك عني، أنا الحرَاءُ التَّكْلَاءُ، وإنك لم تُصَبْ بمصيبتي، ولو كنت مُصَابًا عذرتني، فلما أخبروها عنه أخذها الهمُّ والخجل.
- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع كل أحدٍ، والمنكر في هذه القصة رفع الصوت مع البكاء وإظهار الجزع المناي في للصبر.
- أن الصبر الذي يُحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجأة المصيبة، بخلاف ما بعد ذلك فإن المصاب على مرّ الأيام يسلو ويُعتاد ثم يُنسى.
- أن مفاجأة المكروه بغتة لها روعةٌ تززعُ القلب وتزعجه، وإن المؤمن الصابر يستسلم لأمر الله تعالى راضياً بقضائه وقدره، متوكلاً عليه، مفووضاً أمره له وذلك عند الصدمة الأولى حال فجأة المصيبة وابتداء وقوعها؛ وذلك لتمام إيمانه وبقينه.



١٣١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، فاقرءوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- بيان ما أعد الله تعالى لعباده المؤمنين من النعيم المقيم الأبدي في دار كرامته.
- أنه لو تأمل العقل فيما جاء في وصف الجنة ونعيمها.. لحار في ذلك ولما استطاع تصوره، فما بالك بما لم يُذكر مما أدخره الله تعالى لعباده الصالحين.
- أن نعيم الجنة فوق الخيال ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، كخيمة الدر واللؤلؤ، وحجمها وأطوال البشر وكثرة الزوجات، ووصف الحور العين، ورشح المسك إلى غير ذلك.
- لا يعلم أحد عظمة ما أخفى الله لعباده المقربين في الجنات من النعيم المقيم، واللذات التي لم يطلع على مثلها أحد، لما أخفوا أعمالهم أخفى الله لهم من الثواب، جزاء وفاقاً؛ فإن الجزاء من جنس العمل



١٣٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: « أحبُّ العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قلَّ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن المداومة على الأعمال الصالحة أحب الأعمال إلى الله.
- أن فرائض الله عز وجل إنما فرضت على الدوام.
- أن المداومة على الأعمال الصالحة سبب لتعاهد النفس عن الغفلة، وترويضها على لزوم الخيرات حتى تسهل عليها، ومن ثم تصبح ديدناً لها لا تكاد تتفك عنها رغبةً فيها.
- أن القليل الدائم من العمل الصالح خير من الكثير المنقطع.
- أن العمل القليل فيه من القصد والاعتدال ما يسهل الاستمرار على الطاعة؛ وإن تغيّرت الأحوال، بعكس تحميل النفس ما لا تطيق الاستمرار عليه.
- أن العمل الدائم وإن كان قليلاً هو القوي المتماسك المثمر المؤثر.



١٣٣ - عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « لا يقعد قومٌ يذكرون الله ﷻ إلا حَفَّتْهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمنْ عنده». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وفضل المداومة على مجالس الذكر، وحبس النفس على ذكر الله تعالى.
- بيان ثواب من اجتمعوا لتلاوة القرآن الكريم وتدارسه، فقد جمع هذا الحديث أربعة أنواع من ثواب تلاوة القرآن ومدارسته.
- تنزل عليهم السكينة: وهي الطمأنينة والوقار.
- تغشاهم الرحمة؛ أي: تشملهم فتزيل ذنوبهم.
- تحفهم الملائكة؛ أي: حافظتهم بأجنحتهم مُحدقين محيطين بهم، فكأن الملائكة قريبة منهم قريباً حفتهم حتى لم تدع فرجة تتسع للشيطان.
- يذكرهم الله فيمن عنده: في ملائكة السماء يباهي باجتماعهم لتلاوة كتابه.



١٣٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- بيان فضل ذكر الله تعالى؛ إذ به تظهر الحياة على الذاكرين، لما يُضفيه عليهم من النور، وما يصل إليهم من الأجر.
- أن التاركين للذكر وإن كان فيهم حياة، فلا اعتبار لها، بل هم أشبه بالأموات؛ إذ لا يشعرون بما يشعر به الأحياء المشغولون بطاعة الله سبحانه.
- أن المراد بالذكر الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب في قولها والإكثار منها، مثل التسبيح والتحميد والحوقلة والبسملة والحسبة والاستغفار، والدعاء بخيري الدنيا والآخرة، كما أن الذكر يطلق على المواظبة على العمل بما أمر الله تعالى به، كتلاوة القرآن وقراءة الحديث ومدارسة العلم والصلاة النافذة.
- وجه التشبيه بين الذاكر والحي الحركة والنفع والنضارة، وبين تارك الذكر والميت التعطيل وعدم النفع أو الانتفاع:

فنسيان ذكر الله موتُ قلوبهم وأجسامهم قبل القبورِ قبورُ
وأرواحهم في وحشة من جسومهم وليس لهم حتى النشورِ نشورُ



١٣٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن، سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الحث على المواظبة على هذا الذكر، والتحريض على مُلازمته.
- إثبات صفة المحبة لله تعالى.
- الجمع بين تنزيه الله تعالى والثناء عليه في الدعاء.
- بيان الرسول صلى الله عليه وسلم لأُمَّته الأسباب التي تُقربهم إلى الله، وتُثقل موازينهم في الدار الآخرة.
- إثبات الميزان، وجاء في بعض النصوص إثبات أن له كِفَتَيْنِ.
- إثبات وزن أعمال العباد يوم القيامة.
- التنبيه على سعة رحمة الله؛ حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل.
- الإشارة بخفة هاتين الكلمتين على اللسان إلى أن التكاليف شاقّة على النفس.
- قال ابن بطال رحمه الله: " هذه الفضائل الواردة في فضل الذكر، إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال؛ كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام، فلا تظن أن من أدمن الذكر، وأصرَّ على ما شاءه من شهواته، وانتَهك دين الله وحُرُماته، أنه يلتحق بالمطهَّرين المقدَّسين، ويبلغ منازلهم بكلامٍ أجراه على لسانه، ليس معه تقوى ولا عمل صالح".



١٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حَطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى زبد البحر: رغوته البيضاء التي تعلو الماء عند هيجانه، والمراد: وإن كانت الذنوب مثل زبد البحر في الكثرة.
- فضل ذكر الله عز وجل وأنه يمسخ الخطايا مهما كثرت إذا اجْتَنِبْتَ الكبائر.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: " إذا قال هذا عن إيمان وعن صدق وعن توبة صادقة وعن ندم على الذنوب؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ صَغَائِرَهَا وَكِبَائِرَهَا بِتَوْبَتِهِ وَصَدَقَهُ وَإِخْلَاصِهِ".
- فضل التسبيح بقول: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، وهو أحب الكلام إلى الله.
- الأفضل هو تكرار هذا الذكر «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» يوماً مائة مرة في الصباح ومائة مرة في المساء.



١٣٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ أحب إلي مما طلعت عليه الشمس». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- عظمة فضل ذكر الله ﷻ.
- عظمة فضل هذه الكلمات الأربع «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر» على الدنيا كلها.
- هذه الكلمات الأربع أحب إلى رسول الله ﷺ من جميع ما في الدنيا من زينة وأموال وشهوات ومتاع، وذلك لأن هذه الكلمات الأربع هُنَّ أحبُّ الكلام إلى الله ﷻ.
- لا خسارة في فوات الدنيا خلال يومك، لكن الخسارة الحقيقية أن يمرَّ يومك دون ذكر الله، وخاصة بهذه الكلمات الأربع.
- المؤمن الصادق يختار ما يحبه الله ورسوله على ما تحبه نفسه من أمتعة الدنيا فتسمع لسانه لا يفتر عن التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير خلال ليله ونهاره حتى وهو يمارس حياته اليومية مع أهل الدنيا.



١٣٨ - عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ لِيرِضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فِيحْمَدُهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فِيحْمَدُهُ عَلَيْهَا». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الأكلة معناها الغدوة أو العشوة؛ أي: الغداء أو العشاء، ونحو ذلك.
- أن رضا الله ﷻ قد يُنال بأدنى سبب.
- أن الإنسان إذا انتهى من الأكل فقال: الحمد لله، وإذا انتهى من الشرب فقال: الحمد لله، فإنه ينال رضى الله تعالى.
- مشروعية حمد الله ﷻ على هذه النعمة حيث يسر للإنسان هذا الأكل، مع أنه لا أحد يستطيع أن يبسر، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿١٣﴾ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الَّذِينَ نَزَّلْنَا الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿١٤﴾ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الواقعة: ٦٣، ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿١٦﴾ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الواقعة: ٦٨- ٦٩]، لولا أن الله ﷻ نَمَى هذا الزرع حتى كمل، وتيسر حتى وصل بين يديك، لعجزت عنه، وكذلك الماء، لولا أن الله يبسر فأنزله من المزن وسلكه ينابيع في الأرض حتى استخرجته لما حصل لك هذا، ولهذا قال في الزرع: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَمَعْنَاهُ حُطَبًا فَظَلَمْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الواقعة: ٦٥]، وقال في الماء: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَمَعْنَاهُ أَجْجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿١٩﴾﴾ [الواقعة: ٧٠]، فلهذا كان من شكر نعمة الله عليك بهذا الأكل والشرب أن تحمد الله إذا انتهيت من الشرب أو من الأكل، ويكون هذا سبباً لرضا الله عنك.



١٣٩ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أحيان: جمع حين، والحين: هو الزمن ما قلَّ منه وما كثر، وما قصر وطال.
- فضل الذكر في جميع أحوال الإنسان.
- أن هذا الذكر الذي يذكره النبي صلى الله عليه وسلم هو أعظم أنواع الذكر.
- أن الذكر إذا أطلق إنما يقصد منه الذكر الذي اشتمل على اللسان وعلى القلب.
- أن الذكر على كل الأحيان لا يلزم منه أن يكون الذاكر على طهارة لإقراء القرآن لا تجوز حال الجنابة، والأفضل والأكمل في الذكر أن يكون على طهارة من الحدث الأصغر ومن الحدث الأكبر.
- مشروعية المداومة على ذكر الله تعالى في كل وقت وحال مهما كان صلاحك؛ فإن النبي عليه الصلاة والسلام مليءٌ بالحسنات ومغفور له ما تقدّم من ذنبه، ومع ذلك كان يذكر الله ﷻ في كل أحيانه.



١٤٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- ذا دخل الخلاء يعني إذا أراد الدخول، والخلاء: المكان الخالي كالصحراء، أو المكان المَعْدُّ لقضاء حاجته بالبول والغائط، وسُمِّيَ به لأنه يختلي به لوحده، والخبث: دُكران الشياطين، والخبائث: إناث الشياطين.
- استحباب قول هذا الدعاء عند إرادة دخول الخلاء، وفي الصحراء فإنه يقول هذا الذكر عند تشمير ثيابه لقضاء حاجته.
- أن أماكن قضاء الحاجة هي أماكن الشياطين ساكنة فيها، فإذا ذكرت هذا الدعاء خرجت عنك وحجبتك الله عنها، وحفظك من أذاها.
- أن الشياطين تألف الأماكن المستقدرة، وتحضر الأماكن النجسة، فإذا لم يتحفظ الإنسان من الشياطين عبثت به، ولعبت بعورته وتعبت بمخرج بوله وغائطه.



١٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النفي في قوله: « لا يقبل الله صلاة أحدكم » نفي للقبول ونفي للصحة، وهذا النفي مختص بمن ترك الوضوء ولا عذر له في تركه، وهذا الحديث نص في وجوب الطهارة، وأنها شرط لصحة الصلاة بالإجماع.
- كل ما أوجب وضوءاً فقط فهو حدث أصغر مثل الغائط، البول، المذي، الودي، الريح، النوم، أكل لحم الإبل، أمّا ما يُوجبُ الغُسلَ فهو الحَدَثُ الأكبرُ، كالجَنَابَةِ والحَيْضِ والنَّفَاسِ.
- قوله حتى يتوضأ يعني من الحدث الأصغر، فخرجت مخرج الغالب في حياة الإنسان لأنه متكرر في اليوم أكثر من الحدث الأكبر، والوضوء هو غسل أعضاء مخصوصة بنية رفع الحدث واستباحة الصلاة ونحوها.
- تعظيم شأن الصلاة؛ فلا يصلي الإنسان إلا على طهارة كاملة بماء طهور أو تيمم إذا لم يجد الماء أو عجز عن استعماله.



١٤٢ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- التَّوَضُّعُ فِي الوضوءِ وَبَيَانُ أَثَرِهِ فِي مَغْفَرَةِ الذَّنُوبِ.
- إِحْسَانُ الوضوءِ بِأَنْ يُوَصَلَ الْمَاءُ إِلَى جَمِيعِ مَوَاضِعِ الوضوءِ، وَليْسَ بِالإِسْرَافِ، وَلَكِنْ يَسْتَهْلِكُ مِنَ الْمَاءِ بِالقَدْرِ الَّذِي يُتَقَنَّ بِهِ وَضوءَهُ.
- شَبَّهُ مَحْوَ الذَّنُوبِ وَغُفْرَانَهَا بِخُرُوجِهَا، وَشَبَّهَتِ الذَّنُوبَ الصَّغِيرَةَ بِالأَجْرَامِ الدَّقِيقَةَ الْمَسْتَتِرَةَ تَحْتَ الأَظْفَارِ، وَخُرُوجَ مَا تَحْتَ الأَظْفَارِ نَهَايَةَ فِي النِّظَافَةِ.
- وَرَدَ خُرُوجُ الخَطَايَا مِنْ جَمِيعِ أَعْضَاءِ الوضوءِ فِي رَوَايَاتٍ أُخْرَى لِلْحَدِيثِ وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الوضوءَ عِبَادَةٌ يَمَسُّ بِهَا خَطَايَا الْمُسْلِمِ وَذُنُوبَهُ.
- الْمَقْصُودُ بِالخَطَايَا هُنَا صَغَائِرُ الذَّنُوبِ.
- أَنَّ الوضوءَ عِبَادَةٌ تَشْتَرُطُ لَهَا النِّيَّةُ وَليْسَ مَجْرَدَ نِظَافَةٍ.



١٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « إنَّ أمتي يُدعون يوم القيامة غُرًّا مُحَجَّلِينَ من آثار الوضوء». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى غُرًّا مُحَجَّلِينَ: الغُرَّة ما يكون في وجه الفرس من البياض، وهي تزيده جمالاً، والتَّحجيل ما يكون من بياض في ثلاث قوائم من قوائم الفرس، والمراد بالفرسة ما يكون في وجوه الأمة من بياض وإشراق من آثار الوضوء، وهذا ممَّا تميَّز به هذه الأمة عن غيرها من الأمم، وبه يعرفها نبيُّها صلى الله عليه وسلم.
- المقصود بقوله «من آثار الوضوء»: آثار الماء المستعمل يُبدلهم الله به نوراً يوم القيامة، ويدعون بهذا الوصف لمحافظةهم على الوضوء.
- سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: إنكم تأتون يوم القيامة غُرًّا مُحَجَّلِينَ من آثار الوضوء، وهذه صفة المصلين. فِيمَ يُعرف غيرهم من المكلفين التاركين والصبيان؟ فأجاب - رحمه الله -: الحمد لله رب العالمين، هذا الحديث دليلٌ على أنه إنَّما يعرف مَنْ كان أغرَّ محجَّلاً، وهم الذين يتوضؤون للصلاة، وأمَّا الأطفال فهم تبع للرجال، وأمَّا مَنْ لم يتوضأ قط، ولم يُصلِّ، فإنه دليلٌ على أنه لا يعرف يوم القيامة.



١٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- لهذا الحديث قصة؛ وهي أَنَّ رواته قالوا: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عَجَالٌ، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحٌ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبَغُوا الوُضُوءَ.
- «الأعقاب»: جمع عَقَبٍ، وهو مُؤَخَّرُ القدم.
- وجوب غسل الرجلين في الوضوء، وعدم إجزاء الْمَسْحِ من غير غُسْلٍ.
- جوب تعميم أعضاء الوضوء بالغُسْلِ، وذلك بإيصال الماء إلى جميع أجزاء أعضاء الوضوء وعدم ترك أي محل منها، ومنها الأعقاب والعراقيب في الأقدام.
- حرص النبي صلى الله عليه وسلم على تعليم أصحابه وبيان الحكم الشرعي عند حاجتهم إليها، وعدم سكوته ﷺ عن الخطأ إن وقع منهم.
- تذكير المسلم بضرورة تحري موافقة الشريعة في جميع أفعاله وأقواله، ولا يتهاون في شيء منها، فقد توعدَّ النبي ﷺ أولئك الذين لا يبلغ الماء أعقابهم في الوضوء بالويل والنار يوم القيامة، وهو أمرٌ يسيراً في نظر كثير من الناس، ولكنه عند الله عظيم.
- اثبات العذاب الجزئي في النار، كحال هؤلاء تحرق النار أعقاب أرجلهم بسبب عدم غسلها عند الوضوء.



١٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- بيان شمولية الإسلام: وأنه ما ترك شيئاً إلا بيّنه، حتى فيما يتعلّق بيقظة الإنسان ومنامه.
- أن مَنْ استيقظ من نومه فإنه لا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها خارج الإناء ثلاث مرات؛ لأنّ النائم قد تقع يده على عورته؛ وهو لا يشعر بذلك.
- أن هذا الحكم شامل لكل المكلفين من ذكور وإناث، لقوله «إذا استيقظ أحدكم»، وكلمة (يده) تشمل اليدين سواء غمس اليمين أو الشمال، ويغسل اليدين مع بعضهما خارج الإناء.
- أنه يغسل يديه خارج الإناء ثلاث غسلات، ولا يقتصر على واحدة ولا على اثنتين، لأن النبي ﷺ نصّ على الثلاث.
- أن علة النهي هي قوله: «فإنه لا يدري أين باتت يده» فيُكتفى بها، ولا تكلف أنفسنا البحث عن علة أخرى ونتمثل النهي الشرعي.



١٤٦ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " كان النبي ﷺ يحبُّ التَّيْمُنَ ما استطاع في شأنه كُلِّه في طهوره وترجله وتتعله". رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- التَّيْمُنُ هو: الابتداء باليمين، ومعنى قولها (وترجله): هو تسريح الشعر ودهنه، وقولها: (وتتعله): التَّنَعُّلُ: لبس النَّعْلِ، والنَّعْلُ الحِذَاءُ.
- هذا الحديث يعتبر قاعدةً عامة، وهي: (محبة النبي ﷺ للبدء باليمين في كل الأمور المستحسنة).
- من الأمثلة للبدء باليمين: في الوضوء: البدء باليد اليمنى، والقدم اليمنى، وفي الاغتسال البداء بالجانب الأيمن من الجسم، وفي تسريح الشعر ودهنه يبدأ بالشق الأيمن للرأس، وعند لبس الحذاء يبدأ بالقدم اليمنى.
- أن كل ما كان من باب التكريم والزينة فإنه يفعل باليمين، مثل: الأكل والشرب، وأخذ الأشياء وإعطائها، والمصافحة، أو يبدأ فيه باليمين، مثل: لبس الثوب، ودخول المسجد، وقص الشارب، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، وما كان بخلاف ذلك فإنه يُفعل باليسار، مثل: الاستنجاء، وتنظيف الأنف، أو يبدأ فيه باليسار، مثل: دخول الحمام، والخروج من المسجد، وخلع الثوب.



١٤٧ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال: « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن السنة أن يأكل المسلم بيمينه ويشرب بيمينه.
- أن الشيطان يأكل ويشرب من الطعام والشراب الذي لم يذكر اسم الله عليه، ويستعمل شماله في أكله وشربه، وأمّا كيف يأكل ويشرب؟ فالله تعالى أعلم بحقيقة ذلك.
- المحافظة على آداب الأكل والشرب، وتعليمها للناس وخاصة الذين هم تحت أيدينا من أزواجنا وأولادنا وطلابنا ونحوهم.
- التحذير من التشبه بالشياطين من الإنس والجن.



١٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ تَوَضَّأَ فليستثر، ومن استجمر فليوتر ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• معنى «فَلَيْسْتَثِرُ»: أي: ليخرج من أنفه ما استنشقه من ماء، واللام للأمر، ومعنى (استَجْمَرَ): الاستجمار: هو مسح أثر الخارج من السيلين بالأحجار ونحوها، وسمي استجماراً اشتقاقاً من الجمرات وهي الحصيات الصغيرة، ومعنى (فَلْيُوتِرْ): الإيتار جعل العدد وتراً؛ أي: فرداً. والمقصود أن يقطع في عدد المسحات على وتر إما ثلاثاً أو خمساً أو سبعا وهكذا.

• وجوب الاستنشاق في الوضوء لأن كل استنثار لا بد أن يسبقه استنشاق.

• وجوب الإيتار في الاستجمار، فيشرع له أن يوتر في عدد المسحات ثلاثاً فأكثر، فلو أنقى في استجماره بأربع أحجار يُسنُّ له أن يزيد واحدة ليقطع على خمس ولو أنقى بست أحجار استحب له سابعة، وأما الثلاث فهي واجبة، فلا يجزئ ما دونها فإذا أنقى باثنتين وجب أن يزيد ثالثة، وإذا أنقى بثلاث فإنه لا يزيد ليقطع على وتر وهذا قول جمهور العلماء.

• فضل الوتر، وأن يختم المسلم عمله على وتر.

• في الحديث أدبٌ نبويٌّ كريمٌ، وهو أن يتم تنظيف الأنف حال الوضوء، لكي لا يحتاج المسلم أن يتمخّط أمام الناس أو يُنظّف أنفه في بيوت الله كما يفعله بعض الناس، فهذا خلاف أدب النبي ﷺ، وسوء أدب مع المصلين بل مع رب العالمين.



١٤٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسَّوَّاءِ عند كُلِّ صَلَاةٍ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن السَّوَّاءِ سُنَّةٌ لِلصَّائِمِ وغيره، في نهار رمضان وغيره في الفرض والنفل، في أول النهار وفي آخره، فلا يُكره السَّوَّاءِ لِلصَّائِمِ على الصحيح من أقوال أهل العلم رحمهم الله تعالى؛ وذلك لعموم هذا الحديث؛ حيث يدخل فيه الصائم وغيره.
- حُكْمُ السَّوَّاءِ: مُستحب، ويتأكد في مواضع منها: عند قراءة القرآن، واصفرار الأسنان، ودخول الإنسان منزله، وعند النوم والاستيقاظ، وبعد الأكل، وبعد الوتر من الليل، وعند تغيير رائحة الفم، وعند الوضوء، وعند الصلاة.
- وفي السَّوَّاءِ عِدَّةٌ مِنْ مَنَافِعَ: يطيب الفم، ويشد اللثة، ويقطع البلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحفر، ويصح المعدة، ويُصَفِّي الصوت، ويعين على هضم الطعام، ويسهل مجاري الكلام، وينشط للقراءة والذكر والصلاة، ويطرد النوم، ويرضي الرب، ويعجب الملائكة، ويكثر الحسنات.
- كمال شفقة النبي ﷺ بأمته، وخوفه عليهم.



١٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « الفطرة خمس: الاختتان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (الفِطْرَة): بكسر الفاء فسرها أكثر العلماء بالسنة؛ أي: أنها من هدي الأنبياء، ومعنى الاستحداد): هو حلق شعر العانة وهو النابت حول ذكر الرجل وقبل المرأة.
- وجوب الختان؛ لإطباق الأمة عليه، ولم يُنقل عن أحد من السلف أنه ترك الختان، ولأن عدم الختان سبب في بقاء النجاسة.
- حلق شعر العانة مستحب؛ لأنه من الفطرة، ويفحش بتركه، فاستحبت إزالته، وبأي شيء أزاله صاحبه فلا بأس؛ لأن المقصود إزالته، ولا تُترك أكثر من أربعين ليلة.
- الناس في قص الشارب طرفان ووسط، فطرف أعفاه ووفره وهذا فعل المجوس، وطرف حلقه كله، وفي هذا سئل الإمام مالك رحمه الله عن الرجل يحلق شاربه كله فقال: أرى أن يوجع من حلقه ضرباً، كأنه يراه ممثلاً بنفسه، وقال رحمه الله لمن يحلق شاربه: هذه بدعة ظهرت في الناس. والوسط أن يُؤخذ منه ويُحف ما طال على الشفة، بحيث لا يؤذي الأكل، ولا يجتمع فيه الوسخ، وهذا هو السنة، ولا يُترك أكثر من أربعين ليلة.
- تقليم الأظفار: وهو قصها؛ لأن تركها سبب لتجمع الأوساخ تحتها، ولا تُترك أكثر من أربعين ليلة.
- نتف شعر الإبط سنة بالاتفاق، والأفضل فيه التتف لمن قوي عليه، ويحصل أيضاً بالحلق، أو بمزيلات الشعر المعروفة، ولا يُترك أكثر من أربعين ليلة.



١٥١ - عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «خالفوا المشركين: وفروا اللحى، وأحفوا الشوارب». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- وجوب مخالفة المشركين والكفار وتحريم التشبه بهم.
- اللحية: اسم للشعر النابت على الخدين والذقن، قال ابن حجر: (وفروا) بتشديد الفاء، من التوفير: وهو الإبقاء؛ أي: اتركوها وافرة، والمعنى: تركها على حالها مخالفة للمشركين الذين يحلقونها.
- توفير اللحية اقتداءً بالنبي ﷺ وصحابته الكرام والسلف الصالح من هذه الأمة، وهي زينة الرجال ولها هيبة ووقار، ويحرم الاستهزاء بها.
- السنة في حَفِّ الشارب قصه بالمقص حتى يزيل أكثر الشعر الْمُغَطِّي للشفة العليا، ولا يحلقه بالموس.



١٥٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى التثاؤب: هو فتح الإنسان فمه لكسل، أو فتور، أو امتلاء، أو غلبة نوم.
- إضافة التثاؤب إلى الشيطان هي إضافة رضى وإرادة؛ أي أن الشيطان يحب أن يرى تثاؤب الإنسان؛ لأنها حالة قبيحة لصورة الإنسان، فيدخل الشيطان أثناء فتح الفم بالتثاؤب ويظل يضحك من داخل جوف المتثائب.
- من آداب التثاؤب أن يحاول الإنسان كتمه ما استطاع، فإذا غلبه، فليضع يده على فمه حتى لا يدخل الشيطان، ولا يقل: ها ها، ونحوها من الأصوات، حتى لا يضحك منه الشيطان، أو يتلاعب به.
- إذا كان المتثائب في الصلاة فعليه أن يمسك عن القراءة حني يذهب عنه، لئلا يتغير نظم قراءته.
- ليس هناك ذكر معين تقوله عند التثاؤب حاول فقط رده ما استطعت أو أغلق الفم بيدك.



١٥٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً، فأشكَل عليه أخرج منه شيء أم لا، فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• سبب ما يجده الإنسان في بطنه ودُّبره وما يُخِيل له أثناء الصلاة ورد في مسند الإمام أحمد وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ فَيَمْدُّهَا فَيَرَى أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

• تسلَّط الشيطان على المُصَلِّي أثناء صَلَاتِهِ لِيُوْهِمَهُ أَنَّهَا قَدْ بَطَلَتْ، أَوْ يَشْغَلُهُ بِالْوَسْوَسَةِ، نَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَعْصَمَنَا مِنْهُ.

• في الحديث قاعدة جليية، وهي: أن اليقين لا يزول بالشك، فمن تيقن الطهارة وشك في الحدث، فلا يلتفت إلى الشك لأنه طاهر، والعكس، من تيقن الحدث وشك في الطهارة فإنه لا يلتفت إلى الشك لأنه محدث؛ أي أنه يبني على اليقين ويطرح الشك.

• لا يؤمر المسلم بالتفتيش في ملابسه لمجرد الشك؛ لأن هذا يفتح عليه باب وسواس يفرح به الشيطان الرجيم ويستغله فيشغله به دائماً.

• إثبات أن الريح أو الصوت الخارج من الدُّبر ناقض للوضوء، لكنه لا يوجب الاستنجاء، وإنما يتوضأ فقط.



١٥٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- استحباب رفع المؤذّن صوته بالنداء ليسمعه الناس فيعرفوا دخول وقت الصلاة وليرددوا معه، وليشهد له كل شيء وصله الصوت.
- أن المؤذنين قدوة في ذلك إذ يُردد الناس خلفهم عبارات الأذان.
- يُستحب أن يُردد السامع عقب انتهاء المؤذّن من كل جملة للتعقيب بالفاء: فقولوا مثل ما يقول.
- الأمر في قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا سمعتم المؤذّن فقولوا مثل ما يقول المؤذّن»؛ للندب وليس للوجوب، فمن ردّد خلف المؤذّن فإنه يُجر، ومن لم يُردّد خلف المؤذّن فإنه لا يأثم.
- هذا الحديث عام مخصوصٌ بحديث عمر رضي الله عنه: أنه يقول في الحيعلتين: (لا حول ولا قوة إلا بالله)، وذلك عند قول المؤذن (حي على الصلاة، وحي على الفلاح)، قال الإمام ابن الملقن رحمه الله: "والمناسبة في جواب الحيعلة بالحوقلة: أن الحيعلة تدعو الناس للمجيء للصلاة، فلو قالها السامع لكان الناس كلهم دعاء، فمن يبقى المجيب؟ فحسن من السامع الحوقلة؛ لأنها تفويض محض إلى الله سبحانه وتعالى".
- عند قول المؤذن في الفجر (الصلاة خير من النوم) نقول مثله؛ لأنه لم يثبت لها ردٌّ مخصوص.



١٥٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ نسي صلاةً فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- وجوب قضاء الفريضة الفائتة سواء تركها بعذر كنوم أو نسيان، أو تركها بغير عذر، وإنما قيد في الحديث بالنسيان لخروجه عن سبب؛ لأنه إذا أوجب القضاء على المعذور فغيره أولى.
- المبادرة إلى فعل الصلاة في نفس الوقت الذي يذكرها فيه، فإذا قام من النوم وقد نام عن صلاة فإن أول ما يجب عليه هو أداء هذه الصلاة، وكذلك إذا كان قد نسي صلاة؛ فإنه يجب أن يبادر إلى أدائها في الوقت الذي يذكرها فيه، وهذا يعني أن الصلاة إذا كانت من صلوات النهار كالفجر والظهر والعصر ونسيت أو نيم عنها فإنها تُصلّى ولو ليلاً.
- لا يجبُ على من فاتته الصلاة غير إعادة الصلاة الفائتة فقط، وذلك مصداقاً لقوله ﷺ " « لا كفارة لها إلا ذلك » ».
- قوله ﷺ: « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً » عام في الفريضة والنافلة، فاستدل به بعض العلماء لوجوب قضاء الفريضة، واستحباب قضاء النافلة الراجعة.



١٥٦ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قال: ثم أي؟ قال: «ثم برُّ الوالدين». قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أدب السؤال، حيث لم يسأل ابن مسعود عن غير هذه الثلاث؛ لئلا يتضايق رسول الله ﷺ من كثرة الأسئلة، ورعاية لحق العالم وتآدب المتعلم.
- اقتصار النبي ﷺ على هذه الثلاث لا يعني الحصر، فهناك أعمال فاضلة ولكنه اقتصر هنا على ذكر هذه الثلاث، كما أن ذكر هذه الثلاث لا يعني أنها أفضل الأعمال مطلقاً.
- اختلاف الجواب بحسب حال السائل، أو بحسب السؤال أو بحسب الحال التي يقع فيها السؤال، فهنا أجاب السائل بهذه الأعمال، وفي حال أخرى يجيب السائل بأعمال أخرى.
- فضل الصلاة في أول الوقت، ويُستثنى من ذلك ما يُستحب تأخيرها، كصلاة العشاء إذا لم يشق على الناس، وصلاة الظهر في حال شدة الحر.
- فضل برِّ الوالدين، فالوالد باب من أبواب الجنة.
- فضل الجهاد في سبيل الله، والجهاد لا يعدله شيء، وكان الصحابة رضي الله عنهم يرونه أفضل العمل، وحسب الجهاد في الفضل أنه ذروة سنام هذا الدين.



١٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً). رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية صلاة الجماعة وهي من سنن الهدى وشعائر الإسلام.
- فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَأَنَّهَا تَفُوقُ صَلَاةَ الْفَرْدِ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ.
- المقصود بالجزء: الدرجة.
- المقصود بصلاة الفرد هنا من لم يحضر صلاة الجماعة بغير عذر شرعي.
- ترجيح رواية (خمس وعشرين) على رواية (سبع وعشرين) لأنها رواية الأكثرين، حيث رواها عشرة من الصحابة رضي الله عنهم.
- ترغيب الناس في الأعمال الصالحة بذكر درجات أجرها عند الله يوم القيامة في جنات النعيم.



١٥٨ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- بيان فضل صلاتي العشاء والفجر مع الجماعة في المسجد.
- أن الذي استخلصه شراح الحديث من خلال الجمع بين روايات الحديث الواردة في أجر صلاتي العشاء والصبح في جماعة؛ أنَّ من صلاهما في جماعة كان كَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ، وَمَنْ صَلَّى وَاحِدَةً فَقَطْ مِنْهُمَا فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ.
- هاتان الصلاتان يأتي توقيتهما في وقت راحة الناس ونومهم، فالمحافظ عليهما مع الجماعة في المسجد ينال هذا الأجر العظيم، وهما ثقيلتان على المنافقين.
- أن هذا الأجر العظيم في هاتين الصلاتين لا يعني التقليل من أهمية قيام الليل بل يبقى أجره ثابتاً بالأدلة الأخرى، فيصلّي المسلم خلال الليل ولو بأقل ركعات الوتر.



١٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له في الجنة نُزْلاً كلما غدا أو راح ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى التُّنُّزَل: القوت والرزق، وما يُهيأ للضيف.
- فضل المساجد على غيرها من بقاع الأرض.
- المساجد بيوت الله ﷻ، والغادي إليها هو ضيف فيها فيكرمه الله بإعداد ضيافة له في الجنة، هذا في الآخرة، وفي الدنيا يكرمه الله بزيادة الإيمان، وانسراح الصدر، وصلاح الحال والمآل.
- الغدو والرواح إلى المسجد شمل أول النهار وآخره، فيدخل في ذلك حضور الصلوات الخمس جماعةً، وحضور حلقات الذكر والعلم، وغير ذلك.
- لفظة (كلما) تعني الاستمرار في المواظبة على الذهاب إلى المسجد، وتعلق القلب به، وكم في هذا من أجر عظيم، ويكفي أن مَنْ تعلق قلبه بالمساجد في ظلِّ الله تعالى يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه.



١٦٠ - عن أبي حميد أو عن أبي أسيد الساعدي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد، فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج، فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «إذا دخل أحدكم المسجد» فيه مجاز المشاركة؛ أي: إذا أراد أحدكم دخول المسجد وأشرف على الدخول، وأل في المسجد للجنس يعم كل مسجد، وقوله «وإذا خرج»؛ أي: أشرف على الخروج.
- المساجد مواطن الرحمة لأنها أماكن العبادة والمناجاة، وأماكن الطاعة، ولهذا حث رسول الله صلى الله عليه وسلم من يدخل المسجد أن يسأل الله فتح أبواب رحمته.
- أن عادة الإنسان إذا خرج من المسجد بعد أن يؤدي الصلاة الاشتغال بأموره الدنيوية، إما أن يذهب إلى السوق ليشتري له حاجة، ثم يرجع إلى بيته، وإما أن يخرج من المسجد لدكانه أو سوقه، أو لمقر عمله ووظيفته، ولذلك عند الخروج يسأل الله تبارك وتعالى من فضله ورزقه.
- حث المسلم على ملازمة الدعاء وسؤال الله تعالى في كل الأحوال سواء في ذهابه إلى المسجد للعبادة أو خارج من المسجد لأمر الدنيا المباحة، والله يحب هذا من عباده:

لا تسألن بُنيَّ آدمَ حاجةً وسلِّ الذي أبوابه لا تُحجَّبُ
اللَّهُ يَغضِبُ إنْ تركتَ سؤالَهُ وبُنيَّ آدمَ حينَ يُسألُ يَغضِبُ



١٦١ - عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• هذا الحديث يُعرف بحديث تحية المسجد، وهي واجبة لهذا الحديث وغيره، وقد أمر بها عليه الصلاة والسلام وهو يخطب يوم الجمعة لما رأى رجلاً دخل فجلس، فلا يُتصور أن النبي صلى الله عليه وسلم يقطع خطبة الجمعة ويُكلم رجلاً ويأمره بصلاة ركعتين، مع ما يترتب على ذلك من الانشغال عن الخطبة، وهي شرط الجمعة لأجل أمر مسنون، بل لا يكون ذلك إلا لأمر واجب.

• لفظ (إذا دخل) يدل على التكرار، فكلما دخل ليجلس في المسجد صلى ركعتين.

• مَنْ دَخَلَ المسجد ولم يُرد الجلوس فلا يُخاطب بهذا الأمر، كالذي يدخل ليأخذ شيئاً، أو ليُوصل رجلاً مُسنّاً أو أعمى ونحو ذلك، وكذلك إذا دَخَلَ ووَقَفَ، فإنه لا يُؤمر بصلاة تحية المسجد، مثل الذي يدخل ولم يتبقّ على الإقامة إلا وقت يسير.

• صلاة تحية المسجد تُؤدّى حتّى في أوقات النهي الموسع؛ لأنها من ذوات الأسباب، وسببها إرادة الجلوس في المسجد لذكر الله تعالى، أو لتعلم العلم في المسجد.



١٦٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الإسباغ هو إعطاء كل عضوٍ حقه من الطهارة في الوضوء، والمقصود بإسباغ الوضوء على المكاره هنا أن يعطيها حقه عند برودة المياه في الشتاء مثلاً وعند شدة الحرارة في الصيف مثلاً، ومعنى الرباط: الحبس على الشيء ومنه حبس النفس على الطاعة، كالتطاعات المذكورة في الحديث يحتاج المرء إلى أن يحبس نفسه عليها.
- في الحديث دلالة على فضل الله الواسع على عباده حيث يسر لهم سبل المغفرة وعلو الدرجات في الآخرة ونوع لهم طرق الخير وفي هذا التنوع رفق بالناس.
- بيان فضل كثرة الخطا إلى المساجد وكثرة الخطا إليها بأن يأتيها المسلم ولو بُعد بيته عن المسجد، فيمشي على قدميه إليها وليس المقصود أن يسلك المسلم الطريق الأبعد للمسجد فهذا غير مراد.
- في الحديث بيان فضل انتظار الصلاة بعد الصلاة، وذلك يكون بشوق الإنسان وانتظاره للصلاة التي تلي صلاته التي صلاها.
- بيان فضل الوضوء على المكاره أي مع المشقة الطارئة من حر أو برد.
- بيان أن هذه الأمور تُعدُّ من المُرابطة في سبيل الله التي يحتاج معها الإنسان إلى حبس النفس على طاعة الله ﷻ.



١٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَارْجِعْ فَصَلِّ كَمَا صَلَّيْتُ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ - ثَلَاثًا - فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي، فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا. وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الحديث أصل وعمدة عند العلماء في إثبات أركان الصلاة، وبعضهم يُسميها فروض الصلاة، وهو الحديث الذي يُعرف بحديث المسيء صلاته.
- وجوب الاعتدال بعد الركوع والجلوس بين السجدين ووجوب الطمأنينة في الركوع والسجود والجلوس بين السجدين.
- المقصود بقوله: "ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ"؛ أي: بعد قراءة الفاتحة؛ لأنَّ قراءتها ركنٌ من أركان الصلاة، مع جواز اقتصار المُصَلِّي على الفاتحة.
- أن الصلاة التي يَنقُرُها صاحبها لا تُسمى صلاة بلسان الشرع، ولا يُعتدَّ بها، ولا تُجزئ.
- أن الذي لا يطمئن بعد الركوع، ولا بين السجدين لا تصح صلاته، والضابط في الطمأنينة: أن يعود كل عضو إلى مكانه.
- مشروعية حسن التعليم والأمر بالمعروف، وأن يكون ذلك بطريق سهلة، لا عنف فيها، وأن الأحسن للمعلم أن يستعمل طريق التشويق في العلم، ليكون أبلغ في التعليم، وأبقى في الذهن.



١٦٤ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا صلاةَ لِمَنْ لم يقرأ بفاتحة الكتاب ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله ﷺ: « لا صلاة »؛ أي: لا صلاة صحيحة بدون قراءة فاتحة الكتاب.
- فضل سورة الفاتحة على غيرها من سور القرآن الكريم.
- أن قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة يقرأها الإمام والمأموم والمنفرد في كل ركعة سواء كانت الصلاة جهرية أو سرية، لعموم الأحاديث الدالة على ذلك.
- على المأموم في الصلاة الجهرية أن يقرأ الفاتحة بعد أن يفرغ الإمام من قراءتها، وقبل أن يشرع في قراءة السورة الأخرى، أو أنها تُقرأ في سَكَتَاتِ الإمام، قال الشيخ عبد العزيز بن باز: فإن لم يسكت الإمام فالواجب على المأموم أن يقرأ الفاتحة ولو في حال قراءة الإمام في أصحِّ قَوْلِي العلماء.
- من أدرك الإمام راكعاً سقطت عنه الفاتحة؛ لأنه لم يُدرك وقتاً يمكنه فيه القيام بركنهما، فيكبر تكبيرة الإحرام قائماً ثم يدخل مع الإمام في ركوعه ليدرك الركعة.



١٦٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « اعتدلوا في السُّجُودِ، ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الاعتدال في السجود: التوسط بين الانبساط والانقباض.
- الأمر بالاعتدال في السجود بمعنى أن الإنسان لا يمتدُّ حتى يكون كهيئة المنبسط، ولا ينكمش انكماشاً ظاهراً، بل عليه أن يجال في بين عضديه، وأن يرفع بطنه عن فخذه، والحكمة في هذه الهيئة: أنه أشبه بالتواضع، وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض، وأبعد عن هيئات الكسالى؛ فإنَّ المنبسط يشبه الكلب، ويُشعر حاله بالتهاون بالصلاة، وقلة الاعتناء بها.
- تحريم افتراش الرجل ذراعيه في سجوده مثل افتراش الكلب ليديه.
- أن من افترش ذراعيه في السجود فهو مسيءٌ في صلاته، والصلاة صحيحة.
- أهمية تعليم الناس صفة الصلاة الشرعية من السنة النبوية.



١٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجدٌ؛ فأكثرُوا الدعاء ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل السجود على سائر أفعال الصلاة.
- أن السجود فيه كمال الخضوع لله تعالى لأنك تضع أشرف أعضائك وأعلاها في الأسفل في موضع الأقدام؛ تعظيماً للرب تعالى، فيأبى الله تعالى إلا أن يقرب منك في هذا الحال، وأنت تقرب من ربك.
- السجود يقربك من الله فأكثر من الدعاء من خيري الدنيا والآخرة، واطرح كل همومك بين يدي الله تعالى بخشوع ودموع، وهنيئاً لك قربك من ربك وأنت ساجد، والأكوان كلها بجميع مخلوقاتهما ساجدة لله تعالى.
- الدعاء في السجود مفتوح لك في أي شيء من خيري الدنيا والآخرة، أمّا في بقية أفعال الصلاة؛ كالركوع والرفع منه والجلوس، فتقتصر على ما ورد في السنة.



١٦٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا فرغ أحدكم من التَّشَهُّدِ الآخر، فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شرِّ المسيح الدَّجَّالِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن التعوذ بالله من هذه الأربع مستحب، وهو قول جمهور العلماء.
- النجاة من عذاب جهنم مطلب كل مؤمن، فالمُصَلِّي يتعوذُ بالله من فعل المعاصي المُمُؤدِّية إلى جهنم.
- عذاب القبر: أي ما يحصل في القبر الذي هو مكان دفن الميت من عقوبة وعذاب، ومذهب سلف الأمة وأئمتها أن العذاب أو النعيم يحصل لروح الميت وبدنه وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأيضاً تتصل بالبدن أحياناً.
- فتنة المحيا تشمل أمرين: فتنة الشبهات التي تنقلك من السنة إلى البدعة، وفتنة الشهوات التي توقعك في ممارسة الفواحش وارتكاب الجرائم والمكاسب الخبيثة وتعاطي المحرمات.
- فتنة الممات فيها تفسيران: الفتنة التي تكون عند الاحتضار للموت، والفتنة التي تكون بعد الموت وهي سؤال الملكين الإنسان عن ربه ودينه ونبيه.
- فتنة المسيح الدجال: فتنة يحصل بسببها إغواء وإضلال الناس بما مع الدجال من شبهات وهو كذاب، وهي أعظم فتنة على وجه الأرض منذُ خُلِقَ آدم إلى قيام الساعة.



١٦٨ - عن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: « اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله: «إذا انصرف من صلاته» المراد بالانصراف السلام، وقوله: «ومنك السلام»؛ أي: منك نطلب السلامة من شرور الدنيا والآخرة. وقوله «ذا الجلال والإكرام»؛ أي: ذو الغنى المطلق والفضل التام، وقيل: الذي عنده الجلال والإكرام لعباده المخلصين، وهذا من عظام صفاته تعالى.
- أن هذا الدعاء هو أول ما يبدأ به المصلي بعد السلام مباشرة، فإذا كان القائل إماماً انصرف إلى الناس بعد ذلك ويقابلهم بوجهه، ويأتي ببقية الأذكار، أما المأموم والمنفرد فيبقى على حاله مستقبلاً القبلة.
- شرع الاستغفار بعد الصلاة إشارةً إلى أن العبد لا يقوم بحق عبادة مولاه، ولما يعرض له من الوسواس والخواطر، فشرع له الاستغفار تداركاً لذلك.
- أن زيادة لفظ (وتعاليت) بعد لفظ (تباركت) كما نسمعها من بعض المصلين بعد الصلاة، لم تثبت في هذا الحديث، فيكتفي في هذا الموضع بما ورد به الحديث، ولا مانع من قولها في الدعاء العام كدعاء القنوت في الوتر.



١٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه» رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى صلاة الملائكة على الجالس في مُصَلَّاه: الدعاء له بالمغفرة والرحمة.
- فضل الجلوس في المصلى، وهو موضع الصلاة التي صلاها: والمراد به في المسجد دون البيت، وآخر الحديث يدل عليه.
- قال ابن بطال رحمه الله: من كان كثير الذنوب وأراد أن يحطها الله عنه بغير تعب فليغتم ملازمة مصلاه بعد الصلاة ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له، فيأله من جلوس لا يُقدَّر بثمن.
- أن هذا يشمل المسجد كله فلو انتقل من مكان صلاته الى مكان آخر داخل المسجد فلا يقطع عنه أجر مكثه في مصلاه؛ لأن المسجد كله مكان للصلاة.
- أن هذا يشمل من دَخَلَ المسجد للصلاة فيه جماعة قَبْلَ إقامة الصلاة فجلس ينتظر الصلاة، وَمَنْ صَلَّى مَعَ الإمام ثُمَّ جلس ينتظر الصلاة الثانية، وذلك من الرباط في سبيل الله.
- أن هذا يشمل المرأة في مسجد بيتها إذا صَلَّت وجلست فيه تنتظر الصلاة، فَهِيَ داخلة في هذا المعنى؛ إذا كَانَ يحبسها عن قيامها لأشغالها انتظار الصلاة.
- المراد بالحدث هو الناقض للوضوء؛ لأنَّ المُحدث وإن جلس في المسجد فهو غير منتظر للصلاة؛ لأنه غير قادر عليها، فإذا أحدث انقطع دعاء الملائكة عنه.



١٧٠ - عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة»، ثم قال في الثالثة: «لمن شاء». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى «بين كل أذانين»؛ أي: بين كل أذان وإقامة، وإنما قال: أذانين تغييباً كما يقال: القمران، يعني الشمس والقمر، والمقصود بالصلاة هنا: أي النافلة.
- أنه يجوز للمصلي أن يصلّي ما شاء من التَطَوُّع بين الأذان والإقامة إلا ما استثنى، كالاقتصار على ركعتي راتبة الفجر بين أذان الصبح والإقامة.
- أن هذا الحديث يشمل السنن الرواتب وغيرها، ويشمل الصلاة التي لا راتبة لها وهي صلاة العصر فيصلّي قبل الإقامة لصلاة العصر ركعتين أو أربعاً.
- أن قوله عليه الصلاة والسلام في الثالثة لمن شاء هو لبيان أنها نافذة مستحبة، وحتى لا يتوهّم السامع من التكرار أنها في حكم الراتبة.
- أن من حُسِنَ التعليم تكرر المعلومة للمتعلم حتى ترسخ في ذهنه، وقد كان عليه الصلاة والسلام إذا تكلم أعاد الكلمة ثلاثاً.



١٧١ - عن أم حبيبة أم المؤمنين -رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من عبدٍ مُسلمٍ يُصليُّ لله كل يومٍ ثنتي عشرة ركعة تطوعاً، غير فريضة، إلا بنى الله له بيتاً في الجنة». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- جاء تفسير هذا الحديث في حديث آخر بأَنَّ السُّننَ الرَّوَاتِبَ: أربع قبل الظهر، وركعتان بعد الظهر، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبل الفجر.
- وجاء تفسيره أيضاً في حديث آخر أن مَنْ صَلَّى هذا العدد دفعة واحدة بالليل أو النهار بنى الله له بيتاً في الجنة.
- أن المحافظة على هذه الرواتب في يوم واحد فقط كافٍ لبناء بيت في الجنة.
- أن مَنْ صَلَّى اثنتي عشرة ركعة في يومٍ وليلة بنى الله له بيتاً في الجنة على الجميع، فإذا حافظ عليها، صار كلُّ يومٍ يمضي يُبنى له بيت في الجنة.
- اختار بعض المحققين من العلماء أن الحديث يدل على اشتراط المحافظة على هذه الرواتب الاثنتي عشرة ركعة في كل يوم كي يثاب صاحبها عليها ببناء بيت واحد في الجنة.



١٧٢ - عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « ركعتا الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد بركعتي الفجر: راتبة الفجر التي يُؤدِّيها المُصَلِّي بعد أذان الفجر قبل صلاة الصبح.
- أن هاتين الركعتين خير من الدنيا منذ خُلقت إلى قيام الساعة بما فيها من كُلِّ الرِّخارف من ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَمَتَاعٍ وَقُصُورٍ وَمَرَكَبٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.
- راتبة الفجر تصلى في الحضر والسفر، بخلاف راتبة الظهر والمغرب والعشاء فلا تصلى إلا في الحضر.
- يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: تختصُّ هاتان الرَّكْعَتانِ بِأَمُورٍ:
- أولاً: مشروعيتهما في السَّفَرِ والحضر.
- ثانياً: ثوابهما؛ بأنهما خير من الدنيا وما فيها.
- ثالثاً: أنه يُسَنُّ تخفيفهما، فَخَفَّفَهُمَا بِقَدَرٍ ما تَسْتَطِيعُ، لكن بشرط أن لا تُخَلَّ بواجب
- رابعاً: أن يقرأ في الرَّكْعَةِ الأُولَى بِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وفي الثانية: ب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، أو في الأُولَى ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦] و﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا﴾ [آل عمران: ٥٢].



١٧٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن إطلاق صيام هذه الأيام الثلاثة يقتضي أن الصيام سواء كان أول الشهر أو آخره متتابعة أو متفرقة فكل ذلك مجزئ.
- أنه ورد ما يدل على اختيار الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من الشهر، وهي ما تعرف بأيام البيض، فإذا تيسر الصيام في هذه الأيام كان أفضل وإلا ففي أي وقت من الشهر.
- استحباب المداومة على صلاة الضحى خاصة لمن لا يُداوم على صلاة الليل، وأقلها ركعتان أو تزيد ما يتيسر لك.
- أن صلاة الوتر سنة مؤكدة، ولها فضلٌ عظيمٌ، فهي آكد النوافل، ووقتها من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر.
- أن مَنْ وثق بأنه يقوم آخر الليل فلا يوتر إلا آخر الليل؛ ليختم صلاته بالوتر، ومن لم يثق أن يقوم فليوتر قبل أن ينام حتى لا يضيع عليه الوتر.



١٧٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن يجعل المسلم صلاته بالليل: ركعتين، ركعتين، يفصل بين كل ركعتين من صلاته بالتسليم، ويجوز أن يصلها بسلام واحد لكن السنة مثنى مثنى.
- للمسلم أن يصلي ما شاء من الصلاة بالليل، من بعد صلاة العشاء إلى الفجر، حسبما تيسر له، سواء أول الليل أو وسطه أو آخره، وبأي عدد من الركعات، وأفضل أوقات صلاة الليل: آخره، فهو وقت النزول الإلهي، ووقت تفتح فيه أبواب السماء.
- أن الوتر هو آخر صلاة المتهجد بالليل قبل طلوع الصبح.
- أن لا يؤخر المصلي شيئاً من تهجده ووتره إلى طلوع الصبح، بل يتحرى بصلاته أن يقع ذلك كله قبل أذان الفجر.
- إذا صلى أول الليل ثم أوتر، ثم بدا له أن يصلي آخر الليل صلى ما شاء، ركعتين ركعتين، ولا يعيد الوتر مرة ثانية؛ لأنه لا وتران في ليلة.



١٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى المكتوبة: الصلاة المفروضة من الصلوات الخمس.
- أنه إذا أقيمت الصلاة لم يكن لأحد أن يشرع في النافلة.
- إذا أقيمت الصلاة المفروضة فاقطع النافلة التي أنت فيها لتدرك تكبيرة الإحرام مع الإمام.
- رجح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أنه إذا أقيمت الصلاة وهو في الركعة الأولى من النافلة فإنه يقطعها، وإذا أقيمت وهو في الركعة الثانية فإنه يتمها خفيفة ولا يقطعها.
- أنه يقطع صلاة النافلة إذا أقيمت الصلاة، ولا يحتاج الأمر في الخروج منها إلى تسليم وينضم إلى الإمام.



١٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن مَنْ أدرك ركعة من الصلاة قبل خروج وقتها يكون مُدركاً لوقت الصلاة وتعتبر صلاته أداءً، كمن أدرك ركعة من صلاة العصر قبل غروب الشمس، وكذلك من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل طلوع الشمس.
- أن مَنْ أدرك ركعة من صلاة الجمعة فقد أدرك الجمعة، ومن لم يدرك ركعة من صلاة الجمعة فلا تصح جمعته وعليه أن يصليها ظهراً.
- أن مَنْ أدرك ركعة مع الإمام فقد أدرك فضل صلاة الجماعة، وأن الجماعة لا تدرك بأقل من ركعة.
- أنه لا يجوز لمن ليس له عذر تأخير الصلاة حتى لا يبقى منها إلا قدر ركعة.



١٧٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة، فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن السنة أنه يأتي إلى الصلاة ماشياً خاشعاً متأنياً يمشي مشي العادة، بهدوء وطمأنينة حتى يصل إلى الصف.
- أن الإسراع والركض أثناء إتيان الصلاة أمر مكروه لا ينبغي.
- إذا خاف أن تقوته الجماعة، فيجوز أن يسرع شيئاً يسيراً، يدرك به الجماعة، مع عدم الإخلال بما يليق بمثله من هيئة ووقار.
- أن ما أدركه المسبوق مع الإمام هو أول صلاته، وما يأتي به بعد سلام الإمام هو آخر صلاته وتمامها.
- ينبغي للمسلم الحضور مبكراً قبل إقامة الصلاة حتى يفوز ببركة الدعاء بين الأذان والإقامة ويأدراك تكبيرة الإحرام.



١٧٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سَوُّوا صفوفكم، فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أهمية تسوية الصفوف وإقامتها وحُسنها، وأنَّ ذلك من تمام الصلاة، إذ أنَّ إقامة الصف لها تعلق بالصلاة نفسها. وقد فسر أنس رضي الله عنه تسوية الصفوف بقوله: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه".
- السنة للإمام أن يتفقد الصفوف قولاً وفعلاً، أمَّا القول فبتوجيه المصلين على تقويم معوج، وتعديل مائل، وأمر بإتمام الصفِّ المُقَدَّم، وأما الفعل فباليدِ كمسح مناكبهم، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يُكَبِّرُ حتى تعتدل الصفوف، يوكِّل بذلك رجالاً.
- تسوية الصفوف ليست خاصة بالإمام بل الخطاب عام لجميع المصلين، ويدلُّ عليه ما قاله أبو هريرة رضي الله عنه: أقيمت الصلاة فقُمنَّا فعدَّلت الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- من تسوية الصفوف إكمال الصفِّ المُقَدَّم قبل غيره، حتى إذا كان هناك نقص صار في الصفِّ الأخير.
- من تمام إقامة الصفوف أن لا تُقطع بالسَّوَّاري ولا بدواليب حفظ المصاحف، فإذا قُطعت الصفوف بشيء من هذا؛ فإن الصلاة بينها تُكره إلا لحاجة.
- جواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة؛ أي: قبل تكبيرة الإحرام.



١٧٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يُحوّلَ الله رأسه رأس حمار ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أنَّ مُسَابِقَةَ الإِمَامِ حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الأُمَّةِ، لا يجوز لأحدٍ أن يركع قبل إمامه، ولا يرفع قبله، ولا يسجد قبله.
- أن المأموم مُتَّبِعٌ للإمام مُقْتَدِرٌ به، والتابع المقتدى لا يتقدّم على متبوعه وقُدوته، فإذا تقدّم عليه كان كالحمار الذي لا يفقه ما يُراد بعمله.
- أن مَنْ سَابَقَ الإِمَامَ اسْتَحَقَّ العُقُوبَةَ والتعزير الذي يردعه وأمثاله، كما رُوِيَ عن عمر بن الخطاب أنه رأى رجلاً يسابق الإمام فَضَرَّه، وقال: لا وحدك صليت، ولا بإمامك اقتديت.
- يحتمل أن يراد بالتحويل المسخ أو تحويل الهيئة الحسية أو المعنوية أو هما معاً، وفيه دليل على وقوع المسخ في هذه الأمة
- أن الذي يسابق الإمام مهدد بأبشع العقوبات عند الله بأن يمسخ الله رأسه رأس حمار، وذلك لبلادته وعدم فطنته، فهو يرفع رأسه قبل الإمام في الركوع وفي السجود مع أنه سيسلم مع الإمام فيفسد على نفسه صلاته، فهو بليدٌ كالحمار.



١٨٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ شهد الجنّاة حتى يُصليّ عليها فله قيراط ، ومَنْ شهدّها حتى تدفن فله قيراطان ». قيل : وما القيراطان ؟ قال : « مثل الجبلين العظيمين ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف :

- المقصود بـ " شُهود الجنّاة " هو حضورُها والصَّلَاةُ عليها وحضور دفنها.
- القيراط عملة نقدية، وهو جزء من أجزاء الدرهم، وقد يبلغ الدرهم في الأزمنة الماضية اثني عشر قيراطاً، وذكره في أجر شهود الجنّاة تقريباً للفهم.
- أن الأعمال تجعل أجساماً وتوضع في الميزان، ولهذا قال: مثل جبل أحد، أي: في العِظَم والضخامة.
- أن اتباع الجنّاة على مراتب: الأولى: أن يشهدّها منذ خروجها من بيتها، حتى يصلي عليها ويفرغ من دفنها، وهذه أكمل المراتب، وفيها قيراطان عظيمان من الأجر. الثانية: أن يشهدّها منذ خروجها من بيتها حتى يصلي عليها، فله قيراط. الثالثة: أن يصلي عليها، وإن لم يخرج معها من بيتها، فله قيراط على ما اختاره الحافظ ابن حجر، لكنه دون من شهدّها من بيتها، الرابعة: أن يشهد دفنها فقط دون أن يصلي عليها، فظاهر الحديث أنه ليس له قيراط، وإن كان له ثواب في الجملة بقدر عمله، الخامسة: أن يتبعها مدة ثم ينصرف، دون أن يشهد الصلاة أو الدفن، فهذا يرجى له ثواب على قدر نيته.



١٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن ليوم الجمعة ميزات وفضائل كثيرة، فَضَّلَ اللهُ بها هذا اليوم على ما سواه من الأيام.
- استدل بعض العلماء بهذا الحديث على أن يوم الجمعة أفضل من يوم عرفة وتوجيه هذا إذا أُريد بهذا القول تفضيله على أيام الأسبوع، لكن قد ورد أيضاً ما يدلُّ على أنه أفضل من يوم الأضحى ويوم الفطر، وقد ورد أيضاً أن الجمعة حج المساكين؛ أي: العاجزين عن حج بيت الله الحرام.
- تفضيل يوم الجمعة بأن الله خلق فيه آدم الذي هو أصل البشر ومن ولده الأنبياء والأولياء والصالحون.
- تفضيل يوم الجمعة بأن الله أدخل آدم الجنة يوم الجمعة وكم في هذا من كرامة وتشريف.
- تفضيل يوم الجمعة بأن الله أخرج آدم من الجنة، فكان ذلك سبب وجود الدرية وهذا النسل العظيم ووجود الرسل والأنبياء والصالحين والأولياء، ولم يخرج منها طرداً بل لقضاء أوطار في الأرض ثم يعود إلى الجنة.
- تفضيل يوم الجمعة بقيام الساعة فيه لتعجيل جزاء الأنبياء والصديقين والأولياء وغيرهم، وإظهار كرامتهم وشرفهم.



١٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة والإمام يخطب، فقد لغوت » رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى اللغو: ساقط الكلام ومطروحه وباطله، فالعبث بالحصى أو بالمسبحة أو بالمفاتيح وغيرها عبث يُعتبر من اللغو، وفي معناه أيضا العبث أثناء الخطبة بأي شيء مثل أن يعبث بآلة، نحو الساعة أو الجوال، أو يعبث بالسواك، أو يفرقع أصابعه، أو الإشارة باليد فإن كل ذلك وغيره من العبث الذي يُعتبر في معنى اللغو، بل وتخطي رقاب الناس وأذيتهم يوم الجمعة تُعتبر من اللغو.
- وجوب الإنصات يوم الجمعة لسماع الخطبة، وذلك باتفاق العلماء.
- منع جميع أنواع الكلام أثناء خطبة الجمعة، فإن كان قولك لمن يتكلم أنصت فهو عليك لغو فسائر الكلام ممنوع من باب أولى، حتى أن بعض العلماء يمنع رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب.
- يترتب على التشاغل عن الخطبة بقول أو فعل فوات أجر الجمعة، والوقوع في الإثم، ولا يُؤمر بإعادة صلاة الجمعة، فقد يذهب أجرها لكنها مجزئة في الأداء.
- إذا أمر الخطيب بالصلاة على النبي ﷺ فيصلي السامع عليه سراً.



١٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- المراد بالإيمان هنا: الاعتقاد بفرضية صوم رمضان ، واحتسابا أي: عزيمة، وهو أن يصومه على معنى الرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير مستثقلٍ لصيامه ولا مستطيلٍ لأيامه.
- أن شهر رمضان فرصة لمن لوث حياته بالمعاصي والآثام في سمعه وبصره ولسانه وجوارحه طوال العام فإذا حقق الصيام الشرعي في رمضان غفر الله ما تقدم من ذنوبه.
- صيام رمضان يكفر صغائر الذنوب، أمَّا الكبائر فلا بد من التوبة منها والبعث عنها في رمضان وغيره من الشهور.
- عَلَى الْمُسْلِمِ الصَّائِمِ أَنْ يَحْرَصَ عَلَى سَبَابِ الْمَغْفِرَةِ وَالرِّضْوَانِ بِالْحِفَافِ عَلَى الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ وَأَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ، وَأَنْ يَبْتَئِدَ عَنْ سَبَابِ الطَّرْدِ وَالْحَرَمَانِ مِنَ الْمَعَاصِي وَالْآثَامِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْفَضِيلِ.
- كَانَ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ الْإِكْثَارُ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ، فَهُوَ مَوْسَمٌ لِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، وَغُفْرَانِ السَّيِّئَاتِ، وَالْمَحْرُومِ مَنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي رَمَضَانَ.



١٨٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- المرادُ بقيامِ رمضان الصلاةُ المسماةُ بالتراويح؛ والسُّنةُ صلاتُها جماعةً في المساجد ، ولا مانع من حضور النساء للتراويح محتشمات من غير طيب ولا زينة.
- ينبغي للمسلم أن يحرصَ على صلاة التراويح ليلالَ فضلها، وأن يحرصَ على أن يُصلِّيَها من أولها إلى آخرها مع الإمام، فيبدأ معه من أول صلاته ولا ينصرف حتى ينصرف الإمام؛ لأنه إذا فعل ذلك كُتِبَ له قيامٌ ليلةً كاملة.
- أن الذي يقبل على العمل بإيمان واحتساب في الصيام أو في القيام أو في غيره من سائر الأعمال فإن الله يغفر له ذنوبه، ويكفر عنه سيئاته.
- أن قيام رمضان لم يوقت فيه النبي ﷺ عددًا معينًا، بل كان هو ﷺ لا يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة، لكن كان يطيل الركعات، فلما جمعهم عمر بن الخطاب على أبي بن كعب، كان يصلي بهم عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث، وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات؛ لأن ذلك أخف على المأمومين من تطويل الركعة الواحدة، ثم كان طائفة من السلف من يقومون بأربعين ركعة ويوترون بثلاث، وآخرون قاموا بست وثلاثين وأوتروا بثلاث، وهذا كله سائغ، فكيفما قام بهم في رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن.



١٨٥ - عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « ثلاثٌ من كُلِّ شهرٍ، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- استحباب صيام ثلاثة أيامٍ من كُلِّ شهرٍ وأنها مع رمضان تُعادل صيام السنة كلها.
- يستحب أن يكون صيام هذه الأيام الثلاثة في أيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر.
- إن صام المسلم هذه الثلاثة متتابعة أو متفرقة من أول الشهر أو من وسطه أو من آخره فكل ذلك جائز ويحصل به الأجر.
- أنه يستحبُ لغيرِ الحاجِّ صَوْمُ يومِ عَرَفَةَ، وهو اليومُ التَّاسِعُ من ذي الحِجَّةِ وبيان فضل صيامه.
- أنه يُسْتَحَبُّ صَوْمُ يومِ عاشُوراءَ، وهو اليومُ العاشرُ من شهرِ اللهِ المُحَرَّمِ، وبيان فضل صيامه، ويستحب صيام اليوم التاسع معه مخالفة لليهود.



١٨٦ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

- مشروعيةُ صِيَامِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ ، فَهِيَ سُنَّةٌ مِنْ حَافِظٍ عَلَيْهَا كَانَ ذَلِكَ مِثْلَ صِيَامِ الدَّهْرِ ، وَهِيَ بِالنِّسْبَةِ لِرَمَضَانَ كَالسَّنَةِ الرَّابِعَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ .
- إِطْلَاقُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ شَهْرٍ شَوَّالٍ مَوْضِعٌ لَصِيَامِ هَذِهِ السِّتِّ ، سِوَا صَامِهَا مَتَفَرِّقَةً أَوْ مُتَتَابِعَةً ، مِنْ أَوَّلِهِ أَوْ مِنْ آخِرِهِ ، فَالْأَمْرُ وَاسِعٌ ، وَالْمُبَادَرَةُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَفْضَلُ دَائِمًا .
- لَا يَتِمُّ هَذَا الْفَضْلُ إِلَّا لِمَنْ بَادَرَ بِقِضَاءِ مَا فَاتَهُ مِنْ رَمَضَانَ أَوَّلًا ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِسِتِّ مِنْ شَوَّالٍ ، فَيَبْدَأُ بِالْقِضَاءِ لِيَتِمَّ أَيَّامُ رَمَضَانَ ، ثُمَّ يَصُومُ السِّتَّ مِنْ شَوَّالٍ .
- يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ مَنْ صَامَهَا عَامًا لَزِمَتْهُ كُلُّ عَامٍ ؛ فَلِذَلِكَ يَتَقَاعَسُ عَنْ صِيَامِهَا حَتَّى لَا تَجِبَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَهَذَا كَلَامٌ بَاطِلٌ لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَلَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ .
- يَصِحُّ صِيَامُ السِّتِّ مِنْ شَوَّالٍ بِنِيَّةٍ مِنَ النَّهَارِ ، فَلَا يَشْتَرَطُ فِي صِيَامِهَا تَبْيِيتُ النِّيَّةِ مِنَ اللَّيْلِ ؛ لِأَنَّهَا مِنْ صَوْمِ التَّطَوُّعِ .



١٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- شهر محرم هو الذي يلي شهر ذي الحجة، وهو الذي جعله الخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أول شهور السنة، وإضافته إلى الله لتخصيصه وتعظيمه.
- من فضل شهر محرم أنه أحد الأشهر الأربعة الحرم، وفيه يوم عاشوراء.
- ظاهر الحديث أن المراد صيام جميع شهر المحرم، ولكن حيث ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يصم شهرا كاملا إلا رمضان فيُحمل هذا الحديث على الترغيب في الإكثار من الصيام في شهر المحرم.
- أن صلاة الليل أفضل من السنن الراقية، وأن تطوع الليل أفضل من تطوع النهار.



١٨٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضيلة العمرة، واستحباب الاستكثار منها، وأن العمرة مكفرة للخطايا الواقعة بين العمرتين، مع اجتناب الكبائر.
- أن جميع السنة وقت للعمرة؛ فتصح في كل وقت، إلا في حق من هو متلبس بأعمال الحج، فلا يصح اعتماره حتى يفرغ من الحج.
- فضل الحج إلى بيت الله الحرام، وعظم مكانته عند الله ﷻ، وأنه من أسباب دخول الجنة.
- معنى (الحج المبرور) أي المقبول، وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم.
- أن الحج الذي وُفِّيت أحكامه، وجاء به المُكَلَّف على الوجه الأكمل فإنه مبرور، وأجره عظيم عند الله تعالى بأعظم جزاء وهو الفوز بالجنة.



١٨٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ ، فَلَمْ يَرْفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » ، رواه البخاري ومسلم .

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

- الرَّفْثُ : اسْمٌ لِفُحْشٍ مِنَ الْقَوْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَمَاعُ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ (وَلَمْ يَفْسُقْ) : أَيْ : لَمْ يَأْتِ بِسَيِّئَةٍ وَلَا مَعْصِيَةٍ .
- قَوْلُهُ (حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ) : أَيْ : قَصَدَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ فِي مَكَّةَ لِأَدَاءِ فَرِيضَةِ الْحَجِّ وَذَلِكَ رُكْنُ الْإِسْلَامِ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُسْتَطِيعٍ مَالِيًّا وَبَدَنِيًّا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْعُمْرِ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ .
- أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَجَّ وَلَمْ يَفْسُقْ وَلَمْ يَرْفُثْ ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ ، كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ فَإِنَّهُ لَا ذَنْبَ عَلَيْهِ .
- قَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ : ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَجَّ يَكْفِرُ الصِّغَائِرَ وَالْكِبَائِرَ .
- الْوَاجِبُ عَلَى حُجَّاجِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ أَنْ يَحْرُسُوا عَلَى تَحْقِيقِ أَسْبَابِ هَذِهِ الْمَغْفِرَةِ الْمَوْعُودِ بِهَا ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَسْتَقِيمُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ يَحْفَظُوا حُجَّتَهُمْ ، وَيَصُونُوهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الرَّفْثِ وَالْفُسُوقِ وَالْجِدَالِ .



١٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله»
رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن التلقين هو التعليم والتفهيم؛ والمراد بتلقين الميت أن يكون عنده من يذكره بالنطق بـ (لا إله إلا الله)، والمراد بالميت هنا: المحتضّر الذي نزل به الموت.
- استحباب تلقين الإنسان عند موته كلمة الإخلاص، لأجل أن يختم له بها، وتكون آخر ما نطق به من الكلام، ومن كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة.
- مشروعية هذا التلقين، ولو كان الميت كافراً؛ لأنه لو قالها قبل النزع نفعه قوله، ولو عذب ما عذب بذنوبه، كما فعل النبي ﷺ مع عمه أبي طالب، ومع الغلام اليهودي الذي كان يخدمه.
- هل يكون التلقين بلفظ الأمر: (قل)؟ قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "ينبغي في هذا أن ينظر إلى حال المريض، فإن كان المريض قوياً يتحمل، أو كان كافراً فإنه يؤمر، فيقال: قل: لا إله إلا الله، اختتم حياتك بلا إله إلا الله، وما أشبه ذلك، وإن كان مسلماً ضعيفاً فإنه لا يؤمر، وإنما يذكر الله عنده حتى يسمع فيتذكر"
- قال الإمام النووي رحمه الله: "وَكَرِهُوا الْإِكْتَارَ عَلَيْهِ وَالْمُؤَالَاةَ لِبَلَا يَضْجَرُ بِضِيْقِ حَالِهِ وَشِدَّةِ كَرْبِهِ، فَيَكْرَهُ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَا لَا يَلِيْقُ. قَالُوا: وَإِذَا قَالَهُ مَرَّةً لَا يُكْرَرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ بَعْدَهُ بِكَلَامٍ آخَرَ، فَيُعَادُ التَّعْرِيفُ بِهِ لِيَكُونَ آخِرَ كَلَامِهِ"



١٩١ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاثٍ يقول: « لا يموتن أحدكم إلا وهو يُحسِن بالله الظن » رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن المسلم بربه أنه يرحمه ويعفو عنه.
- قال القرطبي رحمه الله: نهى الحديث أن يموتوا على غير حالة حسن الظن، وذلك ليس بمقدورهم بل المراد الأمر بتحسين الظن ليوافى الموت وهو عليه:

إذا أمسى فراشي من ترابي وصرتُ مجاورَ الرب الرحيم
فهتُوني أضحابي وقولوا لك البُشرى قدمت على كريم

- الأصل في المسلم أن يكون دائماً حسن الظن بربه تعالى، وأكثر ما يتعيَّن على المسلم حسن الظن بربه تعالى في موضعين: الأول: عند قيامه بالطاعات، فيعملها وهو يظن بربه أنه سيقبلها منه ويثيبه عليها، الثاني: عند المصائب فيظن أن ربه أراد به خيراً وسيرفع درجته باحتسابه وصبره، وعند حضور الموت فيظن بربه أنه سيرحمه ويعفو عن ذنوبه وتقصيره.

- قال الشيخ صالح الفوزان: "إحسان الظن بالله لا يد مع من تجنب المعاصي وإلا كان أمناً من مكر الله، فحسن الظن بالله مع فعل الأسباب الجالبة للخير وترك الأسباب الجالبة للشر: هو الرجاء المحمود، وأمّا حُسْنُ الظنِّ بالله مع ترك الواجبات وفعل المحرمات: فهو الرجاء المذموم، وهو الأمن من مكر الله.



١٩٢ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- اثبات البعث بعد الموت للحساب والجزاء.
- بيان أهمية الاستعداد للموت وما بعده.
- أنّ ما يفعله العبد من خير وشر في هذه الدار له نتائج تظهر في دار البقاء لأنها محل الجزاء وجزاء كل إنسان بحسب عمله، وكل معروف أو منكر يجازى عليه من جنسه، وكل إنسان يحشر على ما كان عليه في الدنيا.
- من حسن الخاتمة أن يختم الله لك بطاعة تموت وأنت تعملها فبيعتك الله عليها، ومن ذلك أن عامر بن عبد الله بن الزبير حين نزل به الموت سمع المؤذن ينادي لصلاة المغرب، ونفسه تحشرج في حلقه وقد أشتد نزعُه، وعظم كربه، فلما سمع النداء قال لمن حوله: خذوا بيدي، قالوا: إلى أين، قال: إلى المسجد، قالوا: وأنت على هذه الحال، قال، سبحان الله أسمع منادي الصلاة ولا أجيبه فحملوه الى المسجد فصلى ركعة مع الإمام، ثم مات في سجوده.
- ومن الذين يبعثون على ما ماتوا عليه حجاج بيت الله الحرام، فإن من مات وهو حاج يُبعثُ يوم القيامة مليباً.
- ومن مشاهد البعث أن يأتي الإنسان وعلى عاتقه شاة سرقها لها ثغاء أو بقرة لها خوار أو أي شيء مات وهو قد أخذه ظلماً، حمانا الله وإياكم من سوء الخاتمة.



١٩٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أسرعوا بالجنائز، فإن تكُ صالحاً فخير تقدمونها، وإن يكُ سوى ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد بالإسراع أن يكون فوق المشي المعتاد لا الركض بها وخضها ؛ لأن هذا قد يضر الميت ويشق على المتبعين من الضعفاء .
- قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " لا ينبغي الإسراع الذي يشق على المشيعين، أو يخشى منه تمزق الميت، أو خروج شيء من بطنه مع الحركة".
- استجابُ المبادرةِ إلى دفن المَيِّتِ، لَكِن بعد تحقق مَوْتِهِ، فَإِن من المرضى من يُغْمى عليه فيظن أهله أنه قد مات، وقد حصل من هذا قصص كثيرة في كل عصر ومصر.
- الابتعاد عن مصاحبة أهل الشر والباطل، والحرص على مصاحبة الصالحين.



١٩٤ - عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد، يتبعه أهله وماله وعمله، فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: " قَوْلُهُ (يَتَّبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ) هَذَا يَقَعُ فِي الْأَغْلَبِ، وَرُبَّ مَيِّتٍ لَا يَتَّبَعُهُ إِلَّا عَمَلُهُ فَقَطُّ، وَالْمُرَادُ مَنْ يَتَّبَعُ جَنَازَتَهُ مِنْ أَهْلِهِ وَرَفَقَتِهِ وَدَوَائِبِهِ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ، وَإِذَا انْقَضَى أَمْرُ الْحُزْنِ عَلَيْهِ رَجَعُوا، سَوَاءً أَقَامُوا بَعْدَ الدَّفْنِ أَمْ لَا.

• مَعْنَى بَقَاءِ عَمَلِهِ مَعَهُ: أَنَّهُ يَدْخُلُ مَعَهُ الْقَبْرَ، وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ الطَّوِيلِ فِي صِفَةِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَبْرِ عِنْدَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِيهِ: (وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ حَسَنُ الرِّيحِ فَيَقُولُ أَبَشِيرُ بِالَّذِي يَسُرُّكَ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتَ ؟ فَيَقُولُ أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ) وَقَالَ فِي حَقِّ الْكَافِرِ (وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ) وَفِيهِ (بِالَّذِي يَسُوءُكَ) وَفِيهِ (أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ).

• المراد بالمال عبيده الأرقاء أو خدمه، أو العمال الذين يعملون في مؤسسته أو مزرعته أو الموظفون تحت إدارته، أو يراد بالمال ما يكرم به من أجله لأنه تاجر مثلاً فيكثر الناس في تشييع جنازته، فكل هؤلاء يرجعون بعد دفنه.

• بيان حقارة الدنيا حيث يدفنك أقرب الناس إليك ويرجع عنك كل من حرصت على قربهم في الدنيا، ولا يدخل القبر معك إلا عملك.



١٩٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- من رحمة الله تعالى بعباده المؤمنين أن أبقى لهم بعد موتهم من الأعمال ما لا ينقطع ثوابه عنهم؛ فهو يدرُّ عليهم من الحسنات ما يخفِّف عنهم العقوبة، أو يرفع لهم الدرجات؛ فحريٌّ بالمؤمن أن يكون حريصاً على هذه الأعمال التي لا تنقطع بعد الموت؛ إذ هو أحوج ما يكون بعد موته إليها.
- من الأعمال التي لا تنقطع بعد الموت الصدقة الجارية، ويدخل فيها الأوقاف بأنواعها، سواء أكانت مستقلة أم مشتركة، كما يدخل في ذلك حفر الآبار، وكل ما يمكن أن ينتفع به الناس من الخير.
- من الأعمال التي لا تنقطع بعد الموت نشر العلم النافع، وهو علم الشريعة المأخوذ من الكتاب والسنة، وكل علم ينتفع به المسلمون إذا صدقت فيه النية، وسواء أكان نشره عن طريق تعليم التلاميذ وغيرهم، أم عن طريق تأليف الكتب النافعة ونشرها، ويدخل في ذلك: نشر العلم بالمال، مثل: طبع الكتب النافعة أو توزيعها على المنتفعين بها، وكذلك الإسهام في افتتاح دور العلم وحلق تحفيظ القرآن الكريم
- فضل الولد الصالح؛ حيث إنه من عمل والده إذا أحسن تربيته، ففيه الحث على تربية الأولاد تربية صالحة؛ فهم الذين ينفعون والديهم في الآخرة، ومن نفعهم أنهم يدعون لهم، وهذا الدعاء منه ما هو مباشر من قبلهم، ومنه ما هو بالتسبب إذا أحسنوا إلى الناس دعوا لوالديهم، والدعاء أفضل ما ينتفع به المسلم بعد موته.



١٩٦ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: « إنَّ أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعدهُ بالغداة والعشي، إنْ كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك، حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- إثبات عذاب القبر ونعيمه، وإثبات البعث يوم القيامة، وقد تظاهرت على ذلك دلائل الكتاب والسنة.
- قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: في هذا الحديث الإقرار بالموت والبعث بعده، والإقرار بالجنة والنار وأنهما مخلوقتان، وقد استدل بهذا الحديث من ذهب إلى أن الأرواح على أفضية القبور.
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: المراد بالغداة والعشي وقتها، وإلا فالموتى لا صباح عندهم ولا مساء.
- في عرض المقعد على الإنسان بعد موته تنعيم لمن هو من أهل الجنة وتعذيب لمن هو من أهل النار بمُعَايِنَةِ مَا أُعِدَّ لَهُ وَانْتِظَارِهِ ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ.
- أن الروح لا تفتنى بفناء الجسد؛ لأن عرض المقعد لا يقع إلا على حيٍّ. وقد دلَّ ظاهر القرآن على أنَّ الأرواح ممسكة عند الله سبحانه، وينالها من العذاب والنعيم ما شاء الله من ذلك، ولا مانع من عرض العذاب والنعيم عليها وإحساس البدن، أو ما بقي منه بما شاء الله من ذلك.



١٩٧ - عن أنس رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط فقال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ، وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أشدُّ منه، غطوا رؤسهم ولهم خنين. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قال العلماء في قوله (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ): يحتمل أنه رآهما رؤية عين، كشف الله تعالى عنهما وأزال الحجاب بينه وبينهما.
- أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن، وهو مذهب أهل السنة.
- معنى قوله (لو تعلمون ما أعلم) أي من أهوال الآخرة وما أعدَّ في الجنة من النعيم وفي النار من العذاب الأليم، ومعنى قوله (ولهم خنين): هو البكاء مع غنة وانتشاق الصوت من الأنف.
- استحباب تغطية الوجه عند البكاء، وكأنه ستر لما يعرض حينئذٍ في بشرة الوجه من تغير الملامح حال البكاء.
- أن خشية الله إنما تكون على مقدار العلم به، ولما لم يعلم أحد كعلم النبي صلى الله عليه وسلم لم يخش أحدٌ كخشيتيه.
- أن مَنْ نُورَ اللَّهُ قَلْبَهُ وكشف الغطاء عن بصيرته، وعلم ما حباه الله من النعم، وما يجب عليه من الطاعة والشكر، وتفكَّرَ فيما يستقبل من أهوال يوم القيامة، وما يلقي العباد في تلك المواقف من الشدائد، وما يعاينوه من مساءلة الله عباده عن مثاقيل الذر، وعن الفتيل والقطمير كان حقيقاً بكثرة الحزن وطول البكاء.



١٩٨ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال النبي ﷺ: « لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المقصود بالأموات هنا أموات المسلمين، أمّا الكافر فلا حرمة له إلا إذا كان سبّه يؤذي أقاربه من المسلمين فتتوقف عن سبه بحضرتهم، ويجوز أن نسب الأموات الكافرين الذين آذوا المسلمين وقاتلوهم ويحاولون أن يفسدوا عليهم دينهم وكذلك إذا كان هذا الميت صاحب بدعة ينشرها بين الناس فهنا من المصلحة أن نسبه ونحذر منه ومن طريقته لتلا يغتر الناس به.
- تحريم سب أموات المسلمين لأن أعراض المسلمين مصانة في الحياة وبعد الممات.
- ليس هناك أي مبرر لسبّ أموات المسلمين وإن أساءوا في حياتهم، لأنهم قد وصلوا إلى الجزاء العادل على أعمالهم إن كانت خيراً أو شراً.
- من أدب الإسلام أن نشيد بمحاسن الميت، ونكف عن مساويه.
- وجوب حفظ اللسان عن أعراض المسلمين الأحياء منهم والميتين.



١٩٩ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن وجه الأرض لا يخلو من الصُّلحاء الثابتين على أوامر الله المتباعدين عن نواحيه حافظين لأمر الشريعة يستوي عندهم معاونة الناس ومخالفتهم إياهم.
- أن هذه الطائفة قائمة بأمر دين الله وأحكام شريعته من حفظ الكتاب وعلم السنة والاستتباط منهما، والجهاد في سبيله، والنصيحة لخلقه وسائر فروع الكفاية.
- الوصف الشرعي لهذه الطائفة بأنها الطائفة المنصورة لأنها قائمة على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهذا الحديث يدل على أن هناك فرقاً أخرى تخالف الطائفة المنصورة فيما هم عليه من أمر الدين.
- أن هذه الطائفة ظاهرة على مخالفتها؛ أي: غالبية منتصرة، وكذلك هم ظاهرون غير مستترين لأنهم على منهج واضح خالٍ من الشبهات والبدع المحدثات.
- أن هذه الطائفة ليست محصورة في فئة معينة من الناس كما أنها ليست محددة ببلد معين، وإن كان آخرها يكون بالشام وتقاتل الدجال كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث أخرى.
- أَنَّ الْمُشْتَغَلِينَ بعلم الشريعة -عقيدةً وفقهاً وحديثاً وتفسيراً وتعلماً وتعليماً ودعوةً وتطبيقاً -هُمُ أَوْلَى القوم بصفة الطائفة المنصورة، وهم الأولى بالدعوة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والرد على أهل البدع، إذ أن ذلك كله لا بُدَّ أن يقترن بالعلم الصحيح المأخوذ من الوحي.



٢٠٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ غريباً، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن الإسلام بدأ في آحاد الناس وقلّة منهم، ثم انتشر وظهر، ثم سيلحقه النَّقْصُ والإخلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلّة أيضاً.
- أن هذا الحديث دليل على علم من أعلام النبوة، وآية من آيات النبي ﷺ، حيث أخبر النبي ﷺ عن شيء سيحدث في المستقبل وهو غربة الإسلام.
- فهم بعض العلماء أن قول النبي ﷺ: «وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا» يُعتبر بشارة لأهل الإسلام بنصرة الإسلام بعد غربته الثانية، كما انتصر بعد غربته الأولى.
- في الحديث بيان فضل الغرياء وهم المستمسكون بشرع الله، الباقون على سنة نبيه ﷺ وهم لقلتهم سُموا غرياء.
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ولا يقتضي هذا أنه إذا صار غريباً أن المتمسك به يكون في شرٍّ، بل هو أسعدُ الناس كما في تمام الحديث «فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».
- قال ابن القيم رحمه الله: "هذه الغرية قد تكون في مكان دون مكان، ووقت دون وقت، وبين قوم دون قوم"، ومن أهمّ صفات هؤلاء الغُرياء التَّمَسُّكُ بالسُّنَّةِ إذا رغب عنها الناس، وأنَّهم يسعون في إصلاح ما أفسد الناس.



٢٠١ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل: يقاتل شجاعة ، ويقا تل حمية ويقا تل رياء ؛ أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنْ هُنَاكَ مَقَاصِدُ يُقَاتَلُ مِنْ أَجْلِهَا النَّاسُ كإِظْهَارِ الْقُوَّةِ لِيَمْدَحَ صَاحِبُهَا بِالشَّجَاعَةِ ، أَوْ يُقَاتَلُ تَعْصُبًا لِقَوْمِهِ أَوْ بِلَدِهِ ، أَوْ يُقَاتَلُ لِأَيِّ مَكْسَبٍ دُنْيَوِيٍّ يَظْفِرُ بِهِ ، وَكُلُّ هَذِهِ الْمَقَاصِدُ لَا تَنْفَعُ صَاحِبَهَا عِنْدَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَقَتِيلُهَا لَا يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّهَدَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى.
- أَنَّ الْقِتَالَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، مِنْ أَشَقِّ الْعِبَادَاتِ وَأَعْظَمِ الطَّاعَاتِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْمَقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، لَا يَكُونُ عَمَلُهُ خَالِصًا لِلَّهِ صلى الله عليه وسلم ، إِلَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا
- أَنَّ سَلَامَةَ الْقَصْدِ وَصِحَّةَ النِّيَّةِ ، هِيَ رُوحُ الْعَمَلِ ، وَهِيَ الْمَعْنَى الَّتِي بِهِ يَدْرِكُ الْإِنْسَانُ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ مِنَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.
- أَهْمِيَّةُ الْإِخْلَاصِ ، وَأَنَّ كُلَّ عَمَلٍ مَهْمَا عَظُمَ وَكَبُرَ وَشَقَّ عَلَى النَّاسِ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ مِنْهُ الْإِنْسَانُ إِلَّا إِذَا كَانَ خَالِصًا لِلَّهِ.
- إِذَا قَارَنَ الرِّيَاءُ أَصْلَ الْعَمَلِ ، فَالْأَدْلَةُ الشَّرْعِيَّةُ تَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِهِ.



٢٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ جَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُكِدَ فِيهَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ، قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ أَرَاهُ فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ ». رواه البخاري.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- يان فضل الإيمان بالله، والصلاة والصيام.
- بيان فضل الجهاد في سبيل الله، وأنَّ للمُجاهدين المُخلصين مئة درجة، كل درجة ارتفاعها كما بين السماء والأرض.
- أن جنة الفردوس أفضل درجات الجنة وأعلىها وفوقها عرش الرحمن، ومن جنة الفردوس تتفجر الأنهار، فلتكن هممتك عالية عند دعائك ربك فاسأله أعلى الدرجات في الآخرة، ومن جعل هممه الآخرة كفاه الله هموم الدنيا الفانية.
- أن قوله «أو جلس في بيته»: فيه تأنيس لمن حُرِمَ الجهاد، وأنه ليس محروماً من الأجر، بل له من الإيمان والتزام الفرائض ما يُوصله إلى الجنة، وإن قَصُرَ عن درجة المُجاهدين.
- أن درجة المُجاهد قد ينالها غير المُجاهد، إمَّا بالنية الخالصة، أو بما يُوازيه من الأعمال الصالحة؛ لأنَّ ﷺ أمرَ الجميع بالدعاء بالفردوس بعد أن أعلمهم أنه أعدَّ للمُجاهدين.



٢٠٣ - عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصَدَقِ بَلَّغِهِ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ؛ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنْ الصَّدَقَ يَكُونُ فِي اللِّسَانِ، وَيَكُونُ فِي الْحَالِ، وَيَكُونُ أَيْضًا بِالْقَلْبِ، وَيَكُونُ بِالْعَمَلِ، فَهَذَا مِنَ الصَّدَقِ الَّذِي يَكُونُ بِالْقَلْبِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ صَادِقًا أَنْ يَبْلُغَهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ.
- أَنَّ الْإِنْسَانَ مَيِّتٌ لَا مَحَالَةَ، وَمِنْ ثَمَّ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَرْفَعَ هِمَّتَهُ، وَأَنْ يَسْأَلَ رَبَّهُ بِصَدَقِ أَنْ يُبَلِّغَهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، فَيَبْلُغُ بِهَذِهِ النَّيَّةِ الْمَرَاتِبَ الْعَالِيَةَ وَلَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ.
- مِنْ كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُبَلِّغَهُ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَّةِ بِحَسَنِ قَصْدِهِ وَنِيَّتِهِ.
- يَقُولُ الْإِمَامُ الْمَنَاوِي رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي قَوْلِهِ «بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»؛ "لَأَنَّ كِلَا مِنْهُمَا نَوَى خَيْرًا وَفَعَلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَاسْتَوِيَ فِي أَصْلِ الْأَجْرِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ اسْتَوَائِهِمَا فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ: اسْتَوَاؤُهُمَا فِي كَيْفِيَّتِهِ وَتَفَاصِيلِهِ، إِذِ الْأَجْرُ عَلَى الْعَمَلِ وَنِيَّتِهِ يَزِيدُ عَلَى مُجَرِّدِ النَّيَّةِ، فَمَنْ نَوَى الْحَجَّ وَلَا مَالَ لَهُ يَحْجُّ بِهِ يُثَابُ دُونَ ثَوَابِ مَنْ بَاشَرَ أَعْمَالَهُ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْحَاصِلَ لِلْمَقْتُولِ مِنْ ثَوَابِ الشَّهَادَةِ تَزِيدُ كَيْفِيَّتَهُ وَصِفَاتَهُ عَلَى الْحَاصِلِ لِلْمَنَاوِي الْمَيِّتِ عَلَى فِرَاشِهِ، وَإِنْ بَلَغَ مَنْزِلَةَ الشَّهِيدِ، فَهَمَا وَإِنْ اسْتَوِيَ فِي الْأَجْرِ لَكِنِ الْأَعْمَالُ الَّتِي قَامَ بِهَا الْعَامِلُ تَقْتَضِي أَثْرًا زَائِدًا وَقُرْبًا خَاصًّا، وَهُوَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ".



٢٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَبِئُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- وجوب فعل ما أمر الله به، والكف عما نهى عنه.
- أنه لا يجب على الإنسان أكثر مما يستطيع.
- سهولة هذا الدين؛ حيث لم يوجب على المرء إلا ما يستطيعه.
- الامتثال لا يحصل إلا بترك جميع المنهيات.
- أن مَنْ عجز عن بعض الأمور، كفاه أن يأتي بما قدر عليه، مثاله: الصلاة يأتي بها قائماً، أو قاعداً، أو على جنبٍ.
- النهي عن الأسئلة التي لا نفع فيها.
- أن كثرة الاختلاف على الأنبياء من أسباب الهلاك، كما هلك بذلك مَنْ كان قبلنا.



٢٠٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « إنَّ الغادر يُنصبُ له لواءٌ يوم القيامة، فيقال: هذه غُدْرَةُ فلان بن فلان». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تحريم الغدر في كل عهد تحمله الإنسان وخادع فيه، سواء في ولاية عامة أو خاصة أو عملٍ تقوم عليه مصالح الناس، استأمنوه فيه فأحدث فيه خيانة.
- اللواء ما يكون في الحرب مثل العلم يرفع لكل غادر لواء تحت دُبُرِه والعياذ بالله، ويرتفع هذا اللواء من خلف ظهره بقدر غدرته إن كانت كبيره صار كبيراً، وإن كانت صغيرة صار صغيراً، ويقال: هذه غدرة فلان بن فلان.
- قال ابن كثير رحمه الله: والحكمة في هذا أنه لما كان الغدر خفياً لا يطلع عليه الناس، فيوم القيامة يصير علماً منشوراً على صاحبه بما فعل، وهكذا يظهر للناس ما كانوا يسرونه من المكر، ويخزيهم الله على رؤوس الخلائق.
- قال ابن حجر في فتح الباري: والحكمة في نصب اللواء أن العقوبة تقع غالباً بضد الذنب، فلماً كان الغدر من الأمور الخفية ناسب أن تكون عقوبته بالشهرة، ونصب اللواء أشهر الأشياء عند العرب.
- قال النووي في شرحه على مسلم: لكل غادر لواء؛ أي: علامة يشهر بها في الناس؛ لأن موضوع اللواء الشهرة؛ وفي هذه الأحاديث بيان غلظ تحريم الغدر، وظاهره أن لكل غدرة لواءً فيكون للواحد ألوية بعدد غدراته!
- أن الخلق يدعون يوم القيامة بأبائهم لا بأمهاتهم، هذا الصواب الذي دلَّت عليه السنة الصحيحة الصريحة.



٢٠٦ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها؛ كالسورة من القرآن يقول: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي (أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ) فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي (أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ) فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ، ثُمَّ قَالَ «وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ». رواه البخاري.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الاستخارة: طَلَبُ صَرْفِ الْهَمِّ لِمَا هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْأَوْلَى، بِالصَّلَاةِ، أَوْ الدُّعَاءِ الْوَارِدِ فِي الْإِسْتِخَارَةِ، وَهِيَ سَنَةٌ بِالْإِجْمَاعِ، فِي أَيِّ رَكَعَتَيْنِ نَافِلَتَيْنِ.
- أَنَّ هَذَا الدُّعَاءَ بَعْدَ صَلَاةِ الرُّكُوعَتَيْنِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَوْطِنِ ذَلِكَ عَلَى قَوْلَيْنِ: قَبْلَ السَّلَامِ أَوْ بَعْدَ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ وَاسِعٌ بِإِذْنِ اللَّهِ، سِوَاءَ قَبْلِ السَّلَامِ أَمْ بَعْدَهُ.
- الْإِسْتِخَارَةُ تَشْمَلُ: طَلَبَ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ، وَتَشْمَلُ أَيْضًا إِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ أَمْرٍ وَاحِدٍ.
- دُعَاءُ الْإِسْتِخَارَةِ لَهُ أَثَرٌ بَيِّنٌ عَلَى قَلْبِ الْمُؤْمِنِ فَيُورِثُهُ الطَّمَأْنِينَةَ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اسْتَخَارَ اللَّهَ، وَقَالَ هَذَا الدُّعَاءَ أَوْرَثَهُ ذَلِكَ طَمَأْنِينَةً فِي قَلْبِهِ، تَتَقَطَّعُ مَعَهَا كُلُّ الْإِضْطِرَابَاتِ وَالْأَوْهَامِ.
- أَنَّ مَنْ اسْتَخَارَ رَبَّهُ بِشَيْءٍ فَلَمْ يَكْتُبْ لَهُ، فَعَلِيهِ أَنْ يَزِيلَ تَعْلُقَهُ مِنْ قَلْبِهِ؛ لِيَكُونَ أَهْنًا لِعَيْشِهِ، وَأَكْثَرَ طَمَأْنِينَةً لِقَلْبِهِ، وَهَذَا حُلٌّ عَمَلِيٌّ لِإِزَالَةِ التَّحَسُّرِ وَالنَّدَمِ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ.



٢٠٧ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن هذا الدعاء من أجمع الأدعية وأنفعها، وهو يتضمن سؤال خير الدين والدنيا.
- (الهُدَى) هو: العلم النافع، و(التَّقَى): العمل الصالح، وترك ما نهى الله ورسوله عنه، وبذلك يصلح الدين.
- (العفاف) يعني: الانكفاف عن كل ما لا يليق مما يخدش الحياء، أو العرض، أو يُدَسُّ الشَّرْفَ، وكذلك يقال فلانٌ مُتَعَفِّفٌ، بمعنى أنه لا يريق ماء وجهه من أجل أن يسأل الناس شيئاً مما في أيديهم ليعطوه.
- (الغنى) أن تكون مستغنياً بالله قانعاً برزقه الذي أعطاك، وبذلك تتم سعادة الحياة الدنيا فيرتاح قلبك وتهدأ نفسك وتسمو بروحك عن زينة الدنيا الفانية.
- مَنْ رُزِقَ الهدى والتقى والعفاف والغنى، نال سعادة الدارين، وحصل له كل مطلوب، ونجا من كل مرهوب.
- دَلَّ الحديثُ على أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يداوم على هذا الدعاء، وهو الموصوف بكُلِّ فضيلةٍ، والبعيد عن كُلِّ رذيلةٍ، فكيف بحال غيره من الناس الذين هم في صراع دائم مع الشَّهَوَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ، والأعمال الباطلة، فما أحوجنا إلى هذا الدعاء في كُلِّ يومٍ.



٢٠٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أصلح لي ديني الذي هو عصمةُ أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادةً لي في كلِّ خيرٍ، واجعل الموتَ راحةً لي من كلِّ شرٍّ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قال القرطبي رحمه الله: «هذا دعاء عظيم جمع خير الدنيا والآخرة، والدين والدنيا، فحقَّ على كلِّ سامع له أن يحفظه، ويدعو به آناء الليل وآناء النهار، لعلَّ الإنسان يوافق ساعة إجابة، فيحصل على خير الدنيا والآخرة.
- أنَّ الدِّينَ عصمة للإنسان يمنعه من الأعمال السيئة، والأخلاق الرذيلة، وهو عصمة له في الآخرة يُزحزح به عن النار ويُدخل به الجنة.
- لا بأس أن يسأل الإنسان ربه إصلاح معاشه؛ لأنه إذا فسد معاشه فربما انشغل بتحصيل المعاش عن طاعة الله عز وجل.
- أن الآخرة هي معاد الإنسان، فليجعل همه الآخرة ولا يفتل عن العمل لها، وسيكفيه الله تعالى كل هموم الدنيا.
- يُستحب للمسلم أن يسأل الله تعالى أن يجعل حياته زيادةً في الخيرات، ولا مانع أن يدعو ربه أن يطيل عمره في طاعة الله وممرضاته.
- أنَّ الموت قد يكون راحةً للإنسان من الشُّرور والفتن، لكن لا يشرع تَمَنِّي الموت بل يدعو الله تعالى أن يحييه ما كانت الحياة خيراً، وأن يُميته إذا كان الموت خيراً له.



٢٠٩ - عن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الدعاء أجمع دعاءً، وأولاه بالإيثار؛ ولهذا كان النبي ﷺ يُكثر من الدعاء به، ويحثُّ عليه، وكان يدعو به بين الرُّكن اليماني والحَجَرِ الأسود في آخر كُلِّ شوطٍ من طوافه في حجه وعمرته.
- قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى: "الحسنات المطلوبة في الدنيا، يدخل فيها كل ما يَحْسُن وقوعه عند العبد؛ من رزق هنيئٍ واسعٍ حلالٍ، وزوجةٍ سالحة، وولدٍ تَقَرُّ به العين، وراحة، وعلمٍ نافع، وعملٍ صالح، ونحو ذلك من المطالب المحبوبة والمُبَاحَة".
- حسنة الآخرة هي: السلامة من العقوبات في القبر والموقف والنار، وحصول رضا الله، والفوز بالنعيم المقيم، والقرب من الرب الرحيم.
- قيل لأنس بن مالك رضي الله عنه: إن إخوانك أتوك من البصرة؛ لتدعو الله لهم. فقال: "اللهم اغفر لنا وارحمنا، وآتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار". فاستزادوه، فقال مثلها، ثم قال: "إن أوتيتم هذا، فقد أوتيتم خير الدنيا والآخرة".



٢١٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ابْنَةً عُرِّيْسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَأَصِلُّهُ؟ فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- (تَمَرَّقَ) بِمَعْنَى تَسَاقَطَ، وَأَمَّا الْوَأَصِلَةَ فَهِيَ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ آخَرَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ الَّتِي تَطْلُبُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ، وَيُقَالُ لَهَا: مَوْصُولَةٌ.
- قال الإمام النووي رحمه الله: "إن وصلت المرأة شعرها بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف، سواء كان شعر رجل أو امرأة لعموم الأحاديث ولأنه يحرم الانتفاع بشعر الأدمي وسائر أجزائه لكرامته، بل يدفن شعره وظفره وسائر أجزائه.
- ذهب جمهور العلماء إلى أَنَّ المعنى الذي لأجله حُرِّمَ وَصَلَ الشَّعْرِ؛ هو التَّدْلِيسُ والغِشُّ.
- إذا كان الوصل بغير شعر الأدمي وكان الموصل به لا يشبه الشعر الطبيعي بحيث يدرك الناظر إليه لأول وهلة أنه غير طبيعي فلا يحرم الوصل سواء أ كان شعراً أم صوفاً أم وبراً ، وذلك لعدم تضمنه علة التحريم وهي التدليس والغش.
- إذا كان الموصل بشعر المرأة يشبه الشعر الطبيعي حتى يظن الناظر إليه أنه شعر طبيعي فيحرم الوصل، سواء أ كان شعراً أم صوفاً أم وبراً أم خيوطاً صناعية أم غير ذلك، لأنَّ علة تحريم الوصل قد تحققت فيه.



٢١١ - عَنْ أَسْمَاءَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضِرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: (المتشبع) يعني مُتَكَلَّفُ الشَّبَعِ الْمُتَظَاهِرِ بِهِ وهو غير شعبان، والمراد به هنا: المتكثر بما لا يملكه، بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده، افتخاراً وتعالياً، فهو يتزين بالباطل، كما يتزين مَنْ لا يملك ثياباً بثوبين يستعيرهما، مظهراً امتلاكهما، فهو تزوير مضاعف.
- من أمثلة هذا المتشبع الكاذب: كالمراة تكون عند الرجل ولها ضرة فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما عندها، وألَّهُ يُحبها أكثر وأنه يعطيها أكثر، وهي كاذبة تريد بذلك غيظ ضررتها.
- من أمثلة هذا المتشبع الكاذب: الذي يتزيا بزي أهل الصلاح أو العلماء؛ ليخدع الناس بأنَّهُ مُتَمَسِّكٌ بالدين، وهو كاذب يخادعهم؛ ليأخذ منهم المال أو ليكرمهم وهو خبيثٌ خائنٌ.
- من أمثلة هذا المتشبع الكاذب: شاهد الزور قد يستعير ثوبين يتجمل بهما ليوهم أنه مقبول الشهادة، فتقبل شهادته لحسن هيئته وشخصيته وحسن ثوبيه وهندامه.
- تحريم الكذب والتزوير وتغيير الحقائق لاستغلال الآخرين وإيذائهم.



٢١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسْيَاتِ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ رُعُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• هذا الحديث فيه إخبار عن صنفين من الناس لم يرهما النبي ﷺ، يظهران بعد مضي زمنه ﷺ ويكون مصيرهما إلى النار لعصيانهما، وقد عدَّ العلماء ظهورَ هذين الصنفين من أشراط الساعة الصغرى.

• **الصنف الأول:** رجال معهم سياط، والمراد بهم مَنْ يتولَّى ضرب الناس بغير حق، قال الإمام السخاوي: هم أعوان الظلمة؛ أي: الذين يتسلطون على الضعفاء بالضرب والإهانة.

• **الصنف الثاني:** نساء كاسيات عاريات مائلات على رؤوسهن في طريقة تسريحها ولفها بشكل مائل حتَّى تُشبهه أسنمة الإبل.

• قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "قد فسّر قوله «كاسيات عاريات»: بأنهن يلبسن ألبسة قصيرة، لا تستر ما يجب ستره من العورة، وفسّر: بأنهن يلبسن ألبسة خفيفة لا تمنع من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة، وفسرت: بأن يلبسن ملابس ضيقة، فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة".

• هذا الحديث من مُعْجَزَاتِ التُّبُوَّةِ، فَقَدْ وَقَعَ هَذَا الصَّنْفَانِ، وَهُمَا مَوْجُودَانِ. كما قال النووي - رحمه الله - في زمانه، فكيف بزماننا.



٢١٣ - عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رجلاً اطَّلَعَ في جُحْرٍ في بابِ رسولِ اللهِ ﷺ، ومعِ رسولِ اللهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بهِ رأسَه، فلَمَّا رآه رسولُ اللهِ ﷺ قال: «لو أعلمُ أنك تَتَطْرُقُنِي، لَطَعَنْتُ بهِ في عَيْنِكَ». وقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنما جُعِلَ الإِذْنُ من قِبَلِ البَصَرِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ من هذا الحديث الشريف:

- المدرى بكسر الميم وإسكان الدال هي حديدة يسوى بها شعر الرأس، وقيل هو شبه المشط.
- أن الاستئذان شرع من أجل أن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض ما يكره من يدخل إليه أن يطلع عليه.
- تحريم النظر في جحر باب ولا غيره من بيوت الناس مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية أو أي حال لا يرضى صاحب البيت الاطلاع عليه.
- أن من اطلع في بيت قوم من ثقب، أو شق في الباب؛ بغير إذنهم، فنظر حرمة، أو عورة، فلهم خذفه، وطعنه في عينه، فإن انقلعت عينه، فلا ضمان عليهم.
- تحريم الاطلاع على خصوصيات الآخرين بدون إذنهم سواء في بيوتهم أو في أدراج مكاتبهم أو في الأجهزة الخاصة بهم كأجهزة الحاسوب الآلي وأجهزة الاتصال كالهواتف المحمولة وأشباهاها.



٢١٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناسٌ قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً، وقد سبقهم إلى الصوّت؛ وهو على فرس لأبي طلحة عُرِّيٌّ في عنقه السيف؛ وهو يقول: «لم تراعوا لم تراعوا». قال: وجدناه بحرّاً أو إنه لبحر قال: وكان فرساً يُبِطاً. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (عُرِّيٌّ) بلا سرج، ومعنى (وجدناه بحرّاً): أي: واسع الجري، ومعنى (يُبِطاً): يُعرف بالبطء والعجز وسوء السير.
- بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل الصفات، وأن هذه صفات كمال.
- بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم، بحيث كشف الحال، ورجع قبل وصول الناس.
- بيان عظيم بركته ومعجزته في انقلاب الفرس سريعاً بعد أن كان يبِطاً.
- جواز سبق الإنسان وحده في كشف أخبار العدو ما لم يتحقق الهلاك.
- جواز العارية، وجواز الغزو على الفرس المستعار لذلك.
- استحباب تقلد السيف في العنق.
- استحباب تبشير الناس بعدم الخوف إذا ذهب الخطر ليطمئنهم.



٢١٥ - عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: يا رسول الله، أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنُّتُ بها في الجاهلية، من صلاةٍ، وعتاقةٍ، وصدقةٍ، هل كان لي فيها من أجرٍ؟ قال حكيمٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «أسلمتَ على ما سلف من خيرٍ». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (أَتَحَنَّنْتُ): أصل التحنن أن يفعل فعلاً يخرج به من الحنث وهو الإثم، والحنث هو التعبد،
- أن الكافر إذا فعل أفعالاً جميلة ثم أسلم ومات عليها، يُجمع له ثواب الحسنات في الكفر تفضلاً من الله تعالى.
- الكافر إذا أسلم يمحو الإسلام أعماله السيئة، كما قال الله ﷻ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ١٣٨]، وأعماله الصالحة المتعدية من صدقة أو عتق أو صلة رحم تكتب له ولا تضيع.
- أعمال الخير الصادرة من الإنسان في حال كفره لا تقبل فهي مردودة، ولن تقيه بعد موته على الكفر من عذاب الله، بل تُحبط أعماله، ويخلد في النار.
- الحديث فيه نموذج من نماذج حرص الصحابة رضوان الله عليهم على الخير، وعلو همتهم في المداومة على الأعمال الصالحة المتنوعة التي يتعدى نفعها للآخرين من صدقة وبرٍ وصلة وإحسان.



٢١٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قلت: يا رسول الله، مَنْ أسعدُ الناسِ بشفاعتكِ يومَ القيامةِ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «لقد ظننتُ يا أبا هريرةَ أن لا يسألني عن هذا الحديثِ أحدٌ أولَ منك، لما رأيتُ من حرصك على الحديثِ، أسعدُ الناسِ بشفاعتي يومَ القيامةِ، مَنْ قال لا إلهَ إلا اللهُ، خالصاً من قلبه، أو نفسه». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الشفاعة: طلب الخير للغير.
- فضل أبي هريرة رضي الله عنه وفضل الحرص على تحصيل العلم.
- أن الشفاعة لا تكون إلا لأهل التوحيد، أما الكفار فلا نصيب لهم فيها.
- المؤمن المخلص أكثر الناس يوم القيامة سعادة بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وإلا فإنه صلى الله عليه وسلم يشفع في الخلق لإراحتهم من هول الموقف، ويشفع في بعض الكفار، بتخفيف العذاب كما صح في حق أبي طالب، ويشفع في بعض المؤمنين بالخروج من النار بعد أن دخلوها، وفي بعضهم بعدم دخولها بعد أن استوجبوا دخولها، وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب، وفي بعضهم برفع الدرجات فيها. فظهر الاشتراك في السعادة بالشفاعة وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص. والله أعلم.



٢١٧ - عن أبي جُهَيْمٍ رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ . قال: أبو النَّضْرِ: لا أدري، أقال أربعين يومًا، أو شهرًا، أو سنةً». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- عظم إثم المار بين يدي المصلِّي.
- ليس من شرط الثواب أو العقاب أن يُعلم قدره، بل قد يُخفى ليكون أوقع في النفوس.
- السنَّة أن يُصلي المصلِّي إلى شيء يستره من الناس، خاصة في الأماكن التي يمر فيها الناس، وأن لا يُعرض نفسه ولا غيره للإثم.
- قال الإمام النووي -رحمه الله- في المقصود بقوله: «بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ»: يعني بالمصلي موضع السجود، وفيه أن السنة قرب المصلي من سترته.
- لا يضر المصلي من يَمُرُّ بعد سترته، ولا من يَمُرُّ بعيدا عن مُصَلَّاهُ، ومكان سجوده.
- أنَّ السَّترَةَ مشروعةٌ للمصلي في كل مكان، سواء كان في الفضاء (وهي الأرض الخالية من المباني)، أو في الصَّحَارَى، أو في البُنْيَانِ، أو غير ذلك، وتكون على ارتفاع شبر ونحوه.



٢١٨ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله ﷺ يقولُ عامَ الفتح، وهو بمكة: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ». فقيل: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنِهَا يُطْلَى بِهَا السَّفْنُ، وَيُدَهَّنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فقال: (لا، هو حرامٌ). ثم قال رسولُ الله ﷺ عندَ ذلك: « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنْ اللَّهُ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْه، ثُمَّ بَاعَوْه، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: «وهو بمكة عام الفتح» فيه بيان تاريخ ذلك؛ وكان ذلك في رمضان سنة ثمان من الهجرة، ويحتمل أن يكون التحريم وقع قبل ذلك ثم أعاده ﷺ ليسمعه من لم يكن سمعه.
- قال الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله: هذا الحديث يدلُّ على تحريم بيع كُلِّ ما هو حرامٌ، وإذا كان أكلُهُ حراماً واقتناؤه حراماً فثمنه حرام، فمثلاً: الكلاب والخنازير محرمة الأكل، فكذلك ثمنها محرم، فالذين يبتاعون الخنازير في البلاد الغربية ليسوا بمسلمين، ولو باعه مسلم أو ملكه مسلم لم يحل له أن يأخذ عليه عوضاً، فعوضه محرم.
- يحرم بيع الخمر، وقد لعنها الله ولعن بائعها ومشتريها وشاربها وساقبها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها.
- حرم الله أكل الميتة وحرم الانتفاع بجلدها أو دهنها في طلاء المصنوعات أو جعله وقوداً للمصابيح، ولما احتال اليهود فتركوا أكل شحوم الميتة ثم أذابوها زيتاً وباعوه فأكلوا ثمن زيت الميتة فحلت عليهم لعنة الله إلى الأبد.



٢١٩ - عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته». قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ لثابت: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن المرأة إذا لم تستطع البقاء مع زوجها، فإن لولي الأمر أن يطلب منه المخالعة، بل يأمره بذلك.
- إذا طلبت المرأة الطلاق ورفعت أمرها للمحكمة، فإن المحكمة تنظر في دعواها، وتحكم بما تراه من الصلح أو التطليق للضرر أو للإعسار بالنفقة، بحسب الحالة المعروضة.
- إذا كان الزوج قليل الصلاة، أو عاقاً لوالديه، أو يتعامل بالرِّبا، أو يتعاطى المحرمات وما أشبه ذلك، فللزوجة أن تطلب الخلع لكرهتها دينه.
- لا يجوز للمرأة أن تطلب الطلاق إلا عند وجود ما يدعو إلى ذلك، كسوء معاملة الزوج أو كراهتها له بحيث تخشى تضييع حقه، لقولها في الحديث ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، قال ابن عثيمين رحمه الله: "وتعني بالكفر عدم القيام بواجب الزوج، كما قال ﷺ: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير»، وليس مرادها أن تكفر بالله ﷻ، بل تكفر بحق الزوج".



٢٢٠ - عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ لجبريل: «ألا تزورنا أكثر مما تزورنا. قال: فنزلت: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤].. الآية. رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- استحباب طلب زيارة أهل الخير إلى بيتك، فتطلب منهم أن يزوروك من أجل أن تتنفع بصحبتهم.
- أنه كان ﷺ يشتاق للقاء جبريل عليه السلام و يتمنى نزوله عليه بالوحي أكثر مما كان ينزل؛ اشتياقاً لما يحمله من كلام الله تعالى.
- أن سبب نزول هذه الآية هو تأخر نزول جبريل على رسول الله عليه الصلاة والسلام فترة من الزمن، ولما نزل عليه قال له: ألا تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت هذه الآية ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، ومعناها: لا ننزل بالوحي إلا بأمرٍ منه تعالى، يعلم ما أمامنا وما وراءنا من الأماكن والأزمان لا نتقل من مكانٍ إلى مكانٍ إلا بأمره ولا ننزل في زمانٍ دون زمانٍ إلا بمشيئته، فلا يفوته شيءٌ ولا تجوزُ عليه سبحانه الغفلة والنسيان.
- الاشتياق للصالحين ومحبة مجالسة أهل العلم الشرعي من علامات صلاح المسلم واستقامته.



٢٢١ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بإناءٍ فأفرغَ على كفيه ثلاثَ مرارٍ فغسلهما، ثم أدخلَ يمينه في الإناءِ فمضمضَ واستنشقَ، ثم غسلَ وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثَ مرارٍ، ثم مسحَ برأسه، ثم غسلَ رجليه ثلاثَ مرارٍ إلى الكعبين، ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعيةُ غسلِ اليدينِ ثلاثاً قبلَ إدخالهما في ماءِ الوضوءِ عند التَّوَضُّؤِ، والتَّيَامُنُ في تناولِ ماءِ الوضوءِ لغسلِ الأَعْضَاءِ، والتَّمْضِضِ، والاستنشاقِ، والاستنثارِ على هذا الترتيبِ وغسلِ الوجهِ كله ثلاثَ مرات.
- غسلُ اليدينِ مع المرفقينِ ثلاثاً، ومسحُ جميعِ الرأسِ مرَّةً واحدةً يُقبَلُ بيديه عليه، ثم يُدبَرُ بهما، وغسلُ الرجلينِ مع الكعبينِ ثلاثاً، ووجوبُ الترتيبِ في ذلك، لإدخالِ الشارعِ الممسوحِ، وهو الرأسُ، بينَ المغسولاتِ مراعاةً للترتيبِ بينَ هذه الأَعْضَاءِ.
- فضيلةُ الوضوءِ الكاملِ، وأَنَّهُ سببٌ لغفرانِ الذنوبِ، ومشروعيةُ الصلاةِ بعده.
- أَنَّ الثوابَ الموعودَ به هنا يترتَّبُ على مجموعِ الأمرينِ، وهما الوضوءُ على النحوِ المذكورِ، وصلاةُ ركعتينِ بعدهُ على الصفةِ المذكورةِ وهي طردِ الخواطرِ الدنيويةِ، وقد خصَّ العلماءُ الغفرانَ الذي هنا بصغائرِ الذنوبِ، أمَّا الكبائرُ فلا بدَّ لغفرانها من التَّوْبَةِ منها.



٢٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا هلك كِسْرَى فلا كِسْرَى بعده، وإذا هلك قَيْصَرُ فلا قَيْصَرَ بعده، والذي نفسُ محمدٍ بيده لَتَنْفَقَنَّ كِنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

• معنى كِسْرَى: لَقَبٌ لِكُلِّ مَنْ وَلى مملكة الفرس، وقَيْصَرُ: لَقَبٌ لِكُلِّ مَنْ وَلى مملكة الروم، وقد كان يُقال لِمَنْ ملك الحبشة النَّجَاشِي، وَلِمَنْ ملك اليمن ثُبُع، وَمَنْ ملك المسلمين يقال له أمير المؤمنين.

• قال العلماء: معنى الحديث: لا يكون كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام، كما كان في زمنه ﷺ فأعلم ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الإقليمين، وكان كما قال: فأما كسرى فانقطع ملكه، وزالت مملكته من جميع الأرض، وتمزق ملكه كُلُّ مُمَرَّقٍ، واضمحل بدعوة النبي ﷺ بتمزيق ملكه، وأما قيصر فانهزم من الشام، ودخل أقصى بلاده فافتتح المسلمون بلادهما، واستقرت للمسلمين في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولله الحمد.

• أن الله ناصر دينه مهما تكالبت عليه دُولُ الكُفْرِ، ومهما أبرم المنافقون من المكائد للقضاء على مبادئ الإسلام وقيمته الثابتة؛ لأنه الدين الحق الباقي إلى يوم القيامة: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَقْرَابِهِمْ وَاللَّهُ مَبِينٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة الصف: ٨].



٢٢٣ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: « لا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيظَةَ ». فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نُصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نُصلي، لم يُردْ مِنَّا ذلك. فذَكَرَ ذلك للنبي ﷺ فلم يُعَنَّفْ واحداً منهم. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن هذا الحديث يذكر الاختلاف الطبيعي بين الصحابة، وهو اختلاف الأفهام حسب فهم كل واحد منهم للأمر الشرعي.
- قال ابن القيم رحمه الله: كُلُّ من الفريقين مأجورٌ بقصده، إلا أن مَنْ صَلَّى حاز الفضيلتين: امتثال الأمر في الإسراع، وامتثال الأمر في المحافظة على الوقت ولا سيما ما في هذه الصلاة بعينها من الحثِّ على المحافظة عليها، وأنَّ مَنْ فاتته حبط عمله، وإنما لم يعنف الذين آخروها لقيام عذرهم في التمسُّك بظاهر الأمر، ولأنهم اجتهدوا فأخروا لامتنالهم الأمر. لكنهم لم يصلوا إلى أن يكون اجتهداهم أصوب من اجتهاد الطائفة الأخرى
- أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النصِّ معنى يُخصِّصُهُ.
- أن مَنْ بذل وسعه واجتهد ولم يُوفق للصواب لا يجوز تعنيفُهُ ولا تأنيمه.



٢٢٤ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي. وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصُعِقَ». رواه البخاري.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الْجَنَازَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا: الْإِنْسَانُ الْمَيِّتُ عَلَى السَّرِيرِ.
- إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَطَّلِعُ عِبَادَهُ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، وَمَا أَعَدَّ لَهُمْ فِي حَالِ الْإِحْتِضَارِ، فَيَسْتَأْذِنُ الْمُؤْمِنَ لِمَا أُعِدَّ لَهُ مِنْ كِرَامَةٍ، وَيَجْزَعُ الْكَافِرَ وَالْفَاسِقَ لِمَا يَتَرَقَّبُهُ مِنْ أَلِيمِ الْعَذَابِ.
- أَنَّ الرِّجَالَ هُمْ مَنْ يَتَوَلَّى حَمْلَ الْجَنَائِزِ دُونَ النِّسَاءِ لِمَا يَتَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ مَشَقَّةٍ وَتَكْشُفٍ لَا يَلِيْقُ بِالنِّسَاءِ، وَلِنَهْيِ الشَّرْعِ النِّسَاءَ عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَزِيَارَةِ الْمَقَابِرِ.
- أَنَّ الْعَبْدَ الصَّالِحَ يَطَالِبُ حَامِلِيهِ بِالْإِسْرَاعِ بِهِ إِلَى الْقَبْرِ شَوْقًا مِنْهُ إِلَى النِّعَمِ، بَيْنَمَا الْعَبْدُ الطَّالِحُ يَنَادِي بِالْوَيْلِ مِنَ الْمَصِيرِ الذَّاهِبِ إِلَيْهِ.
- اثْبَاتُ كَلَامِ الْمَيِّتِ وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْأَكْتَفِ لِدَفْنِهِ.
- أَنَّ كَلَامَ الْمَيِّتِ يَسْمَعُهُ كُلُّ حَيْوَانٍ غَيْرِ الْإِنْسَانِ، لِعَدَمِ تَحْمَلِهِ لِأَصْوَاتِ الْمَعْدُبِينَ.



٢٢٥ - عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- لا يجوز الأكل والشرب في آواني الذهب والفضة بإجماع العلماء.
- أنه إذا نُهيَ عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة؛ لِمَا في ذلك من التشبُّه بالكفارِ، فمِثْلُ ذلك إذا استعملَهما في غير الأكل والشرب سواءً بسواءٍ مثل الإدهان والاكْتِحَالِ وسائر الاستعمالات؛ فإنَّ ذِكْرَ الأكلِ أو الشربِ فيهما، لا يدلُّ على التَّخصيصِ؛ وذلك لأنَّه في الغالبِ قد خرج مخرجَ الغالبِ.
- يحرمُ اقتناءُ آنيةِ الذهبِ والفضة؛ وهو مذهبُ الجمهورِ؛ لأنَّ كلَّ ما لا يجوزُ استعمالُه لا يجوزُ اتِّخاذهُ، كآلاتِ الملاهي، ولأنَّ الاتِّخَاذَ ذريعةٌ إلى الاستعمالِ، وسدُّ الذَّرِيعَةِ واجبٌ.
- المسلم قلبه معلق بنعيم الآخرة، فلا يفره ما ينغمس فيه الكفار من المتع المحرمة والعادات المذمومة التي تُقسِّي قلوب المؤمنين وتكسر قلوب الضعفاء والمحتاجين.



٢٢٦ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأصحاب الحجر: « لا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ؛ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله قال لأصحاب الحجر؛ أي: قال في شأنهم، وكان هذا في غزوة تبوك، وقوله أن يصيبكم؛ أي: خشية أن يصيبكم مثل ما أصابهم من العذاب.
- الحثُّ على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواقع العذاب ومثله الإسراع في وادي مُحَسَّرٍ؛ لأنَّ أصحاب الفيل هلكوا هناك، فينبغي للمرء في مثل هذه المواضع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار بهم وبمصارعهم، ولا يمكث في تلك الأماكن للنزهة والسياحة.
- أنَّ البكاء يحمل الباكي على التفكير والاعتبار، فكأنه أمرهم بالتفكير في أحوال تُوجب البكاء من تقدير الله تعالى على أولئك بالكفر، مع تمكينه لهم في الأرض وإمهالهم مُدَّةً طويلةً، ثُمَّ إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه، وهو سبحانه مُقَلِّبُ القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك.
- التفكير أيضاً في مُقابلة أولئك نعمة الله بالكُفْرِ وإهمالهم وإعمال عقولهم فيما يُوجب الإيمان به والطاعة له، فَمَنْ مَرَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيمَا يُوجِبُ البكاء اعتباراً بأحوالهم، فقد شابهم في الإهمال، ودلَّ على قساوة قلبه، وعدم خشوعه، فلا يأمن أن يجرَّه ذلك إلى العمل بمثل أعمالهم، فيصيبه ما أصابهم.



٢٢٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح فيقول الخازن: مَنْ أنت؟ فأقول: محمد. فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن أول مَنْ يدخل الجنة هو محمد ﷺ، وأول مَنْ يدخلها من الأمم أمته ﷺ.
- أن للجنة أبواباً ورد أن عددها ثمانية، تفتح في رمضان وفي يومي الإثنين والخميس.
- أن للجنة خازناً من الملائكة مُكَلَّفٌ بفتح باب الجنة وإغلاقه.
- أن الملائكة لا تعلم الغيب.
- أن مِنْ أدب المُسْتَأْذِنِ إذا قيل له: مَنْ أنت؟ أن يذكر اسمه.



٢٢٨ - عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت كان رسول الله ﷺ: «إذا أراد أن يخرج أقرع بين أزواجه، فأيثهنَّ خرج سهمها خرج بها معه». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- كمال عدل النبي ﷺ.
- من العدل بين الزوجات: أن يقرع الزوج بينهما إذا أراد السفر بإحدهن دون الباقيات.
- لا يجوز للزوج أن يخص امرأة من نسائه بأن تسافر معه إلا بقرعة.
- أن الزوج لا يقضي الأيام التي سافرها لبقية زوجاته، بل يستأنف القسمة من جديد.
- مشروعية الإحسان إلى الزوجات، ومعاشرتهن بالمعروف.
- أن القرعة طريق شرعي لتمييز المستحق.



٢٢٩ - عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم، فقالوا: ما عندنا إلا خلٌّ، فدعا به، فجعل يأكل به، ويقول: «نعم الإدامُ الخلُّ، نعم الإدامُ الخلُّ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- استحباب الحديث على الأكل تأنيسا للأكلين.
- قال الزمخشري: "الأدم والإيدام الإصلاح والتوفيق، من أدم الطعام وهو إصلاحه بالإدام وجعله الأدم موافقاً للطعام.
- فضيلة الخلِّ، وأنه يسمى أدماً، وأنه أدمٌ فاضلٌ جيد.
- اختلف العلماء في فهم هذا الحديث، فمنهم من فهم منه الحثُّ على التقشُّف والتقلُّل من الأطعمة، ومنهم من فهم أنه مدح للخل نفسه.
- الخلُّ غذاءٌ ودواءٌ قديمٌ قال عنه ابن القيم: "والخلُّ ينفع من المعدة الملتهبة، ويقمع الصفراء ويدفع ضرر الأدوية القتالة، ويحلُّ اللبنَ والدمَّ، وينفع الطُّحال، ويدبغ المعدة، ويعقل البطن، ويقطع العطش، ويُعين الهضم، ويلطفُّ الأغذية الغليظة ويرق الدم.. وإذا تمضمض به مسخناً نفع من وجع الأسنان وقوى اللثة".



٢٣٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه : " أَنْ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، فَبَيَّنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِعَ سَيِّدُ أَوْلِيكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُؤْنَا، وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُرَاقَهُ وَيَنْفُلُ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلُوهُ، فَضَحِكَ وَقَالَ: « وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ حُدُوها، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهُمْ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية البحث عن الدواء والأطباء والرُقاة لمداواة المرضى.
- معنى (إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُؤْنَا): لم تُقدِّموا لنا كَرَمَ الضيافة. ومعنى (حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا): تدفعوا لنا مكافأةً ماليةً بدون تحديد، ومعنى (مِنَ الشَّاءِ): أي: من الغنم.
- جواز أخذِ الأجرة على الرقية بالقرآن، واشتراطها قبل البدء فيها، وأنه أمرٌ مباحٌ لا حرج فيه.
- من شروط الرقية الشرعية: أن تكون بآيات من القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية، وأن تكون باللغة العربية الواضحة المفهومة، وأن لا يعتقدوا بأن الرقية تؤثر بذاتها بل هي من تقدير الله صلى الله عليه وسلم.



٢٣١ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلماً اشتدَّ وجعه كنتُ أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النفث نفخ لطيف بلا ريقٍ، وقيل: معه ريق خفيف، وطريقة النفث: أن ينفث على يديه أثناء القراءة أو عند ختامها، ويمسح بهما وجهه وما استطاع من جسده.
- لا بأس أن يرقى المسلم نفسه، فذلك مباح له بل هو سنة حسنة، فقد رقى الرسول ﷺ نفسه، ورقى بعض أصحابه أنفسهم .
- فضل سور المعوذات (الفلق والناس والإخلاص) وبيان عظيم منفعتها، وشدة الحاجة إليها، وأنه لا يستغني عنها أحد قط، وأن لها تأثيراً خاصاً في دفع السحر والعين، وسائر الشرور، وأن حاجة العبد إلى الاستعاذة بالمعوذات، أعظم من حاجته إلى النفس والطعام والشراب واللباس.
- فضل عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما، وعلو منزلتها عند رسول الله ﷺ.



٢٣٢ - عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال أعطاني أبي عطيةً، فقالت عمرة بنتُ رَواحةَ: لا أرضى حتى تُشهِدَ رسولَ اللهِ ﷺ، فأتى رسولَ اللهِ ﷺ فقال: إني أعطيتُ ابني منَ عمرةَ بنتِ رَواحةَ عطيةً، فأمرتني أن أشهدك يا رسولَ اللهِ، قال: « أعطيت سائرَ ولدك مثلَ هذا ». قال: لا، قال: « فاتقوا اللهَ واعدلوا بينَ أولادكم ». قال: فرجعَ فردَّ عطيتَهُ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أنه لا يجوز تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطايا، أو تخصيص بعضهم بها؛ فكلهم ولده، وكلهم يُرجى برُّه، فلا يجوز أن يخص بعضهم بالعطية دون بعض.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: اختلف العلماء رحمة الله عليهم هل يسوى بينهم، ويكون الذكر كالأُنثى، أم يفضل الذكر على الأُنثى كالميراث؟ على قولين لأهل العلم، والأرجح: أن العطية كالميراث، وأن التسوية تكون بجعل الذكر كالأُنثيين، فإن هذا هو الذي جعل الله لهم في الميراث، وهو سبحانه الحكم العدل، فيكون المؤمن في عطيته لأولاده كذلك، كما لو خلفه لهم بعد موته للذكر مثل حظ الأُنثيين.
- أن العدل بين الأولاد يُراعى فيه تفاوت حاجاتهم فمصروف الولد الجامعي ليس مثل الولد في الصفِّ الأول، ولعبة الولد ذي السنتين ليست كلعبة الولد ذي الثمان والعشر والبنت تُزَيَّن بذهب لا يجوز للذكر لبسه وهكذا.



٢٣٣ - عن كعبٍ رضي الله عنه أنه تقاضى ابنَ أبي حدرجٍ دينًا كان له عليه في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسولُ الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سجفَ حجرته، فنادى: يا كعبُ. قال: لبيك يا رسولَ الله، قال: «ضع من دينك هذا». فأومأ إليه؛ أي: الشطر، قال: لقد فعلتُ يا رسولَ الله، قال: «قم فاقضه». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى تقاضاه: طالبه بحقه، وأراد قضاءه، ومعنى سَجَفَ حجرته: الستارة التي تغطي مدخل الحجرة بمثابة الباب لها، ومعنى الشطر: النصف.
- جواز المطالبة بالدين في المسجد.
- مشروعية الشفاعة إلى صاحب الحق ليتنازل عن حقه أو بعضه رفقا بحال المدين.
- قبول الشفاعة في غير معصية الله.
- مشروعية الإصلاح بين الخصوم، وحسن التوسط بينهم.
- جواز الإشارة المفهومة أثناء الكلام واعتمادها.



٢٣٤ - عبد الله بن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يقول قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَنْ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ». قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ. قُلْتُ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- شَبَّهَ الْحَدِيثُ النَّخْلَةَ بِالْمُسْلِمِ فِي كَثْرَةِ خَيْرِهَا، وَدَوَامِ ظِلِّهَا، وَطَيِّبِ ثَمَرِهَا، وَوُجُودِهِ عَلَى الدَّوَامِ، فَإِنَّهُ مِنْ حِينٍ يَطْلَعُ ثَمَرُهَا لَا يَزَالُ يُؤْكَلُ مِنْهُ حَتَّى يَبْبَسَ، وَبَعْدَ أَنْ يَبْبَسَ يَتَّخِذُ مِنْهُ مَنَافِعَ كَثِيرَةً، وَمِنْ خَشْبِهَا وَوَرَقِهَا وَأَغْصَانِهَا، فَيَسْتَعْمَلُ جَذْوَعًا وَحَطْبًا وَمَخَاصِرَ وَحَصْرًا وَحِبَالًا وَأَوَانِي وَغَيْرَ ذَلِكَ، أَمَّا نَوَاهَا فَيَنْتَفِعُ بِهَا عِلْفًا لِلإِبِلِ، ثُمَّ جَمَالَ نَبَاتِهَا، وَحَسَنَ هَيْئَةِ ثَمَرِهَا، فَهِيَ مَنَافِعُ كُلِّهَا، وَخَيْرٌ وَجَمَالَ، كَمَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ خَيْرُ كُلِّهِ، مِنْ كَثْرَةِ طَاعَاتِهِ وَمَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ.
- اسْتِحْبَابُ حُضُورِ الصِّغَارِ مَجَالِسِ الْكِبَارِ - إِذَا كَانَ لَهُمْ تَمَيُّيزٌ وَحَسَنٌ أَدَبٌ - لَتَتَمَّوْا مَدَارِكَهُمْ، وَتَتَسَّعَ أَفْهَامُهُمْ.
- اِمْتِحَانُ الْمَعْلَمِ أَذْهَانَ الطَّلِبَةِ بِمَا يَخْفَى مَعَ بَيَانِهِ لَهُمْ إِنْ لَمْ يَهْتَدُوا إِلَيْهِ.
- أَنَّ الْعَالِمَ الْكَبِيرَ قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ بَعْضُ مَا يَدْرِكُهُ مِنْ هُوَ دُونَهُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ مَوَاهِبٌ، وَاللَّهُ يُؤْتِي فَضْلَهُ مَنْ يَشَاءُ.
- ضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَالْأَشْبَاهِ لِزِيَادَةِ الْإِفْهَامِ، وَتَصْوِيرِ الْمَعَانِي لِتَرْسُخِ فِي الذَّهْنِ.
- أَنَّ الْوَالِدَ يُسْرُّ بِنَجَابَةِ وَلَدِهِ وَحَسَنِ فَهْمِهِ.



٢٣٥ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مَلَيْكَةَ، دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَطَعَامِ صَنَعْتَهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَوْمُوا فَلَأُصَلِّ لَكُمْ». قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرِنَا، قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلِ مَا لُبَسَ، فَتَضَحَّتْهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِن وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انصَرَفَ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- جواز ذكر اسم المرأة أمّا كانت أو زوجة أو بنتاً أو أختاً، ولا حرج في ذلك ولا عيب، وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحرّجون من ذكر اسم المرأة، بل إنه عليه الصلاة والسلام سئل: أيُّ الناس أحبُّ إليك؟ قال: عائشة.
- تواضع النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يُجيب الدعوة ولو على الشيء اليسير.
- جَوَازُ الصَّلَاةِ لِلتَّعْلِيمِ، وقوله: "فَلَأُصَلِّ لَكُمْ"؛ أي: لأُصَلِّ بكم، أو لأُصَلِّ لَكُمْ من باب التعليم، أو من باب التشريف للمكان.
- المرأة لا تُصافُّ الرجال بل تصف خلفهم، ولو صلى الرجل بزوجه أو بغيرها من محارمه فإنها تصف خلفه.
- أن المرأة تصف مُنفردة خلف الصفّ وصلاتها صحيحة، بخلاف الرجل إذا صلى مُنفرداً من غير عُذْر، لقوله عليه الصلاة والسلام: «لَا صَلَاةَ لِفِرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ». رواه الإمام أحمد وغيره.
- صحة صلاة من صافَّ الصبي إذا كان مُميّزاً.



٢٣٦ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «هل نكحت يا جابر». قلت: نعم. قال: «ماذا أبكرًا أم ثيبًا؟». قلت: لا بل ثيبًا، قال: «فهلأ جارية ثلأعبك». قلت: يا رسول الله، إن أبي قُتل يوم أُحُدٍ، وترك تسع بناتٍ، كُنَّ لي تسع أخواتٍ، فكرهتُ أن أجمع اليهنَّ جاريةً خرقاءً مثلهنَّ، ولكن امرأةً تمشطنَّ وتقوم عليهنَّ، قال: «أصبتَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الجارية هي الفتاة الصغيرة، والخرقاء هي التي لا تحسن خدمة نفسها ولا غيرها.
- عناية النبي ﷺ بأصحابه وسؤاله عن حالهم، وتوجيههم لما هو الأكمل والأفضل.
- أَنَّ تَزْوَجَ الْبِكْرِ أَوْلَى، وَأَنَّ الْمَلَاعِبَةَ مَعَ الزَّوْجَةِ مَدُوبٌ إِلَيْهَا وَذَلِكَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِلْفَةِ التَّامَّةِ، فَإِنَّ الثَّيْبَ قَدْ تَكُونُ مُعَلَّقَةً الْقَلْبِ بِالزَّوْجِ الْأَوَّلِ فَلَمْ تَكُنْ مَحَبَّتُهَا كَامِلَةً؛ بِخِلَافِ الْبِكْرِ
- جواز خدمة المرأة زوجها وأولاده وعياله من غيرها برضاها، وأمًا من غير رضاها فلا.
- من كان حاله كحال جابر رضي الله عنه فالثيب أفضل له من البكر الصغيرة، وفي بقية الأحوال، فالبكر مقدمة على الثيب، لسهولة تشبثها على ما يريده الزوج من الأحوال التي تناسب طباعه ومعيشته.



٢٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَارِيَةَ وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ فُلَانٌ فُلَانٌ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوْمَتَ بِرَأْسِهَا فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَّ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الجارية تطلق على الحرة والأمة، في سنن الغلام دون البلوغ، والظاهر هنا أنها كانت حرة ففي رواية أخرى: جارية من الأنصار.
- أن القاتل يُقتل بالأداة والطريقة التي قتل بها المجني عليه إن أمكن ذلك وإلا فبالسيف أو رمياً بالرصاص حسب ما ترى الجهة الشرعية المنفذة.
- قال العلماء: إذا قتله بشيء يقتل مثله غالباً، فهو عمد، وإذا قتله بشيء لا يقتل في الغالب فهو شبه عمد.
- جواز سؤال الجريح: من جرحك؟ قال النووي: وفائدة السؤال أن يُعرف المتهم ليُطالب، فإن أقر ثبت عليه القتل، وإن أنكر فالقول قوله مع يمينه، ولا يلزمه شيء بمجرد قول المجروح.
- قال ابن المنذر: أجمعوا على أن الرجل يُقتل بالمرأة.



٢٣٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتُ لِسَّاعَةٍ؟» قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ». قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرِحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتِ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ؛ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- هذا الرجل نص الحافظ ابن حجر في الفتح أنه ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد بعد ما انتهى من سؤاله هذا، ثم علمه الرسول عليه الصلاة والسلام أن المساجد للصلاة والعبادة.
- قال الحافظ ابن حجر: قال الكرمانى: سلك الرسول عليه الصلاة والسلام مع السائل أسلوب الحكيم، وهو تلقي السائل بغير ما يطلب ممّا يهمله أو هو أهم.
- رفق العالم بالسائل وتوجيه عنايته إلى ما يعود عليه بالفوائد العظيمة.
- أن الاستعداد للدار الآخرة والعمل لما بعد الموت هو الشيء المهم الذي يجب أن تصرف إليه الهمم.
- عَظُمُ شأن محبة الله ورسوله، وهي أصل عظيم من أصول الإيمان وحلاوته في قلب صاحبه.
- قال النووي رحمه الله: في الحديث فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير، الأحياء والأموات، ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتنب نهيهما، والتأدب بالآداب الشرعية، ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم؛ إذ لو عمل لكان منهم ومثلهم.



٢٣٩ - عن أنس رضي الله عنه قال: قدم رسولُ الله ﷺ المدينةَ ليس له خادمٌ، فأخذ أبو طلحةَ بيدي، فانطلق بي إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أنسًا غلامٌ كَيِّسٌ فأليخدمك، قال: فخدمتهُ في السفرِ والحضرِ، ما قال لي لشيءٍ صنعتهُ لم صنعتَ هذا هكذا، ولا لشيءٍ لم أصنعهُ لم تصنعْ هذا هكذا. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل أنس بن مالك رضي الله عنه ونجابته منذ صغره، وقد كان ابتداء خدمته في بيت النبوة بعد قدوم الرسول ﷺ المدينة وبعد تزويج أمه أم سليم بأبي طلحة رضي الله عنهم.
- بيان كمال خلقه ﷺ، وحسن عشرته، وحلمه وصفحه.
- ترك العقاب على ما فات، لأن هناك مندوحة عنه باستئناف الأمر به، إذا احتيج إليه.
- تنزيه اللسان عن ألفاظ الزجر واللوم والذم.
- استئلاف خاطر الأهل والخدم، وكل من يعمل تحت يدك.
- قال الحافظ ابن حجر: وكل ذلك في الأمور التي تتعلق بحظ الإنسان، وأما الأمور اللازمة شرعاً، فلا يتسامح فيها؛ لأنها من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.



٢٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النهي عن الجلوس في الطرقات، وذلك لأنها إنما جعلت للمرور بها، لا للجلوس عليها، ولأن الجالس في الطريق يتعرض للفتنة والأذى، سواء وقع ذلك عليه أو وقع منه على المارين في الطريق.
- قولهم: (مَا لَنَا بَدُّ)؛ أي: لا محيد لنا عن ذلك، وإنما قالوا هذا لبيان حاجتهم إلى الجلوس في الطرقات.
- أن حقوق الطريق كثيرة، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر في هذا الحديث على ذكر أبرز الأمور الواجبة.
- يجب على من جلس في الطرقات أن يغيض بصره عن الناس، خوفاً من أن يفتتن، أو من أن يؤذي غيره بنظراته؛ لأن العين حق.
- وجوب كف الأذى عن المارين في الطريق، وإذا سلموا عليك ترد عليهم السلام.
- أن من حقوق الطريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن لم تسطع فلا تجلس في هذا الطريق.
- استدل بهذا الحديث على قاعدة فقهية؛ هي أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح.



٢٤١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمَ وَكُوْ بِشَاءَةٍ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن المرأة العروس تستعمل بعض الأصباغ والأدهان والأطياب لتتزين بها لزوجها وقد يبقى أثر هذه الأصباغ على ثياب الزوج وجسده فيما بعد، وهذا ما رآه النبي عليه الصلاة والسلام على عبد الرحمن بن عوف، وسأله عنه فقال: إني تزوجت.
- أنه يستحب للإمام والفاضل من الناس تفقد أصحابه والسؤال عما يختلف من أحوالهم.
- وزن النواة من الذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الفضة.
- أن المهر لا بد منه، وعلى أنه يكون بالقليل؛ لأن زنة نواة من ذهب هو شيء قليل، ولا حد لأقله؛ أي: المهر، كما أنه لا حد لأكثره؛ لأنه ليس هناك تحديد لأوله ولا لآخره، لكن لا تتبغى المغالاة، وكثرته الكثرة التي يكون فيها مشقة، وفيها ضرر كبير على الزوج، ويجوز باليسير والقليل وذلك سبب لبركة الزواج.
- أنه يُدعى للعروس بالبركة، وقد نال عبدالرحمن بن عوف بركة الدعوة النبوية حتى قال: فلقد رأيتني لو رفعت حجراً لرجوت أن أصيب ذهباً أو فضة.
- استحباب الوليمة وأنها سنة وحق، وتسبب بشاة أو أكثر، حسب اليسر والعسر، وحال الزوج، وقدر المدعويين.



٢٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنْ نَصَابَ الْقَطْعِ فِي السَّرْقَةِ رُبْعَ دِينَارٍ مِنَ الذَّهَبِ، أَوْ مَا قِيَمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ مِنَ الْفِضَّةِ، أَوْ مَا يَعَادِلُ ذَلِكَ مِنَ الْعَمَلَاتِ النَّقْدِيَّةِ.
- الْحَدِيثُ رَدٌّ عَلَى الَّذِينَ يَرُونَ أَنَّ الْقَطْعَ لِيَدِ السَّارِقِ فِي الْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ مِنَ الْمَالِ.
- قَطْعُ الْيَدِ حَدٌّ شَرْعِيٌّ لِّلْسَّارِقِ، وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُ الْمَالَ مِنْ حِرْزِهِ عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِفَاءِ، وَلَيْسَ مِنْهُ الْغَاصِبُ وَالْمُنْتَهَبُ وَالْمُخْتَلَسُ، فَهَؤُلَاءِ عَقُوبَتُهُمْ حَدُّ التَّعْزِيرِ بِمَا يَرَاهُ وَيَقْدِرُهُ الْقَاضِي.
- أَنَّ الْحَدَّ كَفَّارَةٌ لِّلْمَعْصِيَةِ الَّتِي أُقِيمَ الْحَدُّ لَهَا، وَهُوَ إِجْمَاعٌ.
- لِلْعُلَمَاءِ شُرُوطٌ فِي قَطْعِ يَدِ السَّارِقِ، وَأَهْمُهُمَا أَنْ يَكُونَ الْمَسْرُوقُ مِنْ حِرْزٍ مِثْلِهِ، وَالْحِرْزُ يَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ الْأَمْوَالِ وَالْبُلْدَانِ وَالْحُكَامِ.
- لِهَذَا الْحُكْمِ السَّامِيِّ، حِكْمَتُهُ التَّشْرِيعِيَّةُ الْعَظْمَى، فَالْحُدُودُ كُلُّهَا رَحْمَةٌ وَنِعْمَةٌ.
- إِقَامَةُ حَدِّ السَّرْقَةِ يَحْفَظُ أَمْوَالَ النَّاسِ وَمَمْتَلِكَاتِهِمْ.



٢٤٣ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: مرضت فعادني النبي ﷺ. فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن لا يرُدني على عقبي. قال: «لعلَّ الله يرفعك وينفع بك ناساً». قلت: أريد أن أوصي، وإنما لي ابنة، قلتُ أوصي بالنُّصْفِ. قال: «النُّصْفُ كثيرٌ». قلتُ: فالثُّلُثُ. قال: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كثيرٌ أو كبيرٌ». قال: فأوصى النَّاسُ بالثُّلُثِ، وجاز ذلك لهم. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية عيادة المريض، وأنها من حقوق المسلم إذا مرض ولها أثر في نفسه وأجرها عظيم عند الله.
- مشروعية طلب الدعاء من أهل الخير والصلاح.
- مشروعية دعاء المسلم لأخيه المسلم بما ينفعه في الدنيا والآخرة.
- إِبَاحَةُ جَمْعِ الْمَالِ الْحَلَالِ كما فعل سعد وغيره من ذوي المال من الصحابة رضي الله عنهم.
- أن المريض مرض الموت المخوف، لا يجوز أن يتصدق بأكثر من الثلث حتى لا يؤثر على حقِّ الورثة.
- أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مَنْ لَهُ وَارِثٌ لَا تَنْفُذَ وَصِيَّتُهُ بِزِيَادَةِ عَلَى الثُّلُثِ إِلَّا بِإِجَازَةِ الْوَرِثَةِ.
- هذا الحديث من المعجزات النبوية، فإنَّ سعداً رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره، وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم، وتضرَّرَ به الكفار.



٢٤٤ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثلكم كمثلي رجل أوقد ناراً، فجعل الجنادب والفراش يقعن فيها، وهو يذبهن عنها، وأنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تفلتون من يدي». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الجنادب جمع جندب وهو على خلقة الجراد، له أربعة أجنحة كالجرادة وأصغر منها، يطير، ويصر بالليل صراً شديداً. والفراش جمع فرأشة وهي معروفة، وقوله (بِحُجُزِكُمْ) : جمع حجة، وهي معقد الإزار والسراويل في وسط جسم الإنسان.
- كمال نصح النبي ﷺ لأمة، وشفقته ورحمته وحرصه على نجاتها.
- تنبيه المعلمين والمرشدين إلى الخير إلى سلوك ضرب الأمثلة في إيضاح ما يراد بيانه في التعليم والإرشاد، فبالمثال يتضح المقال.
- تشبيه العصاة بالفراش والجنادب في الجهل وعدم التمييز وتعاطي أسباب هلاك النفس.
- الإشارة إلى أن النار محفوفة بالشهوات.
- الحث على اتباع سنة المصطفى ﷺ والتمسك بما جاء به من الحق والهدى.
- تنبيه المسلم إلى السعي في خلاص نفسه وغيره من الهلاك.



٢٤٥ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى السقاء القربُ التي تحفظ الماء، وأوكوا: اربطوا، والمقصود: اربطوا أفواه القربِ برباطٍ من أجل حفظ الماء.
- قال ابن القيم رحمه الله عن هذا الحديث: وهذا مما لا تتأله علومُ الأطباء ومعارفهم، وقد عرفه مَنْ عرفه من عقلاء الناس بالتجربة.
- من فوائد تغطية آنية الأكل والشرب صيانتها من الشيطان، فإن الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء بشرط ذكر اسم الله تعالى عند تغطية الإناء ولو بعرض عودٍ على فتحة الإناء.
- ومن فوائد تغطية الآنية صيانتها من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة، قال الليث بن سعد أحدُ رواة الحديث: الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة في السنة في شهر كانون الأول منها.
- ومن فوائد تغطية الآنية صيانتها من النجاسة والقاذورات ومن الحشرات والهوام
- حرص النبي عليه الصلاة والسلام على تعليم أمتِه أمور السلامة العامة، التي تمنع ضرراً، أو تجلبُ نفعاً.



٢٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ، كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ إِنْسَانٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى الطواف هنا: كناية عن الجماع، كأنه قال: لأجامعن نسايتي الليلة كلهن.
- أن مفهوم العدد ليس بحجة، وليس مقصوداً لذاته وإنما المراد منه الكثرة كما لو قلت لصاحبك: أتيتك للزيارة مائة مرة ولم أجدك، وفي حقيقة الأمر أنت ما أردت تحديد العدد، وإنما أردت أن تخبره أنك أتيتته كثيراً.
- قال الحافظ ابن حجر في الفتح: وفي الحديث ما حُصَّ به الأنبياء من القوة على الجماع الدال ذلك على صحّة النبوة، وقوة الفحولية، وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم، وقد وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أبلغ المعجزة؛ لأنه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه، ومعالجة الخلق كان متقللاً من المآكل والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع، ومع ذلك فكان يطوف على نسايتيه في ليلة يغسل واحد وهن إحدى عشرة امرأة. ويقال إن كل من كان أتقى لله فشهوته أشد؛ لأن الذي لا يتقي يتفرج بالنظر الحرام ونحوه.
- أن الاستثناء يكون مبرراً لعدم الحث، وأن من حلف وأقسم وقال: إن شاء الله فلا حث عليه.



٢٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبَيْتْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- (العجماء) المقصود بها البهيمة، وسميت عجماء لأنها لا تتكلم، وقوله (جبار) أي هدر، والمعنى أن الدابة المنفلتة من صاحبها إذا أصابت شيئاً وأتلفته فلا ضمان على صاحبها.
- قال النووي في شرح مسلم: أجمع العلماء على أن جنابة البهائم بالنهار لا ضمان فيها إذا لم يكن معها أحد، فإن كان معها راكب أو سائق أو قائد فجمهور العلماء على وجوب ضمان ما أتلفته.
- المعدن هو ما كان في الأرض من غير جنسها من ذهب أو فضة أو حديد أو رصاص أو نحاس، والمراد أن من استؤجر للعمل في معدن من المعادن فهلك بهذا العمل فإنه هدر
- (والبيتْر جبار) هو أن يستأجر شخصاً لحضر بئر فيسقط فيها ويموت فهذا هدر.
- الركاك هو ما وجد من دفن جاهلي من ذهب أو فضة أو جواهر أو لآليء عليه علامة تدل على أنه مدفون قبل الاسلام، فمن وجد شيئاً من هذا يقسمه خمسة أقسام فيدفع خمسة لبيت مال المسلمين، وبقيّة الأقسام له.



٢٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَيْتُ بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ فَقَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمُدْيَةَ ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ» فَفَعَلْتُ ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ ضَحَى بِهِ. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله (يمشي في سواد) أي: في رجليه سواد (ويأكل في سواد): أي: في بطنه سواد (وينظر في سواد): أي: حول عينيه سواد وباقيه أبيض، وهو أجمل، والمدية: السكين، ومعنى (اشحذوها): أي: حديدها.
- قال النووي: هذا الحديث فيه تقديم وتأخير وتقدير الكلام، فأضجعه ثم أخذ في ذبحه قائلاً «باسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد وأمته» مضحياً به.
- استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير عند ذلك.
- استحباب التضحية بالأقرن، وإحسان الذبح، وإحداد الشفرة وإضجاع الغنم في الذبح.
- اتفق العلماء على أن إضجاع ذبيحة الغنم يكون على جانبها الأيسر؛ لأنه أسهل على الذابح في أخذ السكين باليمين وإمساك رأسها باليسار.
- جواز الأضحية الواحدة عن جميع أهل البيت.
- مشاركة الزوجة والأهل مع صاحب الأضحية في التقرب إلى الله بأداء هذه العبادة.



٢٤٩ - عن أمِّ كلثوم بنتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - رضي الله عنها - أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: « لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرْحَصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الكذبُ حرامٌ من حيثُ الأصل، وإنما أُبيح على سبيلِ التَّرْخِيسِ في هذه الأمور الثلاثة، لعظم المصلحة المترتبة على ذلك.
- جواز الكذب لأجل الإصلاح بين المسلمين المتخاصمين.
- جواز الكذب في حال الحرب ومخادعة العدو.
- جواز إخبار الرجل زوجته بخلاف ما في قلبه تجاهها، وكذا العكس، قال ابن عثيمين رحمه الله: "من المصلحة: حديث الرجل زوجته، وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الألفة والمودة، مثل أن يقول لها: أنت عندي غالية، وأنت أحب إلي من سائر النساء، وما أشبه ذلك وإن كان كاذباً، لكن من أجل إلقاء المودة، والمصلحة تقتضي هذا".
- يُروى أن رجلاً قال في عهد عمر لامرأته: نشدتك بالله هل تحبيني؟ فقالت: أما إذا نشدتني بالله، فلا، فخرج حتى أتى عمر، فأرسل إليها، فقال: أنت التي تقولين لزوجك: لا أحبك؟ فقالت: يا أمير المؤمنين نشدني بالله، أفأكذب؟ قال: نعم فاكذبيه، ليس كل البيوت تبنى على الحب، ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب".



٢٥٠ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِ فَتَنَرَهُ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ حَشِيَّةً». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أن النبي ﷺ كان يأمر أصحابه بما يطيقونه، ويسهل عليهم ليداموا عليه، ولا يُصابوا بالفتور والملل فينقطعوا.
- وجوب اتباع الرسول ﷺ وطاعته.
- أن الرسول ﷺ هو الأعلم بشرع الله وحكمته وبالأمر التي يفعلها أو يجتنبها وهو أتقى الناس لله، فلا بد من الاقتداء به ﷺ واتباعه.
- أن القرب إلى الله سبحانه وتعالى، والخشية له على حسب ما أمر، لا بمخيلات النفوس، وتكلف أعمال لم يأمر بها.
- مشروعية الغضب لله تعالى عندما ترى المنكر، أو تُترك أوامر الله تعالى، أو يمتنع من كان تحت ولايتك عن الانقياد لشرع الله ﷻ.
- الاسلام دين اليسر والسماحة والوسطية.



٢٥١ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرْسِيِّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاءَهُمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله (قُصَّةً) بضم القاف وتشديد الصاد؛ أي: قطعة من شعر الناصية، ومعنى حَرْسِيِّ: الحارس.
- صعود الإمام على المنبر للخطبة.
- تناول الخطيب أثناء الخطبة الشيء يراه إذا كان في تناوله ذلك شيء من أمر الدين ليعلمه من جهله.
- أن الله ﷻ إذا أهلك قوما بعمل؛ وجب على كل مؤمن اجتناب ذلك العمل.
- تحريم اتِّخاذ النساء الشعور المستعارة، ووصلهن بذلك شعورهن، وقد لعن الشرع الواصلة والمستوصلة، وأنه لما ظهر ذلك في بني إسرائيل أهلكهم الله بسببه.
- قيام ولي أمر المسلمين أو من يُنيبُه بإنكار المنكرات وزجر الناس عنها.
- الواجب على علماء المسلمين وطلاب العلم تحذير المسلمين من الوقوع في المنكرات والتشبه بالكفار وخاصة ما يقع فيه النساء من المخالفات الشرعية التي بسببها وقع الهلاك في الأمم السابقة.
- أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صمام الأمان في هذه الأمة وسفينة النجاة.



٢٥٢ - عن أبي هريرة وحذيفة - رضي الله عنهما - قالاً: قال رسول الله ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعَ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالنَّوْثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: «نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالنَّوْثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: المراد أننا الآخرون في الترتيب الزمني للأمم في الدنيا، لكننا يوم القيامة السابقون بالفضل ودخول الجنة، فإن هذه الأمة أول مَنْ يُحْشَرُ، وأول مَنْ يُحَاسَبُ، وأول مَنْ يُقْضَى بينهم.
- فضل أمة محمد ﷺ، خصَّها الله بمواسم وأيام معظمة، ومنها يوم الجمعة الذي لم يُوفق إليه اليهود والنصارى في زمنهم.
- مذهب أهل السنة أن الهداية والإضلال والخير والشر كل ذلك بإرادة الله تعالى، وهو فعله ﷻ.
- أن الجمعة أول الأسبوع شرعاً، ويدلُّ على ذلك تسمية الأسبوع كله جمعة، وكانوا يسمون الأسبوع سبتاً.



٢٥٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَنَا وَكَفَانَنَا وَأَوَانَنَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَنَا كَافِي لُهُ وَلَنَا مُؤْوِيٌّ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله (وَأَوَانَنَا)؛ أي: ردنا إلى مأوى لنا، فكم من أناسٍ لا يكفيهم الله شر الأشرار، بل تركهم وشركهم حتى غلب عليهم أعداؤهم، فباتوا بلا مأوى مُشَرَّدِينَ يهيمون في الأرض ويتأذون بالحر والبرد، والمأوى: المنزل.
- أن الطعام و الشراب والنوم والراحة والأمن من نعم الله سبحانه و تعالى، فيجب علينا حمده عليها، والله يحب عبده الذي يحمده على ما أكله ومشربه.
- أن حمد الله تعالى على الطعام والسقي وكفاية المهمات في وقت الاضطجاع؛ لأن النوم فرع الشبع والري وفراغ الخاطر عن المهمات والأمن من الشرور.
- أن من أجل نعم الله علينا أنه دفع عنا شر الموزيات، وكفانا مُهَمَّاتِنَا وقضى حاجاتنا.
- من صفات الله تعالى أنه يكفي عباده جميع ما يحتاجون ويضطرون إليه، الكافي كفاية خاصة من آمن به وتوكل عليه واستمد منه حوائج دينه ودنياه.
- هذا الدعاء أحد الأذكار الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند نومه ينبغي على المسلم أن يحفظها ويقولها كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولها، ونحن أحوج إلى حفظ ربنا لنا في منامنا ويقظتنا.



٢٥٤ - عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِعَرَبٍ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَفُتِحَ الْيَوْمُ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ»، وَحَلَّقَ بِأَصْبُعِيهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى الرَّدْمِ: هو السد الذي بناه ذو القرنين بقطع الحديد ليمنع خروج يأجوج ومأجوج على الناس، ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح، يُروى أن يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف رجل لا يموت أحدهم حتى ينظر إلى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء إذا خرجوا إلا أكلوه، ويأكلون من مات منهم.
- خروج يأجوج ومأجوج من علامات الساعة الكبرى.
- أهمية ذكر الله عند الفزع وخاصة قول لا إله إلا الله.
- كثرة الخبث تعني كثرة المعاصي والفواحش في المجتمع، ويضعف الصالحون في إنكارها فتعم المصائب ويكون الجميع معرضين للعقوبات العامة التي يهلك فيها أهل الفساد وأهل الصلاح.
- أن نجاة الأمة من الهلاك يكون بالقلة المصلحة، ولا تتحقق النجاة بالكثرة الصالحة.
- خصَّ العرب بالذكر لأنهم أول من دخل في الإسلام، ولإلذار بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك أسرع إليهم.



٢٥٥ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمْمُ؟ قَالَ: «الْحَمْمُ الْمَوْتُ». قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: الْحَمْمُ أَخُ الزَّوْجِ وَمَا أَشْبَهُهُ مِنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ ابْنُ النِّسَاءِ وَنَحْوُهُ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- النهي عن الدخول على النساء الأجنبية والخلو بهن، سداً لذريعة وقوع الفاحشة.
- أن ذلك عام في الأجانب من أخي الزوج وأقاربه، الذين ليسوا محارم للمرأة، قال ابن دقيق العيد: ولا بد من اعتبار أن يكون الدخول مقتضياً للخلو، أما إذا لم يقتض ذلك فلا يمتنع.
- اعتبر دخول الحمم خطيراً كالموت لأن الناس لا يستتكرون دخوله بيت أخيه في غيابه.
- التحريم هنا من باب تحريم الوسائل، والوسائل لها أحكام المقاصد.
- الابتعاد عن مواطن الزلل عامة، خشية الوقوع في الشر.
- قال شيخ الإسلام: "كان عمر بن الخطاب يأمر العزاب ألا يسكنوا بين المتأهلين، وألا يسكن المتأهل بين العزاب، وهكذا فعل المهاجرون لما قدموا المدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم.
- لا مانع من تفقد الرجل لبيوت إخوته وقضاء حاجاتهم، بل ذلك من حسن الصلة، ولكن بدون خلو بزوجاتهم أو محارمهم اللاتي لسن محارم له.
- المرأة العفيفة لا تخلو بغير محارمها صيانةً لدينها وكرامتها.



٢٥٦ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ رضي الله عنه قَالَ: حُطِبْنَا عَمَّارٌ رضي الله عنه فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَتَفَسَّتْ. فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ حُطْبَتِهِ مِئْتَةٌ مِنْ فَحْهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْحُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قولهم (لو كنت تتفست): يعني: تمنوا أنه أطال في الخطبة، ومعنى (مئنة) علامة.
- استحباب إطالة الصلاة الطول المعتدل الذي لا يشق على الناس.
- استحباب قصر الخطبة القصير الذي لا يُخلُ بموضوع الخطبة.
- استحباب توظيف اللغة والبيان في المصالح الشرعية واعتماده، سواءً كان نثراً أو شعراً، وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم خطباء يدافعون عنه وعن دينه، كثابت بن قيس بن شماس وغيره، وكان له شعراء كحسان بن ثابت وغيره.
- استحباب أن تكون الخطبة فصيحة بليغة مؤثرة؛ لتحقيق الأثر المطلوب منها، فليس المقصود أن يخرج الناس ليمدحوا الخطيب، وإنما المقصود أن يخرج الناس وقد تأثروا بالخطبة، فانكفوا عن هوى أو خطأ، وأقبلوا على خير أو على صواب، وهذا يعتمد على كفاءة الخطيب وقدرته.
- أن الأحق بالإمامة والخطابة على وجه الخصوص هو الفقيه؛ لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم: (مئنة من فقهه)، دليل على اختيار الفقيه والكفاء للإمامة وللخطابة.



٢٥٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ». قَالَ: وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا؛ فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نُنْقِلَهُ مِنْ مَكَانِهِ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (جزافاً) البيع بلا كيل، ولا وزن، ولا عد، بل تقديرها بطريق الخبرة والظن والتخمين، وكانوا يضربون من فعل ذلك.
- أن البيع والشراء لا يتلم مرتبة الإنسان ولا ينقص من قدره؛ لأن الصحابة وهم خير القرون كانوا يبيعون ويشترون.
- إذا كان الحديث قد أكد على النهي عن بيع الطعام قبل قبضه، فغير الطعام له حكم الطعام، وما ذكر الطعام إلا لأنه غالب ما كان يباع ويشترى في ذلك الزمان.
- أنه لا يجوز بيع الطعام أو أي بضاعة يمكن نقلها في المكان الذي يبيع فيه أولاً، بل لا بد أن ينقله المشتري إلى مكان آخر وبذلك تم قبض المشتري للبضاعة ثم بعد ذلك يبيعه إن أراد.
- أن قبض كل شيء بحسبه، فما يتناول باليد، كالدراهم والدينار والثوب، فقبضه بالتناول والحياسة والنقل من يد البائع واختصاصه، وما لا ينقل كالعقار، والأرض، والتمر على الشجر، فقبضه بالتخلية، وما ينقل في العادة كالأخشاب والحبوب والحيوان فقبضه بالنقل إلى مكان لا اختصاص للبائع به.
- بطلان بيع السلعة قبل قبضها.



٢٥٨ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَبَخَتْ، ثُمَّ صَنَعَتْ تَرِيدًا فَصَبَّتْ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَتْ: كُنْ مِنْهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مُجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزَنِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- جواز الاجتماع لمواساة أهل الميت وتعزيتهم وتصبيرهم على ما قدره الله تعالى، ولا يزيد ذلك على ثلاثة أيام.
- التلبينة هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة ويجعل فيه عسل، وسميت تلبينة تشبيهاً لها باللبن في بياضها ورقتها، وقوله (مُجَمَّةٌ): أي: مريحة لقلب المريض، وتخفف عن المحزون حزنه، وتنشط القلب وتريقه.
- تقول الدكتورة الخيرة في الطب صهباء بندق يسهم العلاج بـ "التلبينة" في الوقاية من أمراض القلب والدورة الدموية؛ إذ تحمي الشرايين من التصلب خاصة شرايين القلب التاجية فتقي من التعرض لآلام الذبحة الصدرية وأعراض نقص التروية، واحتشاء عضلة القلب، أمّا المصابون فعلياً بهذه العلة الوعائية والقلبية: فتساهم "التلبينة" بما تحمله من خيارات صحية فائقة الأهمية في الإقلال من تفاقم حالتهم المرضية، وهذا يُظهر الإعجاز في قول النبي ﷺ: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض ...»؛ أي: مريحة لقلب المريض .



٢٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَتَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ فَيَشْرَبُ وَأَنْعَرِقُ الْعَرَقُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَتَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيٍّ. رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الْعَرَقُ هُوَ: الْعِظْمُ الَّذِي عَلَيْهِ بَقِيَّةُ اللَّحْمِ، وَمَعْنَى أَنْعَرِقُ الْعَرَقُ: الْأَخْذُ بِالْأَسْنَانِ مِنْ ذَلِكَ اللَّحْمِ الْقَلِيلِ الْبَاقِي فِي ذَلِكَ الْعِظْمِ.
- أَنْ مَوَاطِئَ الْحَائِضِ وَالشَّرْبِ مِنْ إِنَائِهَا لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِنَجَاسَةِ حَيْضِهَا، خِلَافاً لِلْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا يَسْتَقْذِرُونَ الْمَرْأَةَ حِينَ حَيْضِهَا أَوْ نَفَاسِهَا، وَيَجْعَلُونَهَا فِي حِجْرَةٍ مِنَ الْبَيْتِ لَوْحَدِهَا.
- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكْتَفِ بِمَجْرَدِ كَوْنِهِ يَأْكُلُ مَعَهَا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، بَلْ مِنْ نَفْسِ الْعِظْمِ، وَمِنْ نَفْسِ الْمَكَانِ الَّذِي مَسَّهُ فَمَهَا يَضَعُ فَمَهُ عَلَيْهِ ﷺ، وَيَضَعُ فَمَهُ فِي مَوْضِعِ شَفْتَيْهَا عِنْدَ شَرْبِهَا الْمَاءِ، وَهَذَا فِيهِ حَسَنُ خَلْقِهِ ﷺ وَمَعَاشِرَتِهِ لِأَهْلِهِ وَتَوَاضُعِهِ وَمَحَبَّتِهِ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
- حَسَنُ مَعَاشِرَةِ الزَّوْجَةِ، وَالتَّوَدُّدُ لَهَا، وَإِظْهَارُ مَحَبَّتِهَا مِمَّا يَدْخُلُ السَّرُورَ عَلَى قَلْبِهَا وَيَزِيدُ مِنْ تَعَلُّقِهَا بِزَوْجِهَا.



٢٦٠ - عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ رضي الله عنه قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَأُيَدِّرِي مَا دِينُهُ. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ: فَتَعَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا. رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- استحباب تَلَطُّفِ السَّائِلِ فِي عِبَارَتِهِ وَسُؤَالِهِ الْعَالِمَ.
- تَوَاضُعِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَرَفْقِهِ بِالْمُسْلِمِينَ، وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَخَفْضِ جَنَاحِهِ لَهُمْ.
- الْمُبَادَرَةَ إِلَى جَوَابِ الْمُسْتَفْتَى، وَتَقْدِيمَ أَهْمِ الْأُمُورِ فَأَهْمَهَا، وَلَعَلَّهُ كَانَ سَأَلَ عَنِ الْإِيمَانِ وَقَوَاعِدِهِ الْمَهْمَةَ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ جَاءَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِيمَانِ وَكَيْفِيَةِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ وَجِبَ إِجَابَتِهِ وَتَعْلِيمِهِ عَلَى الْفُورِ.
- أَنَّ قَعُودَهُ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْكُرْسِيِّ كَانَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْمَعَ الْبَاقُونَ كَلَامَهُ وَيُرَوِّا شَخْصَهُ الْكَرِيمَ.
- قَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ أَلَيْسَتْ الْمَصْلُحَةُ الْعَامَّةُ أَوْلَى بِالْمُرَاعَاةِ مِنَ الْمَصْلُحَةِ الْخَاصَّةِ؟ وَحَاجَةُ هَذَا الرَّجُلِ خَاصَّةٌ، وَهُوَ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ فِي الْجَمَاعَةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ لَوْ كَانَتْ مَصْلُحَةُ الْعَامَّةِ تَفُوتُ لَكَانَ مِرَاعَاةُ الْمَصْلُحَةِ الْعَامَّةِ أَوْلَى، لَكِنْ مَصْلُحَةُ الْعَامَّةِ لَا تَفُوتُ بَلْ إِنَّهُمْ سَيَسْتَفِيدُونَ مِمَّا يَعْلَمُهُ الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم لِهَذَا الرَّجُلِ الْغَرِيبِ.



٢٦١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ، وَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ». فَأَقَامُوا. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: (أن تعرى المدينة): أي: تخلق بعض الأماكن منها، ورجب النبي ﷺ بقاء بني سلمة في ديارهم؛ لأن اتساع المدينة أهيب في عين العدو.
- العلة في ترغيب النبي ﷺ لهم في البقاء في ديارهم البعيدة، ليست إلحاق المشقة بهم، ولا قصد المشقة ليثابوا عليها، وإنما العلة هي كراهة أن تصير المدينة خالية إذا تحول الناس جميعاً إلى قرب المسجد النبوي.
- استحباب السكنى بقرب المسجد إلا لمن حصلت به منفعة أخرى أو أراد تكثير الأجر بكثرة المشي ما لم يحمل على نفسه، قال الحافظ ابن حجر: ووجه أنهم طلبوا السكنى بقرب المسجد للفضل الذي علموه منه، فما أنكر عليهم النبي ﷺ ذلك، بل رجع درء المفسدة بإخلائهم جوانب المدينة على المصلحة المذكورة، وأعلمهم بأن لهم في التردد إلى المسجد من الفضل ما يقوم مقام السكنى بقرب المسجد أو يزيد عليه.



٢٦٢ - عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ». رواه البخاري.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ): أي هبَّ من نومه، واستيقظ.
- في هذا الحديث بشارتان عظيمتان، لمن قال هذا الذكر إذا هبَّ من نومه، الأولى: إن قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، أو دعا فَإِنَّ دَعْوَتَهُ مُسْتَجَابَةٌ، الثانية: إن قام فتوضَّأَ، وصلَّى فصلاته مقبولة.
- قال ابن بطال رحمه الله: وعد الله على لسان نبيه أن من استيقظ من نومه لهجا لسانه بتوحيد ربِّه، والإذعان له بالملك، والاعتراف بنعمه، يحمده عليها وينزهه عما لا يليق به بتسبيحه، والخضوع له بالتكبير، والتسليم له بالعجز عن القدرة إلا بعونه، أنه إذا دعاه أجابه، وإذا صلى قبلت صلاته، فينبغي لمن بلغه هذا الحديث أن يغتنم العمل به، ويخلص نيته لربه سبحانه وتعالى.
- قال أبو عبد الله الفريزي الراوي عن البخاري: أجريتُ هذا الذكر على لساني عند انتباهي، ثم نمت فأتاني آتٍ، فقرأ: ﴿وَهُدُّوْا إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [الحج: ٢٤].



٢٦٣ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْهُمَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- تحية المسجد سنة مؤكدة، فلا ينبغي لمن دخل المسجد أن يجلس قبل أن يصلي ركعتين، حتى في يوم الجمعة والإمام يخطب.
- السنة لمن صلى ركعتي التحية أثناء خطبة الجمعة أن يخففهما مراعاةً للخطبة.
- أن أمره عليه الصلاة والسلام للذي دخل فقعد بأن يركع ركعتين بعد أن جلس أبلغ في بيان مشروعية تحية المسجد، وإن كان أثناء خطبة الجمعة، بل حتى لو جلس الرجل جاهلاً أو ناسياً، فإنه يشرع له أن يقوم فيصليهما.
- إذا دخل الشخص وقد خرج الإمام ولم يبدأ في الخطبة وإنما قد شرع المؤذن في الأذان، فإنه يستحب له أن يصلي تحية المسجد وإن كان أثناء الأذان، وليتجاوز فيهما حتى يتمكن من الاستماع إلى الخطبة من أولها، وهذا أولى من الانتظار حتى يتم الأذان لأن استماع الخطبة واجبٌ، وإجابة المؤذن ليست واجبة، والمحافظة على الواجب أولى من المحافظة على غير الواجب.



٢٦٤ - عن عائشة - رضي الله عنها - أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اِذْنُوا لَهُ فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ بئْسَ رَجُلٌ الْعَشِيرَةُ»، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ! قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى العشيرة أي: الجماعة أو القبيلة أو أقارب الرجل وأهله من الأصول؛ كالآب والجد ومن علا.
- أن المراد من وصف النبي ﷺ لهذا الرجل بأنه (بئس رجل العشيرة) ليُعلم حاله فيُتَّقَى ويحذر منه، وليس ذلك من الغيبة.
- التحذير من (بئس أخو العشيرة)، فلا يناظر، ولا يجادل، ولا يناقش، فمن كان في أمر على غير سبيل المؤمنين، فاعلم أنه لا حيلة فيه، وعليك بمداواة من أُبْتُلي بهذا الحال.
- تَلَطَّفَ رسول الله ﷺ في القول مع هذا الرجل تأليفاً له ودرءاً لمفسدة أكبر متوقعة منه عند مجابته أو الإعراض عنه.
- دفع الفرقة والخلاف عن جماعة المسلمين ومن ذلك تجنُّب أصحاب البذاءة والفحش وسلاطة اللسان في الكلام أمام الناس العوام حتى لا يتأثروا بألفاظهم السيئة.



٢٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبَ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى لم يضره شيطان؛ أي: لم يصرعه ولم يصبه بالخبل، وقيل: لم يضره بمشاركة أبيه في جماع أمه، ومن ترك هذا الذكر فإنَّ الشيطان يشاركه في جماع زوجته.
- استحباب التسمية والدعاء عند كل عمل، والمحافظة على ذلك، حتى في حالات التلذذ والتمتع كالجماع.
- الاعتصام بذكر الله من الشيطان، والتبرك باسم الله تعالى والاستعاذة به من كل سوء.
- الحث على أن يستحضر المؤمن أن المُيسَّرَ لأي عمل، والمعِينُ عليه هو الله تعالى.
- أن الشيطان ملازم لابن آدم، لا ينطرد عنه إلا بذكر الله تعالى.
- أن المُحدث حدثاً أكبر يجوز له دعاء الله وذكره، وإنما يمتنع من قراءة القرآن فقط حتى يغتسل. وفي ذلك خلافٌ قويٌّ بين العلماء.



٢٦٦ - عن ابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: « لا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً، وَإِنِّي اكْتَسَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: « انْطَلِقِي فَحُجِّي مَعَ امْرَأَتِكَ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- تحريم خلوَّة الرجل مع امرأة من غير محارمه في مكان لا يكون معهما فيه أحدٌ وذلك لما قد يُفْضِي إليه من الوقوع في الفاحشة أو مقدماتها.
- أن كل ما يسمى سفراً طال أو قصرَ تَنْهَى عنه المرأة بغير زوج أو محرم.
- وجود المَحْرَم شرطٌ وجوب لحج المرأة، فلا يَجِبُ على المرأة الحج إلا إذا وُجِدَ المَحْرَمُ أو الزوج فإن حَجَّتْ بغير مَحْرَمٍ فهي عاصية وحجَّها صحيح، ولو ماتت المرأة ولم تَحْجَّ لعدم توفّر المَحْرَمِ فإنها تلتقى الله بغير إثم فيما يتعلّق بالحج.
- المَحْرَمُ هو الزوج ومن يَحْرُمُ على المرأة على التأييد؛ أي: لا يَجِلُّ له نكاحها أبداً، أما زوج الأخت، أو أخو الزوج، فلا يكون مَحْرَمًا، لأنه يَحْرَمُ إلى أمد، وليس إلى الأبد.
- يُشْتَرَطُ في المَحْرَمِ أن يكون بالغاً عاقلًا؛ لأن المقصود بالمَحْرَمِ حفظ المرأة، ولا يحصل إلا من البالغ العاقل.
- إذا كان لا يجوز للمرأة أن تُسَافِرَ بلا محرم لأداء فريضة الحج، فالأسفار الأخرى أولى بالتحريم، بل وأشد في الإثم، فإذا كان سفرها يُصَاحِبُه خلوَّة بسائق أجنبي فالإثم فيه أعظم.



٢٦٧ - عَنْ عَبْرِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم التَّشَهُدَ - كَفِّي بَيْنَ كَفَيْهِ - كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- عناية النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه على وجه العموم، وعنايته بابن مسعود خاصة، حتى كان بعض الصحابة يظن أن ابن مسعود رضي الله عنه من آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة دخوله على النبي صلى الله عليه وسلم، فيستحب للمربي العناية بمن يُربيّه، كالمعلم مع طلابه، وأن يعتني بمن له تميّز أو يلمس فيه النجابة فيأخذ بكفه ويده لتبنيه إلى المعلومات المهمة.
- تعليم أذكار الصلاة للناس، فالنبي صلى الله عليه وسلم علّم ابن مسعود رضي الله عنه ذكراً من أذكار الصلاة.
- أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم السورة من القرآن حتى يحفظوها.
- قوله:(التحيات) جمع تحية؛ أي: جميع أنواع التعظيم مستحقة لله، وقوله:(والصلوات)؛ أي: الفرائض والنوافل وقيل الدعوات، وقوله:(والطيبات)؛ أي: ما طاب من الكلام وحسن أن يثى به على الله. وقيل الأعمال الصالحة.
- هذه هي الصيغة المختارة للتشهد الأول لضبط ابن مسعود لألفاظها، وعناية الصحابة ومن بعدهم بها، ولاتفاق البخاري ومسلم على إخراجها في الصحيحين.



٢٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « مَا يَنْتَعِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- جواز بَعث الرجل الفاضل في تحصيل الزكاة.
- جواز ذِكر الرجل بما فيه إذا كان ذلك لبيان حاله، واقتضت المصلحة ذلك.
- أن قصة ابن جميل في منع الزكاة هي السبب الصحيح في نزول قوله تعالى في سورة التوبة: ﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ لِنَصَّدَّقَنَّ وَلِنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُمُ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِقَافًا فِي قُلُوبِهِمْ لَئِنْ يُورِثُوا يَلْعَنُوهُ. يَمَا أَخْلَعُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ [التوبة: ٧٥- ٧٧].
- أن ما حُبس ووُقيف صار وقفاً لا زكاة فيه وإن انتفع به صاحبه؛ لأنه قد حُبس أصله.
- أن قوله صلى الله عليه وسلم: " وَأَمَّا الْعَبَّاسُ: فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا " كان بسبب أن العباس قد قدم زكاة ماله لإمامين.
- جواز تقديم الزكاة للحاجة، فلو وُجدت حاجة في الناس فقدّمت الزكاة أجزاء، ولا يُطالب بها صاحب المال مرة ثانية.
- تعظيم حق العمّ، وأن له حق الاحترام والتوقير كما يوقر ويحترم الأب.



٢٦٩ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ؛ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الصدقة ولو بالشيء القليل.
- كَانَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - من أجود النَّاسِ لا ترد سائلاً، وهننا لم تجد سوى هذه التمرة فدفعتها لهذه المرأة حي لا تردها خائبة، بينما قد ورد عنها أنها أعانت سائلاً آخر بعشرة آلاف درهم.
- أن قَسَمَتِ الْمَرْأَةُ التَّمْرَةَ بَيْنَ ابْنَتَيْهَا لما جعل الله في قُلُوبِ الْأَمَهَاتِ مِنَ الرَّحْمَةِ.
- أن التَّفَقَّةَ على الْبَنَاتِ وَالسَّعْيَ عَلَيْهِنَّ مع الصبر والاحتساب ورعايتهن وتربيتهن على الفضائل والحشمة والحياء من أفضل أعمال البر المنجية من النَّار.
- قوله: «مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ»: إِنَّمَا سَمَاهُ ابْتِلَاءً؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَهُنَّ فِي الْعَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَاطِمٌ﴾ [النحل: ٥٨].



٢٧٠ - عن الحَكَمِ بْنِ مِيْنَاءَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مَنبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَن وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه مسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- أَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ فَرَضٌ عَلَى اللَّاعِنِينَ مِنْ أَهْلِ وَجُوبِهَا بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ.
- الْمُرَادُ بِالْأَقْوَامِ هَهُنَا الرِّجَالُ؛ لِأَنَّ النِّسَاءَ غَيْرَ مُطَالِبَاتٍ بِأَدَاءِ الْجُمُعَةِ.
- اسْتِحْبَابُ اتِّخَاذِ الْمَنْبَرِ وَهُوَ سُنَّةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا.
- قَوْلُهُ: (أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ): أَيُّ: لَيَمْنَعَنَّهِنَّ لُطْفَهُ وَفَضْلَهُ، وَمَعْنَى الْخَتْمِ الطَّبْعُ وَالتَّغْطِيَةُ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ (البقرة: ٧٧)؛ أَيُّ: طَبَعَهَا.
- قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْمَعْنَى أَنَّ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ كَائِنٌ لَا مَحَالَةَ، إِمَّا الْبَاطِلُ عَنْ تَرْكِ الْجُمُعَاتِ، وَإِمَّا خَتْمُ اللَّهِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَإِنَّ اعْتِيَادَ تَرْكِ الْجُمُعَةِ يُغَلِّبُ الرِّينَ عَلَى الْقَلْبِ، وَيُزْهِدُ النَّفْسَ فِي الطَّاعَةِ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي بِهِمْ إِلَى أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْغَافِلِينَ.



٢٧١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتْ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى الفرائض في الاصطلاح: فقه الموارث وما ضم إلى ذلك من حسابها.
- أن الله ﷻ تولى قسمة الفرائض بنفسه فلم يكلها إلى أحد غيره، وذلك في ثلاث آيات من كتابه من سورة النساء، وأمر النبي عليه الصلاة والسلام بدفع الفرائض المقدرة لمن سماها الله لهم فما بقي بعد هذه الفروض فيستحقه أقرب رجل ذكر.
- أن الإرث ينقسم إلى إرث بالفرض، وإرث بالتعصيب، والفروض المقدرة في كتاب الله تعالى ستة: نصف، وربع، وثمان، وثلثان، وثلث، وسدس، والتعصيب هو الإرث بلا تقدير.
- تقديم من يرث بالفرض فيعطى ميراثه، وما بقي يكون لمن يرث بغير تقدير.
- عصبية الميت هم لقراءة الذكور، الذين يدلون بالذكور، وقيل هم كل وارث إذا انفرد أخذ جميع المال، ويأخذ ما أبقت الفروض، ويسقط إذا استغرقت الفروض المسألة.
- قال الشيخ عبد المحسن العباد: فائدة ذكر (الذَّكَر) بعد الرجل في قوله: "فلأولى رجل ذكر" أن الرَّجُل هو الذي يكون كبيراً وفيه نجدة وقوة، فأضيف إليه لفظ "ذكر" لبيان أن الميراث منوط بالذكورة لا بالرجولة والقوة، فيتساوى في ذلك من يكون كبيراً جداً، ومن يكون صغيراً جداً.



٢٧٢ - عن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُوتَى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتتدلق أقتاب بطنه فيدور بها، كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان، ما لك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟! فيقول: بلى، قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «فتتدلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى»: تخرج وتَنْصَبُ أَمَاؤُهُ وَأَحْشَاؤُهُ بِسُرْعَةٍ مِنْ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، وَهُوَ حَجَرُ الطَّاحُونِ الَّتِي يَدِيرُهَا لِطَحْنِ الْحَبُوبِ فِي السَّابِقِ قَبْلَ ظَهْوَرِ آلَاتِ الطَّحِينِ.
- الوعيد الشديد في حق من خالفت أفعاله أقواله؛ أي: في حق من يأمر بالمعروف ولا يعمل به، وينهى عن المنكر ويرتكبه
- وجوب العمل بالعلم؛ ذلك أن الغرض من التعلم هو العمل به ابتغاء رضوان الله تبارك وتعالى.
- التحذير من النفاق، ومن سلوك طريق المنافقين، ذلك أن النفاق إظهار الإنسان خلاف ما يبطن، وهذا الذي عذب هذا العذاب أظهرت أفعاله غير أقواله.
- أن الواجب على الإنسان أن يبدأ أولاً بإصلاح نفسه، ومجاهدتها على الاستقامة على أمر الله، وذلك بأن يمثل الأوامر ويجتنب النواهي.
- أنه يجب على الإنسان أن يقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله، حتى وإن لم يكن عاملاً بكل يأمر به أو ينهى عنه؛ لأن الإنسان معرض للخطأ وللزلل، ولم يعصم من ذلك إلا الأنبياء والرسل.



٢٧٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتُ الْمَرْأَةُ تُتْلِي خُرُصَهَا وَتُتْلِي سِخَابَهَا. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «وَتُتْلِي سِخَابَهَا»: أي: قِلَادَةٌ مِنْ طَيِّبٍ مَعْجُونٍ عَلَى هَيْئَةِ الْخُرَزِ يَكُونُ مِنْ مِسْكِ أَوْ قُرْنُفُلٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الطَّيِّبِ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْجَوْهَرِ.
- أن العيد تُصلى قبل الخطبة، وليس لها سنة راتبة قبلية ولا بعدية، وليس لمصلي العيد تحية كتحية المسجد بل من وصل المصلي جلس بلا صلاة حتى يأتي الإمام.
- أن الإمام إذا كان لم يسمع النساء صوته يشرع له أن يأتين في العيد ويذكرهن لأنهن في حاجة إلى ذلك، فإذا كانت الخطبة لم تصل إليهن ذكرهن ووعظهن وحثهن على طاعة الله ورسوله، وعلى كل ما قد يخفى عليهن من حق الأزواج وغير هذا، وأمرهن بالصدقة، أمّا إن كانت الخطبة تعمهم كالיום بالمكبرات فقد يسر الله بها إيصال الخطبة إلى النساء وإلى أطراف الجماعة، فهذا يكفي والحمد لله.
- أن المرأة لها أن تتصدق ولها أن تعطي من مالها إذا كانت رشيدة، ولا يلزمها أن تستأذن زوجها.



٢٧٤ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفَطْرِ وَالْأَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جَلْبَابٌ. قَالَ: «لِثَلْبَسِهَا أُخْتَهَا مِنْ جَلْبَابِهَا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (العَوَاتِقُ) جَمْعُ عَاتِقٍ وَهِيَ مَنْ بَلَغَتْ الْحُلْمَ أَوْ قَارَبَتْ، أَوْ اسْتَحَقَّتْ التَّرْوِيجَ، ومعنى (وَذَوَاتِ الْخُدُورِ) هن الأبيكار، والجلباب هو ثوب واسع دون الرداء تغطي به صدرها، وظهرها، وقيل: هو كالملاءة والملحفة والخمار.
- اسْتِحْبَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْمُصَلَّى مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ الْبِكْرِ وَالنَّيِّبِ وَالشَّابَّةِ وَالْعَجُوزِ وَالْحَائِضِ وَغَيْرِهَا مَا لَمْ تَكُنْ مُعْتَدَّةً أَوْ كَانَ خُرُوجُهَا فِثْنَةً أَوْ كَانَ لَهَا عُدْرٌ، وتخرج في حجابها شرعي ومن ليس معها جلباب تستعيره من أختها إذا كان لديها جلباب زائد عن حاجتها.
- أن الحائض تخرج مع النساء إلى صلاة العيد، لكن لا تدخل مصلى العيد بل تجلس خارج مكان الصلاة بحيث تسمع الخطبة فقط؛ لأن مصلى العيد مسجد، والمسجد لا يجوز للحائض أن تمكث فيه.
- يجب على النساء الخارجات للصلاة أن يخرجن ثقلات؛ أي: غير متبرجات بزينة ولا متطيبات.
- استحباب حضور مجامع الخير ودعاء المسلمين وحلق الذكر والعلم، ونحو ذلك.



٢٧٥ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟ قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فغَاضِبَنِي فَخَرَجَ؛ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انظُرْ أَيْنَ هُوَ»، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى «فلم يقل عندي»: من القيلولة وهي النوم نصف النهار.
- إطلاق بن العم على أقارب الأب؛ لأنه ابن عم أبيها لا ابن عمها، وفيه إرشادها إلى أن تخاطبه بذلك لما فيه من الاستعطاف بذكر القرابة، وكأنه ﷺ فهم ما وقع بينهما فأراد استعطافها عليه بذكر القرابة القريبة التي بينهما.
- جواز النوم في المسجد.
- مُمَارَحَةُ الْمُغْضَبِ بِمَا لَا يَغْضَبُ مِنْهُ بَلْ يَحْصُلُ بِهِ تَأْنِيسُهُ وَتَسْكِينُ غَضَبِهِ.
- التَّكْنِيَةُ بِغَيْرِ الْوَالِدِ وَتَكْنِيَةُ مَنْ لَهُ كُنْيَةٌ وَالتَّلْقِيْبُ بِالْكُنْيَةِ لِمَنْ لَا يَغْضَبُ.
- مداراة الصُّهْرِ وَمَحَاوَلَةُ تَسْكِينِ غَضَبِهِ عَلَى زَوْجَتِهِ.
- جَوَازُ دُخُولِ الْوَالِدِ بَيْتَ ابْنَتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجَتِهَا حَيْثُ يَعْلَمُ رِضَاؤَهَا.
- فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه.



٢٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير نساء ركن الإبل صالح نساء قريش؛ أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «أحناه»: أكثره شفقة، والحانية على ولدها هي التي تقوم عليهم في حال يتمهم فلا تتزوج، وقوله «وأرعاه على زوج»: أي: أحفظ وأصون لماله بالأمانة فيه والصيانة له وترك التبذير في الإنفاق.
- قوله «ركن الإبل»: إشارة إلى العرب؛ لأنهم الذين يكثر منهم ركوب الإبل، ومعلوم أن العرب خير من غيرهم مطلقاً في الجملة، فيستفاد منه تفضيل نساء قريش الصالحات مطلقاً على نساء العرب وغيرهم مطلقاً.
- الحثُّ على نكاح القرشيات الصالحات، ومقتضاه أنه كلما كان نسبها أعلى مع صلاح دينها تأكد الاستحباب.
- فضل الحنو والشفقة وحسن التربية والقيام على الأولاد، وحفظ مال الزوج وحسن التدبير فيه.
- مشروعية إنفاق الزوج على زوجته بالمعروف.



٢٧٧ - عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ النِّجْمِ يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الشريعة الإسلامية حلالها بَيِّنٌ، وحرامها بَيِّنٌ، وفيها المشتبه الذي لا يعلمه إلا العلماء.
- على المسلم أن يبتعد عن مواطن الشبهات؛ سلامة لدينه من الإثم، وعرضه من الذم.
- إن الإنسان إذا وقع في الأمور المشتبهة هان عليه أن يقع في الأمور الواضحة.
- في الحديث دلالة لمن قال بقاعدة سد الذرائع إلى المحرمات، وتحريم الوسائل إليها.
- جواز ضرب الأمثال من أجل تبين الأمر ليقرب فهمه.
- أكل الحلال ينور القلب، فتصلح الجوارح، والعكس صحيح.
- التنبه على عظم قدر القلب، والحث على إصلاحه؛ فإنه أمير البدن، بصلاحه يصلح البدن، وبفساده يفسد.
- اتقاء الشبهات نابع من صلاح القلب والوقوع في الشبهات ثم المحرمات نابع من فساد القلب.
- فضل العلم، حيث إنَّ العالم تصبح الأشياء كلها عنده بيّنة الحرام والحلال والمشتبه.



٢٧٨ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا صلى الله عليه وسلم وَمَنِّي، وَيَشْرُهَا بَيْتِي فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نُصَبَ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: «بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ»: لُؤْلُؤَةٌ مُجَوَّفَةٌ وَأَسِيعَةٌ كَالْقَصْرِ الْمَيْيْفِ، وَمَعْنَى «لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نُصَبَ»: لَا ضَوْضَاءَ وَلَا مَنَازِعَةَ فِيهِ، وَلَا تَعَبَ وَلَا مَشَقَّةَ.
- ورد في روايات أخرى أنه لما بلغها الرسول عليه الصلاة والسلام بما قاله جبريل: قَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَعَلَى جَبْرِيلَ السَّلَامُ، وَعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.
- بيان فضل أم المؤمنين خديجة بنت خويلد وما خصها الله به من السلام والبشرى.
- قَالَ السُّهَيْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مُنَاسَبَةٌ نَفِي هَاتَيْنِ الصَّفَتَيْنِ عَنْ بَيْتِهَا فِي الْجَنَّةِ - أَعْنِي الْمُنَازِعَةَ وَالتَّعَبَ - أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم لَمَّا دَعَا إِلَى الْإِسْلَامِ أَجَابَتْ خَدِيجَةُ (طَوْعًا)!! فَلَمْ تُحَوِّجْهُ إِلَى رَفْعِ صَوْتٍ! وَلَا مُنَازَعَةٍ! وَلَا تَعَبٍ فِي ذَلِكَ بَلْ أزالَتْ عَنْهُ كُلَّ نُصَبٍ، وَآسَأَتْهُ مِنْ كُلِّ وَحْشَةٍ، وَهَوَّتْ عَلَيْهِ كُلَّ عَسِيرٍ، فَنَاسَبَ أَنْ يَكُونَ مَثَرِهَا الَّذِي بَشَّرَهَا بِهِ رَبُّهَا بِالصَّفَةِ الْمُقَابِلَةِ لِفِعْلِهَا.
- كانت عَائِشَةُ تقول: «مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ؛ لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكَرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُبَشِّرَهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَيَّ خَلَالِهَا»؛ أي: صديقاتها.



٢٧٩ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَسْلُطَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ قَالَ أَوْ قَالَ عَلَيَّ، قَالَ: قَالُوا أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (لهوات): أعلى سقف الفم باتجاه الحلق، ولعل السم ترك فيها أثراً كان يلاحظه أنس عند كلام رسول الله أو ضحكه عليه الصلاة والسلام.
- هذه المرأة هي زينب بنت الحارث اليهودية أرادت الانتقام لِمَنْ قُتِلَ مِنْ أَهْلِهَا فِي خَيْبَرَ، وَمِنْهُمْ عَمُّهَا مَرْحَبُ الْقَائِدِ الَّذِي قَتَلَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَفَاجَأَتْ بِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اكْتَشَفَ السَّمَّ فَقَالَتْ لَهُ مَنْ أَخْبَرَكَ؟ فَرَفَعَ ذِرَاعَ الشَّاةِ وَقَالَ: هَذَا أَخْبَرَنِي فَأَسْلَمْتُ، فَنَهَى عَنْ قَتْلِهَا، لَكِنْ كَانَ مَعَهُ فِي أَكْلِ الشَّاةِ بَشَرٌ ابْنُ الْبِرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ فَمَاتَ بَعْدَ أَيَّامٍ؛ لِأَنَّهُ ابْتَلَعَ اللَّقْمَةَ الْمَسْمُومَةَ، فَدَفَعَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمَرْأَةَ إِلَى أَوْلِيَاءِ بَشَرِ بْنِ الْبِرَاءِ فَقَتَلُوهَا قِصَاصاً.
- مِنْ آيَاتِ النَّبُوءَةِ أَنَّ الْعِظْمَ أَخْبَرَ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنَّهُ مَسْمُومٌ، فَلَمْ يَبْتَلَعْ اللَّقْمَةَ وَلَفِظَهَا مِنْ فِيهِ لَكِنْ بَقِيَ أَثَرُ اللَّعَابِ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى عِرْقِ الْكَاهِلِ كُلِّمَا أَحَسَّ بِأَثَرِ السَّمِّ، وَعَاشَ بَعْدَهَا ثَلَاثَ سِنِينَ وَعِنْدَ مَوْتِهِ أَخْبَرَ عَائِشَةَ بِأَنَّهُ يَجِدُ أَثَرَ السَّمِّ وَانْقِطَاعَ أَبْهَرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
- مَكَرَ الْيَهُودُ التَّارِيخِي فِي قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ، وَغَدَرَهُمُ بِالْمُسْلِمِينَ لَا يَتَوَقَّفُ، أَخْرَاهُمُ اللَّهُ.



٢٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْتِ زَوْجَهَا الدَّهْرَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ): لم يتغير ولم ينتن ويفسد، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى نُهُوا عَنْ إِدْخَارِهِمَا، فَادَّخَرُوا فَفَسَدَ وَأُتِنَتْ، وَاسْتَمَرَّ فسادُ اللَّحْمِ بسبب تخزينه وادِّخاره مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ.
- أن بني إسرائيل عوقبوا بادِّخارهم؛ بأن فسدَ الطَّعَامُ، وإذا فسد لم يؤكَل فيكون الطعام في الأول لو ادِّخِر لا يخنَز لكن صارت عقوبة بني إسرائيل عليهم وعلى غيرهم.
- في هذا الحديث آية من آيات الله؛ حيث إنَّ الله سبحانه وتعالى قد يُحدِثُ العيب في مطعوم الإنسان من أجل معصية، ويكون شؤم هذه العقوبة عليه وعلى مَنْ بعده.
- أن اسم زوجة آدم حواء.
- ليس المراد بالخيانة هنا خيانة الزَّنا؛ لأنَّ هذا لا يمكن مع زوجات الأنبياء والرسل بل خيانتهم هي مخالفتهم لأزواجهم، وبقية نساء الناس الخيانة عندهن بحسب طبيعتهم، لكن النساء ورثن غش الأزواج من إغراء المرأة الأولى حواء لزوجها آدم حتى أقنعتَه بالأكل من الشجرة.
- أن حواء هي التي حسنت لآدم الأكل من الشجرة حين وسوس لهما الشيطان فاجتمع على آدم تغرير الشيطان وتسويله وتحسين زوجته له فوقع الأكل، ولكن تاب الله عليهما حين تابا وندما.
- حتَّ الزوجة على معونة زوجها على الخير، واجتتاب الشر.



٢٨١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتْ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ؛ وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمَّكُمْ» ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ. رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الحثُّ على عدم مؤاخذه الزوجة الغَيْرِي، وإحسان الظن بها، وتحمل ما يصدر منها، خاصةً مع حداثة سِنِّهَا، وكثرة ضرائرها؛ لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوباً بشدة الغضب، والغيرة مركَّبة في النَّفْسِ فلا تملك دفعها.
- غمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عائشةً بعطفه وإلطافه، وشملَ المرسلَةَ بعدله وإنصافه، فرضي الجميعُ بقوله وفعله.
- قضى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمنَ أتلف شيئاً بغير إذن مالِكه بغرامة مثله، وضمن نظيره، فدفع الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إلى المهدية، وحبسَ المكسورةَ في بيت عائشة، واقتصر على تغريم القصة، ولم يُغرِّمها الطعام؛ لأنه كان مهدى، فإتلافه في حكم القبول، فسوى بينهما في الضمان: «إِنَاءٌ كإِنَاءٍ»، وهذا عينُ العدل، ومحضُ القياس.
- حثُّ الأزواج على تحمُّل زوجاتهم، والتَّعاضِي عن تصرُّفاتهن التي يمكن حلُّها بهدوء، وتعويضها بمثالها، مُراعاةً للمودَّة والعشرة والمَعْرُوفِ.



٢٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ الدُّخَانَ وَاللَّزَامَ وَالرُّومَ وَالْبَطْشَةَ وَالْقَمَرَ. رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- (خمس ماضين)؛ أي: خمسٌ قد وقعت من علامات الساعة.
- الدخان عُني به ما أصاب المشركين من سِنِي القحط بمكة بعد هجرة النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة، وذلك أَنَّ قريشاً لما غلبوا على النبي واستعصوا عليه قال: «اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِيعِ يَوْسُفَ»، فأخذتهم سَنَةٌ أَكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع فَأَتَى رسول الله عليه الصلاة والسلام، فقيل له: استسقى لِمُضِرٍّ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ الْعَذَابَ، فدعا فكشف عنهم.
- اللِّزَامُ: عذاب المشركين يوم بدر، قال ابن كثير في قوله تعالى ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرِزَامًا﴾ [الفرقان: ١٧٧]، فسوف يكون تكذيبكم لزاماً لكم؛ يعني: مقتضياً لهلاككم وعذابكم ودماركم في الدنيا والآخرة، ويدخل في ذلك يوم بدر؛ أي: ما أصابهم من القتل والأسر.
- الرُّومُ: المراد به ما جاء في قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا الرَّومَ﴾ [الروم: ١- ٢٢].
- البطشة: يوم بدر أصاب كفار قريش القتل والأسر. وهي البطشة الكبرى في قوله تعالى في سورة الدخان ﴿يَوْمَ تَبُطُّشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦].
- القمر: المراد به انشقاقه نصفين منفصلين أمام كفار قريش حتى رأوا الجبل بين شقي القمر معجزةً، وآية لرسول الله عليه الصلاة والسلام، وذلك في قول الله تعالى في سورة القمر: ﴿أَفَرَأَيْتِ السَّاعَةَ وَأَشَقَّ الْقَمَرَ﴾ [القمر: ١].



٢٨٣ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رضي الله عنهما - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَيْكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا، قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ. رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- مفهوم الغنى في قولهم (اغتنى فلان): صار ثريًا، وكثر ماله، لكن أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام يرون أن الغني هو الذي ملك بيتًا يسكنه، وله زوجة يأوي إليها وذلك يعني الاكتفاء بضروريات المعيشة.
- أن من كان له بيت وزوجة وخادم يخدمه فإنه يعيش عيشة الملوك.
- أن من يملك السكن وقوت يومه لا يعدُّ فقيرًا مستحقًا للصدقة.
- زهد الصحابة - رضي الله عنهم - وتقللهم من الدنيا وإقبالهم على الآخرة جعلهم أسعد الناس.
- السر في سعادة السعداء ليس في تحقيق ما يتمنون، وإنما في قناعتهم بما يمتلكون.



٢٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةٍ مَالِهِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله «حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ»: أي: تَعُمُّ الثَّرْوَةُ فِي أَيْدِي النَّاسِ جَمِيعًا، فَلَا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إِلَى الزَّكَاةِ وَمَعْنَى «مُرُوجًا»: جَمْعُ مَرْجٍ، وَهُوَ الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ ذَاتُ نَبَاتٍ كَثِيرٍ يَمْرَحُ فِيهِ الدَّوَابُّ، وَمَعْنَى «أَرْضُ الْعَرَبِ»: شِبْهُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.
- التَّحذِيرُ مِنَ التَّسْوِيفِ فِي إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ التَّأخِيرُ سَبَبًا فِي عَدَمِ وُجُودِ مَنْ يَقْبَلُهَا.
- أَنَّ صَحْرَاءَ شِبْهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ سَتَغْطِيهَا الْمَرْجُ (أَي: الْمَرَاعِي وَالْأَنْهَارُ)، فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ.
- أَنَّ شِبْهُ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَانَتْ فِي الْمَاضِي أَرْضًا ذَاتَ مَرَاعٍ وَأَنْهَارٍ، وَأَنَّ طَبِيعَتَهَا الصَّحْرَاوِيَّةَ الْجَافَةَ الْآنَ هِيَ حَالَةٌ طَارِئَةٌ عَلَيْهَا.
- هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ آيَاتِ النُّبُوَّةِ، وَمِنْ الْمَعْجَزَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْحَدِيثَةِ.
- ذَكَرَ الدُّكْتُورُ زَغَلُولُ النَّجَّارُ فِي بَحْوَتِهِ أَنَّ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ قَدْ مَرَّتْ فِي خِلَالِ الثَّلَاثِينَ أَلْفِ سَنَةٍ الْمَاضِيَةِ بِسَبْعِ فِتْرَاتٍ مَطِيرَةٍ، تَخَلَّلَتْ ثَمَانِيَّ فِتْرَاتٍ جَافَةٍ، تَمَرَّتْ حَالِيًا بِالْفِتْرَةِ الثَّامِنَةِ مِنْهُ. وَأَنَّ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ مَقْبَلَةٌ الْآنَ عَلَى فِتْرَةٍ مَطِيرَةٍ جَدِيدَةٍ، شَوَاهِدُهَا بَدَايَا تُزْحَفُ لِلْجَلِيدِ فِي نِصْفِ الْكُرَةِ الشَّمَالِيِّ بِاتِّجَاهِ الْجَنُوبِ، وَانْخِفَاضُ مَلْحُوظٍ فِي دَرَجَاتِ حَرَارَةِ فَصْلِ الشِّتَاءِ.



٢٨٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ لِأُمِّهِ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظَهْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَّعِقُ اللَّوْنِ. قَالَ أَنَسٌ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَكْرَ ذَلِكَ الْمَخِيْطِ فِي صَدْرِهِ. رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله «حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ»؛ أي: نصيبه لو دام معك، والَطَسْتُ: إناء كبير مستدير من نحاس أو نحوه يستعمل للغسيل، ومعنى لِأُمِّهِ: جمعه وألزقه، وضم بعضه إلى بعض حتى التأم، وظَهْرُهُ: أي: مرضعته وهي حليلة السعدية.
- أَنَّ حَادِثَةَ شَقَّ صَدْرَ نَبِيْنَا حَدِثَتْ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً وَهُوَ صَغِيرٌ، وَمَرَّةً لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، وَذَلِكَ مِنْ مَعْجَزَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- أَنَّ أَمْرَ الشَّقِّ كَانَ حَسِيًّا لَا مَعْنَوِيًّا. وَهَذَا الْحَدِيثُ وَأَمْثَالُهُ مِمَّا يَجِبُ فِيهِ التَّسْلِيمُ، وَلَا يَتَعَرَّضُ لَهُ بِتَأْوِيلٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَجَازِ، إِذْ لَا ضَرُورَةَ فِي ذَلِكَ، فَهُوَ هُوَ خَبْرٌ صَادِقٌ مَصْدُوقٌ عَنِ قُدْرَةِ الْقَادِرِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- الدَّلَالَةُ الْبَيِّنَةُ عَلَى عَصْمَةِ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَكِفَايَتِهِ إِيَّاهُ أَنْ يَسْلُطَ عَلَيْهِ.
- فَضْلُ مَاءِ زَمْزَمِ.



٢٨٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله: اشفعوا : الشفاعة: التوسط لقضاء حوائج الناس.
- أن الشفاعة في غير أمر محرم من الإحسان إلى الغير، كما قال تعالى ﴿مَنْ يَشْفَعْ عِنْدَ رَبِّهِ فَكَانَ لَهُ أَجْرٌ كَثِيرٌ﴾ [النساء: ٨٥].
- لا شفاعة في حدود الله تعالى، إذا وصل أمرها إلى الحاكم.
- رحمة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حصول الخير لأُمَّته بكل طريق.
- حصول الأجر للشافع، سواء قُضيت حاجة المشفوع أم لا.
- المطلوب من الإنسان بذل الأسباب المشروعة، أمّا تحقق حاجته فهو بأمر الله تعالى ومشيبته.



٢٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَ عَنْهَا، فَقَالُوا: مَاتَتْ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي» قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا، فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهَا» فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ تعالى يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله «تَقُمُّ الْمَسْجِدَ»: تَكْنِسُهُ، ومعنى «آذَنْتُمُونِي» أخبرتموني بموتها.
- أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إنما يعظم الناس بحسب أعمالهم، وما قاموا به من طاعة الله وعبادته.
- جواز تولي المرأة لتنظيف المسجد، وأنه لا يختص ذلك بالرجال فقط بل كل من احتسب ونظف المسجد فله أجره، سواء باشرته المرأة، أو استأجرت من يقيم المسجد على نفقتها.
- مشروعية الصلاة على القبر لمن لم يصل على الجنازة قبل الدفن.
- حسن رعاية النبي صلى الله عليه وسلم لأُمَّته، وأنه كان يتقدمهم ويسأل عنهم.
- جواز دفن الميت ليلاً.
- أهمية الدعاء للميت، وأنه أفضل عمل من الحي للميت.



٢٨٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِذَا تَفَاخَرُوا وَإِذَا تَذَاكَرُوا الرَّجَالَ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أُمَّ النِّسَاءِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَوْلَمَ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه: إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مَخُ سَوْفَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى الزُّمْرَةِ: الجماعة، ومعنى الأعزب: مَنْ لَمْ يَزَوْجَهُ لَهُ.
- أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.
- أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ وَلَدِ آدَمَ .
- أَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَتَزَوِّجُونَ.
- قَوْلُهُ «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ»؛ يَعْنِي: مِنَ الْإِنْسَانِيَّاتِ وَإِلَّا فَقَدْ جَاءَ لِلْوَّاحِدِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْحُورِ الْعَدَدُ الْكَثِيرُ.
- أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَتَفَاوِتُونَ فِي الدَّرَجَاتِ وَالْمَهَيِّاتِ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا.
- أَنَّ الْمُنَاقَشَةَ وَالْمَحَاوِرَةَ الْهَادِفَةَ الَّتِي يَتَوَصَّلُ أَطْرَافُهَا إِلَى مَعْرِفَةِ الصَّوَابِ بِدَلِيلِهِ وَالرِّضَى بِهِ.



٢٨٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيَّيْنَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِيَّاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضل الأشعريين قبيلة أبي موسى رضي الله عنه.
- معنى أرملا: نفذ زادهم أو صار قليلاً جداً، ومعنى قوله: «فهم مِنِّي وأنا منهم» أي: هم متصلون بي إذ فعلوا فعلي في هذه المواساة.
- أن الغالب على هؤلاء الأشعريين الإيتار، والمواساة والكرم.
- الإيتار والمواساة من الأخلاق الإسلامية التي ترفع قدر المسلم عند الله تعالى وعند خلقه.
- الحثُّ على المكارمة في الأكل والمواساة والإيتار على النفس.



٢٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِيمُ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «أبغض الرجال» هذا من باب التغليب، وإلا فهو يشمل الرجال والنساء، لكن يمكن أن يُقال إن الخصومة الشديدة أكثر ما تكون في جانب الرجل، ومعنى الألد: الشديد الخصومة، مأخوذ من لديدى الوادي، وهما جانباه، لأنه كل ما احتج عليه بحجة انتقل إلى جانب آخر من الحجة، كلما ذكر له شيء حملة على محمل آخر.
- التحذير من شدة الخصومة وكثرتها، وأن من اتصف بذلك أبغض الناس إلى الله تعالى، وذلك لأن كثرة الخصومة وشدتها تتسبب في إيذاء المسلمين، وإيقاع الشحناء والبغضاء بينهم و إبطال الحقوق، إلى غير ذلك من المفسد.
- إذا احتاج المسلم للمخاصمة دفاعاً عن حقه، فعليه أن يلتزم بأداب الأخوة، ولا يفجر في الخصومة، فإن الفجور في الخصومة من صفات المنافقين.
- أهمية حفظ اللسان من الألفاظ الفاحشة والبذيئة.



٢٩١ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: « أُعْطِيَتْ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً وَطَهوراً، فَأَيُّمًا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ. وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأَعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ يَبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَيَبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- امتنان الله تعالى على نبيه ﷺ بخصائص يختص بها عن غيره.
- فضل الله على نبيه بنصره على أعدائه بالرعب الذي يقذفه في قلوبهم مسيرة شهر.
- أن النصر بيد الله إذا شاء حصل ولو بدون أسباب ظاهرة.
- أن الأصل في الأرض الطهارة فلا تخص الصلاة فيها بموضع دون آخر ما لم يستيقن نجاسة البقعة.
- أن التيمم جائز بجميع أجزاء الأرض، ويرفع الحدث كالماء لاشتراكهما في وصف الطهورية.
- أن الغنائم حلال في حق هذه الأمة.
- إثبات الشفاعة للنبي ﷺ.
- عموم رسالة النبي محمد ﷺ للجن والإنس أجمعين.
- تيسير الله تعالى على هذه الأمة ورفع الحرج والإصر عنها.



٢٩٢ - عن أبي بكر رضي الله عنه قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا، فقال: «ما ظنُّك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- في الحديث منقبة عظيمة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه.
- بيان توكل النبي صلى الله عليه وسلم على ربه تعالى.
- شدة عداوة المشركين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإيذائهم له وحرصهم على قتله.
- الأخذ بأسباب السلامة والاحتياط في ذلك، حيث كمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه في الغار.
- اتخاذ الرفيق في السفر واختياره من ذوى الفضل والصلاح.
- عناية الصاحب بصاحبه وطمأننته إياه وإدخاله السرور عليه.
- تسليية وتثبيت للدعاة إلى الله، وحثهم على الصبر على ما يلاقونه في سبيل نشر الدعوة تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم.
- إثبات المعية لله تعالى، وهي على نوعين: معية عامة شاملة لجميع المخلوقات وهي المعية بالعلم، و معية خاصة وهي معية الله لرسوله وأوليائه بالنصر والتأييد.



٢٩٣ - عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقَبَلَهُ، فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضرُّ ولا تنفع، ولولا إني رأيت النبي صلى الله عليه وآله يقبلك ما قبلتك. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مشروعية تقبيل الحجر الأسود، وقد ورد أنه من الجنة وكان أشدَّ بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم.
- بيان السنن بالقول والفعال.
- أن الأصل في أفعال الرسول صلى الله عليه وآله التشريع للأمة؛ ما لم يدل دليل على التخصيص به.
- وجوب التسليم للشرع في أمور الدين، وأن ذلك لا يتوقف على معرفة حكمة الأمر أو النهي.
- بيان أن الحجر الأسود ليس مصدراً للنفع أو الضر لذاته.
- أن على الإمام أو العالم إذا خشي أن يفهم الناس من فعل الشيء المشروع فهماً خاطئاً أن يبادر إلى بيان الحق وإزالة اللبس، فقد خشي عمر رضي الله عنه أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم بعض الأحجار، كما كانت العرب تفعل بالجاهلية، فأراد عمر أن يعلم الناس أن استلامه إتباع لفعل رسول الله صلى الله عليه وآله لا لأن الحجر ينفع ويضر بذاته، كما كانت الجاهلية تعتقده بالأوثان.



٢٩٤ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: "بايعت رسول الله ﷺ على: إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم". رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- مبايعة الصحابة رضي الله عنهم للنبي ﷺ على الإسلام.
- بيان أهمية الصلاة والزكاة وعظم شأنهما في الإسلام.
- قرن النبي ﷺ بين الصلاة والزكاة في الحديث، كما قرن الله بينهما في كتابه العزيز.
- تقديم الصلاة على الزكاة، وأنها أعظم أركان الإسلام بعد التوحيد.
- بيان أهمية شأن النصح للمسلمين واهتمام الشارع به.
- أهمية بذل المسلم النصيحة لعموم المسلمين في كل ما يفيدهم، ويعود عليهم بالنفع في دينهم ودنياهم.



٢٩٥ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «على كلِّ مُسْلِمٍ صدقةٌ». قالوا: فإن لم يجد. قال: «فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق»، قالوا: فإن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «فيعين ذا الحاجة الملهوف»، قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: «فليأمر بالخير أو قال بالمعروف»، قال: فإن لم يفعل؟ قال: «فليمسك عن الشرِّ، فإنَّهُ له صدقةٌ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الحث على الصدقة.
- أن الصدقة كما تطلق على إنفاق المال تطلق على جميع أفعال الخير.
- التبيه على العمل والتكسب للاستفادة والإفادة.
- الحث على فعل الخير مهما أمكن.
- أن من قصد فعل خصلة من خصال الخير فتعسر عليه ذلك، فلينتقل إلى فعل غيرها.
- أن الصدقة في حق القادر عليها أفضل من الأعمال القاصرة.
- أن الصدقة بمعناها العام لا تختص بأهل اليسار، بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقة.
- الحث على إعانة المحتاج ولاسيما الملهوف.
- الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- أن ترك الشر عمل وكسب للعبد يثاب عليه إذا كان من أجل الله.



٢٩٦ - عن ابنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَكَأَنَّ قُرَيْشًا تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- النهي عن الحلف بغير الله مهما كان المحلوف به معظماً كآبائهم الله ورسوله وملائكته والكعبة، فلا يجوز أن يقول المسلم ق حلفه: والنبي، وجبريل، والكعبة، وحياتي، وحياتك، وحياة فلان وغير ذلك من المخلوقات.
- قال العلماء: السر في النهي عن الحلف بغير الله: أن الحلف بالشئ يقتضى تعظيمه، والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده.
- قضاء الإسلام على العادات المذمومة في الجاهلية مثل الحلف بالآباء.
- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: لَأَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيره وأنا صادق.



٢٩٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ». رواه البخاري.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• يشمل الحديث كل من أخذ أموال الناس بأي طريق مباح، فيدخل في ذلك أخذ المال عن طريق القرض أو العارية أو الوديعة أو غير ذلك، فمن أخذ شيئاً من ذلك وهو عازمٌ على أداء حق الناس أعانه الله تعالى على أدائه، وذلك في الدنيا بأن ييسر له الأداء، أو يعطف أصحاب الحق عليه لتحليله من الدين أو غير ذلك، وفي الآخرة إن لم يتيسر له ذلك في الدنيا بأن يُرضي عنه خصومه فلا يأخذوا من حسناته ولا ترد عليه سيئاتهم.

• التهديد الشديد للذين يأخذون أموال الناس وليس في نيتهم أداؤها، وقد تهددهم الله تعالى بالإتلاف.

• قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: قوله: «أتلفه الله» ظاهره أن الإتلاف يقع له في الدنيا، وذلك في معاشه أو في نفسه، وهو علمٌ من أعلام النبوة؛ لما نراه بالمشاهدة ممن يتعاطى شيئاً من الأمرين، وقيل: المراد بالإتلاف عذاب الآخرة، وقال العيني رحمه الله: (أتلفه الله) يعني يذهب من يده فلا ينتفع به؛ لسوء نيته، ويبقى عليه الدين، ويعاقب به يوم القيامة.

• جواز الاقتراض ونحوه من المُدَايِنَاتِ مع الحرص على حسن الأداء.



٢٩٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَمْلِكُ لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾
لهود: ١٠٢. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله: «إِنَّ اللَّهَ يَمْلِكُ لِلظَّالِمِ»: من الإملاء؛ أي: يمهلُه ويؤخره ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم، ومعنى «لم يفلتته»: لم يتركه، أو لم يستطع أحد أن يخلصه من عذاب الله.
- تسليية المظلوم بأن الله سينتقم له ممن ظلمه.
- تهديد الظالم لئلا يغتر بطول العمر وزينة الدنيا فإن عاقبة الظلم وخيمة ونهايته أليمة في الدنيا والآخرة.
- أن الإنسان إذا عوقب بالظلم عاجلاً، فربما يتذكر ويتعظ ويدع الظلم، لكن إذا أملى له واكتسب آثاماً أو ازداد ظلماً، ازدادت عقوبته - والعياذ بالله - فيؤخذ على غرّة، حتى إذا أخذه الله لم يفلتته.
- العاقل لا يأمن من مكر الله إذا ظلم ولم يصبه أذى، بل يعلم أن ذلك استدراج فيسارع إلى إعادة الحقوق لأهلها.
- خير ما يُفسر به الحديث أو القرآن هو كلام الله ورسوله.



٢٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دَرَاهِمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضْرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ» الاستفهام هنا للاستعلام الذي يراد به الإخبار.
- التحذير من الوقوع في المحرمات؛ وخاصة ما يتعلق بحقوق العباد المادية والمعنوية.
- الوقوع في المحرمات؛ وخاصة ظلم الناس والاعتداء عليهم يفسد الأعمال الصالحة ويضيع على الفاعل أجرها ونفعها يوم القيامة.
- استعمال طريقة المحاوراة والاستجواب التي تشوق السامع وتلفت نظره وتثير اهتمامه؛ وخاصة في التربية والتوجيه.
- الإفلاس الحقيقي هو خسران النفس والأهل يوم القيامة، وأن تذهب حسناتك لغيرك وأن تطرح سيئات غيرك عليك وذلك بسبب أذيتك لهم في الدنيا.
- معاملة الله للخلق قائمة على العدل والحق.



٣٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَتُرَدَّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِشَاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (يُقَاد) يُقْتَص، و(الجلحاء): التي لا قرن لها. و(القرناء): التي لها قرن.
- إثبات يوم البعث والحساب والجزاء.
- عدل الله تعالى وأنه يقاص عباده يوم القيامة، والتقاصُّ يكون بأخذ حسنات الظالم وطرح سيئات المظلوم.
- قال ابن عباس رضي الله عنهما: يُحشَر كل شيء حتى الدُّبَاب، فالله تعالى يحشر الحيوانات وجميع الدواب ليقص منها إقامة للعدل (حتى إذا لم يبق تبعه عند واحدة لأخرى قال الله: كونوا تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: ياليتني كنت تراباً).
- الحثُّ على المبادرة لأداء الحقوق إلى أصحابها، ورد المظالم إلى أهلها أو طلب العفو منهم قبل الموت.



٣٠١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارَ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِي ضِعْمَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ، فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ، وَلِكُلِّيْكُمْ عَلَيَّ مَلْؤُهَُا». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- بشارة المؤمنين المستضعفين بالجنة، ووعيد المتكبرين والجبارين بالنار.
- أن الله تعالى شاء أن يترك الناس أحراراً يختار كل واحد منهم العمل الذي يريده بعد أن يبين لهم طريق الحق من الباطل، وقد علم سبحانه أن فريقاً سيختار طريق الشر ويكون مصيره النار فيملؤها، وأن فريقاً سيختار بإرادته طريق الخير فيكون مصيره الجنة فيملؤها.
- هذا الحديث من علم الغيب فهو على ظاهره، فقد جعل الله في الجنة والنار تمييزاً تدركان به؛ فتحاجتا وكان لهما قولاً.
- التواضع لله وخفض الجناح للمؤمنين سبب في رحمة الله ودخول الجنة.
- الجنة دار رحمة الله يرحم بها من يشاء من أوليائه، والنار دار عذابه يعذب بها من يشاء من أعدائه.
- جواز المناظرة، وأنها مشروعة لإظهار الحق وإزهاق الباطل.
- أن الفقراء والضعفاء هم أهل الجنة؛ لأنهم في الغالب هم الذين ينفقون للفقراء، وأن الجبارين المتكبرين هم أهل النار والعياذ بالله؛ لأنهم مستكبرون على الحق.



٣٠٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ، وَلَوْ أذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (التَّبْتَلُ): الانقطاع عن النساء للعبادة. وقوله: (ولو أذن له)؛ يعني في ترك النكاح والتخلي للعبادة، ومعنى (لاختصينا): الاختصاص قطع الخصيتين، والمراد لبالغنا في التبتل حتى يفضي بنا الأمر إلى الاختصاص.
- النهي عن الاختصاص، والحكمة في المنع إرادة تكثير النسل ليستمر جهاد الكفار، وإلا لو أذن في ذلك لأوشك تواردهم عليه فينقطع النسل فيقل المسلمون بانقطاعه ويكثر الكفار، وذلك خلاف المقصود من البعثة المحمدية.
- النهي عن الخصاء نُهيَ تحريم في بني آدم بلا خلاف.
- النهي عن التبتل الذي هو التشديد على النفس بتجنب النكاح.
- عدم الإقدام على ما تُحدرُّه النفوس من غير سؤال العلماء عنه، وترك التتبع، وتعاطي الأمور الشاقة على النفس، والتسهيل في الأمر، وترك المشقة وعدم المنع من الملاذ خصوصاً إذا قصد بها تذكّر نعم الله تعالى على عبده.



٣٠٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. قال: « لا تغضب »، فردّد مراراً. قال: « لا تغضب ». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- إجابة السائل بما يناسب حاله.
- التّحذير من الغضب فإنّه جماعُ الشرِّ، والتّحرُّزُ منه جماعُ الخير.
- الأمر بالأخلاق التي إذا تخلّق بها المرء وصارت له عادة دفعت عنه الغضب عند حصول أسبابه، كالكرم والسخاء، والحلم والحياء، وغير ذلك.
- من محاسن الدين الإسلامي أنه ينهى عن مساوئ الأخلاق.
- جواز طلب الوصية من العالم.
- جواز الاستزادة من الوصية.
- فيه شاهد لقاعدة سدّ الذرائع.
- من شمائل النبي ﷺ ما حُصَّ به من جوامع الكلم.
- النهي عن الشيء نهي عن أسبابه، وأمرٌ بما يعين على تركه.



٣٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقْظَةِ أَوْ كَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- مِنْ خِصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِهِ.
- اثْبَاتُ تَمَثُّلِ الشَّيْطَانِ فِي الْمَنَامِ بِغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَهُ قُدْرَةَ عَلَى ذَلِكَ.
- رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ أَمَارَةٌ عَلَى صِحَّةِ الرَّؤْيَا وَخُرُوجِهَا عَلَى سَبِيلِ الْحَقِّ.
- الْمُرَادُ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رُؤْيَا عَلَيْهِ سَلَامٌ عَلَى صِفَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِ الشَّمَائِلِ الْمَحْمُودِيَةِ، وَلِذَلِكَ كَانَ ابْنُ سَيْرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا قَصَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: صَفُّ لِي الَّذِي رَأَيْتَهُ، فَإِنْ وَصَفَ لَهُ صِفَةً لَا يَعْرِفُهَا، قَالَ: لَمْ تَرَهُ.
- بَشَارَةٌ لِمَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الرَّؤْيَا أَنَّهُ يَرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.



٣٠٥ - عن المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- حث للمسلم على العمل، وأن يكون رزقه من كسب يده، وثمرة جهده.
- فضل العمل باليد وإن ما يباشره الشخص بنفسه مقدم على ما يباشره بغيره.
- حُصَّ داود بالذكر، لأن اقتصاره في أكله على ما يعمل به بيده لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض كما ورد عنه في القرآن، وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل، ولهذا أورده النبي صلى الله عليه وسلم في مقام الاحتجاج؛ لأن ذكر الشيء بدليله أوقع في النفس.
- التَّكْسِبُ لا يَقْدَحُ في التَّوَكُّلِ.
- الاحتراف للعمل لا يشغل عن الدعوة إلى الله تعالى، ولا يلهي عن طلب العلم.



٣٠٦ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ. قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَيْبِتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ. قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَيْبِتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْعَشَاءَ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- استحباب ذكر الله، وقول «بسم الله» عند دخول البيت وعند أكل الطعام.
- كل ما يُذكر اسم الله عليه يبيأس الشيطان منه.
- في ذكر الله عند الطعام ودخول البيت مجانية الغفلة عن الله؛ لأن الغفلة عن الله تعالى تستدعي الوقوع في مخالفة أمر الله تعالى واتباع الشيطان في ضلاله.
- الشيطان يراقب ابن آدم في عمله وتصرفه وفي أموره كلها، فإذا غفل حل في غفلته ونال مراده منه.
- الذكر يطرد الشيطان عنك، ويمنعه من مشاركتك في كل شيء.
- الشيطان يبیت في البيوت التي لم يذكر الله تعالى فيها، ويأكل من طعام أهلها إذا لم يذكروا اسم الله عليه، بل ويشارك الرجل في جماع زوجته ويؤثر في ذريته إذا لم يقل «بسم الله، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا».
- لكل شيطان أتباع وأولياء يستبشرون بقوله، ويتبعون أمره.



٣٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

• معنى أشعث: ليس له ما يدهن به شعر رأسه، ومعنى أغبر: أغبر اللون، أغبر الثياب، وذلك لشدة فقره، ومعنى قوله مدفوع بالأبواب: ليس له جاه، إذا جاء إلى الناس يَسْتَأْذِنُ، لا يأذنون له، بل يدفعونه بالباب؛ لأنه ليس له قيمة عند الناس، لكن له قيمة عند رب العالمين.

• قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في قوله «لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»: «أَيُّ: لَوْ حَلَفَ يَمِينًا عَلَى شَيْءٍ أَنْ يَقَعَ طَمَعًا فِي كَرَمِ اللَّهِ بِإِبْرَارِهِ لِأَبْرَهُ وَأَوْقَعَهُ لِأَجْلِهِ، وَقِيلَ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ إِجَابَةِ دُعَائِهِ».

- أَنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورَةِ الْإِنْسَانِ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى الْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ.
- عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِعَمَلِهِ وَطَهَارَةِ قَلْبِهِ أَكْثَرَ مِنْ عُنَايَتِهِ بِجَسَمِهِ وَمَلْبَسِهِ.
- مِيزَانُ الرِّجَالِ بِالْأَعْمَالِ لَا بِالْمُظَاهِرِ وَالْأَنْسَابِ وَالْأَمْوَالِ.
- التَّوَاضُّعُ لِلَّهِ وَالتَّدَلُّلُ لَهُ سَبَبٌ فِي إِجَابَةِ الدُّعَاءِ، وَلِذَلِكَ؛ فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ يَبْرُؤُ قَسَمِ الْأَتْقِيَاءِ الْأَصْفِيَاءِ.



٣٠٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ فَقَالَا لَهَا مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أم أيمن - رضي الله عنها - هي مولاة رسول الله ﷺ وحاضنته وخدمته في طفولته.
- زيارة الصالحين، وزيارة من كان صديقك الصالح يزوره.
- استحباب زيارة الفاضل لمن هو دونه.
- فضل أم أيمن رضي الله عنها.
- تأسي الصحابة - رضي الله عنهم - برسول الله ﷺ في كل أمر.
- جواز البكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب.
- جواز البكاء حزناً على فقد العلم والخير الذي كان يتنزل بالوحي، فعند انقطاع الوحي؛ اختلفت الأهواء، وشاع التنازع، وحصلت الفتن والمصائب.



٣٠٩ - عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تَفْضِيلُ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، وَخِصَائِصُهُ كَثِيرَةٌ، صُنِّفَتْ فِيهَا الْكُتُبُ.
- أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ خَيْرُ الْأُمَّمِ، حَيْثُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّهَا بِخِصَائِصٍ لَمْ تَكُنْ فِي الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ.
- اصْطِفَافُ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِيَامِهِمْ لَطَاعَةَ رَبِّهِمْ.
- الْاِقْتِدَاءُ بِأَفْعَالِ الْمَلَائِكَةِ فِي صَلَاتِهِمْ وَتَعْبُدَاتِهِمْ.
- أَنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا جُعِلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِأُمَّتِهِ مَسْجِدًا، فَمَنْ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ صَلَّى فِيهِ، غَيْرِ الْمَوَاضِعِ الْمَنْهِيَةِ عَنِ الصَّلَاةِ فِيهَا.
- أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسِّرُ أَمْرَ هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، وَأَمْرَ أُمَّتِهِ، فَجَعَلَ لَهُ صَعِيدَ الْأَرْضِ طَهُورًا.
- أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَرْضِ الطَّهَارَةُ؛ فَتَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا، وَالتَّيْمُمُ مِنْهَا.
- أَنَّهُ لَا يَصِحُّ التَّيْمُمُ مَعَ وُجُودِ الْمَاءِ.
- الْخِصْلَةُ الْأُخْرَى الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا الرَّاوي نَزُولُ خَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كُنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَ لغيره ﷺ.



٣١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- لا يجوز للمسلم أن يبتدئ أحداً من اليهود والنصارى بالسلام.
- يُفهم من النهي عن ابتدائهم أنه لا يُنهي عن رد السلام عليهم، وهذا ما صرحت به أحاديث أخرى، مثل قوله ﷺ قال: « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم ».
- إذا قابل الكتابي المسلم في الطريق، فإن المسلم يُلجئه إلى أضيق الطريق، ويكون سعة الطريق للمسلم، وهذا عند الزحام، فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج، ويكون التضييق بحيث لا يوقع بهم ضرراً.
- إظهار عزة المسلمين وذلة غيرهم، دون ظلم أو بذاءة في القول لأحد.
- التضييق على الكفار بسبب ما هم عليه من كفر بالله تعالى قد يكون ذلك سبباً في إسلامهم؛ فينجوا من النار، إذا حملهم ذلك على معرفة السبب، وهذا عندما يكون المسلمون ملتزمين بكل أحكام دينهم، ومنها ما جاء في هذا الحديث.



٣١١ - عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَسْعَةً، أَوْ ثَمَانِيَةً، أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةِ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّامَ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُطِيعُوا، (وَأَسْرَ كَلِمَةً حَقِيَّةً)، وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- استحباب تجديد العهد مع الله ﷻ على صدق الإيمان به، والإخلاص في عبادته والتزام شريعته.
- استجابة الصحابة -رضي الله عنهم- لرسول الله ﷺ إذا دعاهم لأمر، أو نديهم لحاجة.
- وجوب الوفاء بالبيعة وعدم نكثها.
- الحث على مكارم الأخلاق، ومنها الترفع عن تحمل مئة الخلق بعزة النفس والاستغناء عنه.
- اعتماد المسلم على نفسه وتوليه كل شؤونه، وعدم اتكاله على غيره.
- استحباب التترُّه عن كل ما يُسمى سؤالاً ولو في أمرٍ تافه.



٣١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اشتتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «هما بهم كفر»؛ أي: هاتان الخصلتان كفرٌ قائمٌ بالناس، حيث كانتا من أعمال الكفار، وقوله «الطُّعْنُ فِي النُّسْبِ»؛ أي: الوقوع في أنساب الناس بالغيب والتقصص، والمراد بالنياحة على الميت أي: رفع الصوت بتعديد شمائل الميت؛ لما في ذلك من التسخُّط على القدر.
- تحريم الطعن في الأنساب وتقصصها.
- تحريم النياحة، وأنها من خصال الكفر ومن الكبائر.
- وجوب الصبر عند المصائب.
- هذه الأعمال من الكفر الأصغر الذي لا يخرج من ملة الإسلام.
- نهى الإسلام عن كل ما يُؤدِّي إلى الفرقة.



٣١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله «فرسن»: ما يكون في ظلف الشاة من اللحم، وهو شيء يسير زهيد، وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله لا إلى حقيقة الفرسن لأنه لم تجر العادة بإهدائه.
- النهي عن الاحتقار؛ لا تحتقر المسلمة الشيء القليل بل تقدمه هدية لجارتها، ولا تحتقر المهدي إليها الهدية حتى وإن كانت بسيطة. وكذلك لا يحتقر المؤمن أخاه المؤمن في كل شأنه.
- الحض على التهادي ولو باليسير لأن الكثير قد لا يتيسر كل وقت.
- الوصية بالجار.
- إسقاط التَّكْلُفِ في التعامل بين الجيران.
- الحثُّ على بذل الخير للغير على قدر الاستطاعة.



٣١٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى القوت: ما يسدُّ الرَّمقَ ويكفي من الحاجة، والمراد بآل محمد: أهل بيته.
- فضلُ التَّقَلُّ من الدُّنيا والاقتصار على القوت منها، والدُّعاء بذلك.
- فضلُ الكفاف وأخذُ البُلغة من الدُّنيا، والرُّهد فيما فوق ذلك؛ رغبة في توفير نعم الآخرة.
- أنه ﷺ دعا لآله أن يكون رزقهم قوتًا، فلا يطغون بالإكثار، ولا يحسدهم أهل الدُّنيا في أرزاقهم؛ إذا رآهم الفقيرُ استعمل الرِّضا، وإذا رآهم الغنيُّ استجيا.
- أنه ﷺ طلب الكفاف، فإنَّ القوت ما يقوت البدن ويكفُّ عن الحاجة، وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقير جميعا.
- الرُّهدُ والكفَّاف والتقلُّ أمور تختلف باختلاف الأشخاص والأزمان والأحوال، فينبغي للعاقل أن يحرص على تحقيق الوضع الوسط المناسب له، بحيث لا ترهقه الفاقة، ولا يسعى وراء الفضول الذي يوصله إلى التبسط والترفه، فإنه في هذه الحال قلما يسلم من عواقب جمع المال، لاسيما في هذا الزمان الذي كثرت فيه مفاته، و تيسرت على الأغنياء سبله.



٣١٥ - عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي؛ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله: أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي؛ يعني: أَخْرَجَهُ كُلَّهُ صَدَقَةً وَقَدْ كَانَ كَعْبٌ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ بِلا نِفَاقٍ وَلَا عَذْرَ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تِلْكَ الْغَزْوَةِ، هَجَرَهُمْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِهَجْرِهِمْ، وَمَا زَالُوا مَهْجُورِينَ، حَتَّى نَزَلَتْ تَوْبَتُهُمْ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَضَرَبَ الرَّسُولُ وَالصَّحَابَةُ، فَكَانَ مِنْ شِدَّةِ فَرَحِ كَعْبِ بَرَضِ اللَّهِ عَنْهُ وَقَبُولِ تَوْبَتِهِ أَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِكُلِّ مَالِهِ لِرُوحِ اللَّهِ.
- أَنْ مَنْ نَذَرَ الصَّدَقَةَ بِمَالِهِ كُلِّهِ، أَبْقَى مِنْهُ مَا يَكْفِيهِ وَيَكْفِي مَنْ يَعُولُ، وَأَخْرَجَ الْبَاقِي.
- أَنْ الْأَوْلَى وَالْأَحْسَنُ أَنْ لَا يَنْهَكَ الْإِنْسَانُ مَالَهُ بِالصَّدَقَاتِ؛ لِأَنَّ عَلَيْهِ نَفَقَاتٍ وَاجِبَةَ لِنَفْسِهِ وَلِمَنْ يَعُولُهُمْ.
- أَنْ النَّفَقَةَ عَلَى النَّفْسِ وَالزَّوْجَةِ وَالقَرِيبِ عِبَادَةٌ جَلِيلَةٌ، وَصَدَقَةٌ عَظِيمَةٌ مَعَ النِّيَّةِ الْحَسَنَةِ.
- أَنْ الصَّدَقَةَ سَبَبٌ فِي مَحْوِ الذُّنُوبِ، لِمَا فِيهَا مِنْ رِضَا اللَّهِ تَعَالَى وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، وَاسْتِجْلَابِ دَعَائِهِمْ.
- اسْتِحْبَابُ الصَّدَقَةِ شُكْرًا لِلنَّعْمِ الْمُتَجَدِّدَةِ لَا سِيَّمَا مَا عَظُمَ مِنْهَا.



٣١٦ - عن جابر رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « طَعَامُ الْوَّاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الْحَثُّ عَلَى السَّخَاءِ وَالْمَوَاسَاةِ وَالْإِكْرَامِ.
- اسْتِحْبَابُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ، وَأَلَّا يَأْكُلَ الْمَرْءُ وَحْدَهُ.
- أَنَّ الطَّعَامَ الَّذِي هُيئَ لِعَدَدٍ مَعِينٍ فَإِنَّهُ يَكْفِي ضِعْفَهُمْ إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ.
- الْبَرَكَةُ تَتَضَاعَفُ مَعَ الْكَثْرَةِ وَالْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ.
- الْحُضُّ عَلَى الْمَكَارِمِ وَالْقَنَاعَةِ بِالْكَفَايَةِ.
- التَّرغِيبُ فِي إِطْعَامِ الطَّعَامِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا.



٣١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُشربَ من فيّ السقاء أو القرية. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله: «مَنْ فِيّ السَّقَاءِ»؛ أي: من فم السقاء والسقاء هو: ما يوضع فيه الماء، وكان يُتَّخَذُ من جلد، والقرية: وعاء يوضع فيه الماء وقد يكون كبيراً.
- من علل النهي أن القرية لا يظهر ما بداخلها، فقد يكون بداخلها حشرة أو حية فتؤذيها، كما روي أن رجلاً شرب من فم السقاء فخرجت منه حية، وهذه العلة غير موجودة في الشرب من الزجاجات اليوم؛ لأن الغالب أن ما بداخلها ظاهر.
- من علل النهي أن الذي يشرب من فيّ السقاء قد يغلبه الماء، فينصب أكثر مما يحتاج إليه، فيشرق به أو تبتل ثيابه، وهذه العلة موجودة فيمن يشرب من الزجاجات الكبيرة، كما تراه في كثير من الناس.
- أن النهي عن ذلك حتى لا يصيب ريقه فم السقاء أو يختلط بالماء الموجود بداخله، أو يصيب نفسه فم السقاء، فيتقذر منه غيره، وقد يكون ذلك سبباً لانتقال الأمراض، وهذه العلة موجودة فيمن يشرب من الزجاجات ويمسها بفمه، أمّا إذا كان يَصُبُّ منها ولا يمسها بفمه فلا بأس، وكذلك هي خاصة بما إذا كان سيشرب من هذه الزجاجات غيره، أمّا إذا كانت الزجاجات خاصة به، فلا بأس حينئذٍ من الشرب من فمها.
- الأواني الكبيرة الحديدية المصنوعة من مواد أخرى مثل جالون الماء سعة لتر فأكثر والعصائر والألبان بالحجم العائلي لا يشرب من فتحها مباشرة؛ لأنه قد يقدرها على غيره.



٣١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْتَعْجَالُ؟ قَالَ: « يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (فيستحسر): يمل وينقطع، ويترك الدعاء.
- الحث على الدعاء؛ فإنه لبُّ العبادة.
- أن هناك أحوالاً وآداباً وأحكاماً يجب توفرها في الدعاء وفي الداعي، وأن هناك موانع وحواجب تحجب وصول الدعاء واستجابته يجب انتفاؤها عن الداعي وعن الدعاء، فمتى تحقق ذلك تحققت الإجابة.
- من موانع إجابة الدعاء الاستعجال والضجر وترك الدعاء، وكذلك الدعاء بإثم وقطيعة رحم.
- تكفل الله بإجابة دعاء المسلم.
- الاستعجال يؤدي إلى الفتور والانقطاع عن عبادة الدعاء.
- الأمر كله بيد الله، وقد جعل لكل شيء قدراً.
- استجابة الدعاء كما ورد في السنة ثلاثة أنواع: إما أن تكون بتحقيق المطلوب في الدعاء، أو أن يصرف عنه من السوء والشر بقدر دعائه، أو يدخر ذلك له أجراً وثواباً يوم القيامة حيث يكون العبد إليه أحوج.



٣١٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « بينا أيوب عليه السلام يغتسل عرياناً، فخرّ عليه جرادٌ من ذهب، فجعل أيوب يحتثي في ثوبه، فناداه ربّه: يا أيوب، ألم أكن أغنيك عما ترى ؟ قال: بلى وعزّتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله: «جراد من ذهب»: قطع ذهب تشبه الجراد، من حيث الشكل والكمية.
- الحث على التماس ما يزداد الإنسان به بركةً وفضلاً.
- أنه لا غنى لأحد عن بركة الله تعالى وإحسانه على عباده، وأن تحصيل ذلك أمرٌ مشروع عند الخلائق كلّها حتى الأنبياء والرسل عليهم السلام.
- جواز الحرص والاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر.
- أن حبّ المتاع الدنيوي قضيةٌ مركوزة في النفوس، لكن المسلم يستخدم ما يكسبه من الدنيا في الأمور المشروعة والمباحة ولا يشغله ذلك عن طاعة الله وعبادته.
- جواز الحلف بصفة من صفات الله تعالى بشرط إضافتها إلى الله، مثل «وعزة الله».
- جواز الاغتسال عرياناً إذا كان وحده في خلوة، وإن تستر فالستر أولى.



٣٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- (قوله: منفقة للسلعة): يعني أن الحلف سبب لرواج السلعة وريحها في الحاضر، وقوله: (ممحقة للكسب) المحق: هو النقص والمحو والإتلاف، والإتلاف يشمل الإتلاف الحسي بأن يسلط الله على ماله شيئاً يتلفه من حريق أو نهب أو مرض يلحق صاحب المال فيتلفه في العلاج، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله البركة من ماله فلا ينتفع به في دينه ولا دنياه.
- التحذير من استعمال الحلف لأجل ترويح السلعة؛ لأن ذلك امتهان لاسم الله تعالى وهو يُنقص التوحيد.
- أن الإكثار من الحلف في البيع يغرر بالمشتري، ويذهب بتعظيم اسم الله من القلب.
- بيان ما يترتب على الأيمان الكاذبة من المضار.
- إن الكسب الحرام وإن كثرت كمّيته؛ فإنه منزوع البركة لا خير فيه.
- تحريم الإكثار من الحلف.
- تحريم ترويح السلعة بالحرام.



٣٢١ - عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَبْغِي عَيْنَيْكَ إِذَا ابْتَلَيْتَ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبِرَ عَوْضَتَهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ»؛ يريد عينييه. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى حبيبيته: تشية حبيبة، والمراد بهما: عيناها، وأطلق عليهما ذلك لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه، وأنفعهما، وليس الابتلاء بالعمى لسخط، بل لدفع مكروهه يكون بالبصر، ولتكفير ذنوب، وليبلغه إلى درجة لم يكن يبلغها بعمله.
- البشارة العظمى لمن فقد بصره وتعويضه عنه بالجنة.
- هذه البشارة أعظم العوض، لأن التلذذ بالبصر يفني بقاء الدنيا، والالتذاذ بالجنة دائم لا يفنى.
- أن نعمة البصر والقدرة على النظر من أعظم نعم الله تعالى ومن شكرها أن تحفظها من مشاهدة الصور التي لا تحل لك سواء على الطبيعة بتتبع النساء أو مشاهدة الأفلام والمقاطع الخليعة التي تنشر فواحش الزنا واللواط.
- قال حَبْرُ الأُمَّةِ عبد الله بن العباس رضي الله عنهما لما عُمِيَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ:
 إِنَّ يَأْخُذُ اللَّهَ مِنْ عَيْنِي نَوْرُهُمَا فَفِي فَرْأَدِي وَقَلْبِي مِنْهُمَا نَوْرُ
 قَلْبِي ذَكِيٌّ وَعَقْلِي غَيْرُ ذِي دَخَلٍ وَفِي فَمِي صَارُمٌ كَالسَّيْفِ مَشْهُورٌ



٣٢٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان قِرَامٌ لعائشة سَتَرَتْ به جانبَ بَيْتِهَا، فقال النبي ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَرَالِ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي». رواه البخاري.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى القِرَامِ: ثوب رقيق من صُوف ذِي أَلْوَانٍ وَنُقُوشٍ جَعَلْتَهُ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سِتَارَةً عَلَى النَّافِذَةِ، وَقَوْلُهُ أَمِيطِي؛ يَعْنِي: أزيلِي. وَمَعْنَى تَصَاوِيرُهُ: الصُّورُ الْمَنْقُوشَةُ فِيهِ.
- اسْتِحْبَابُ إِزَالَةِ كُلِّ مَا يُشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ وَيُلْهِيهُ عَنْ صَلَاتِهِ، مِنْ أَلْوَانٍ وَزَخَارِفٍ تَكُونُ فِي قِبَلْتِهِ وَمَوْضِعِ صَلَاتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُشْغَلُ.
- الْأَفْضَلُ لِلْمُصَلِّيِّ أَنْ يَقْصِدَ الْأَمَاكِنَ الَّتِي لَا يَكُونُ بِهَا مَا يُلْهِيهُ، أَوْ يُشْغَلُهُ عَنْ صَلَاتِهِ، وَحُضُورِ قَلْبِهِ فِيهَا.
- مَشْرُوعِيَّةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، بِإِزَالَةِ مَا قَدَرَ عَلَى إِزَالَتِهِ، مِنْ الْأُمُورِ الْمُنَافِيَةِ لِلشَّرْعِ، وَالْمُبَادَرَةُ إِلَى ذَلِكَ.
- حُسْنُ خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حَيْثُ لَمْ يُزَلِّ الْقِرَامَ بِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أزالَهُ بِنَفْسِهِ لَكَانَ فِي ذَلِكَ تَحْزِينًا لَهَا.
- أَنَّ لِلصُّورِ وَالْأَشْيَاءِ الظَّاهِرَةِ، تَأْثِيرًا فِي الْقُلُوبِ وَالنُّفُوسِ الزُّكِّيَّةِ، فَضْلًا عَمَّا دُونِهَا.
- كِرَاهَةُ زَخْرَفَةِ الْمَسَاجِدِ وَجَعْلِ الْكِتَابَاتِ وَالنُّقُوشِ فِيهَا، مِمَّا يُلْهِي الْمُصَلِّينَ، وَيُشْغَلُهُمْ عَنْ تَدَبُّرِ صَلَاتِهِمْ، بِتَتَبِعِ هَذِهِ النُّقُوشِ وَالزَّخَارِفِ.
- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْضُ لَهْ مَا يَعْضُ لغيرِهِ مِنَ الْبَشَرِ مِنَ الْخَوَاطِرِ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تَتِمَّكِنُ مِنْهُ.
- أَنَّ الْخَوَاطِرَ وَالْوَسْوَاسَ الَّتِي تَعْرِضُ لِلْمُصَلِّيِّ لَا تَبْطُلُ صَلَاتَهُ وَلَوْ كَثُرَتْ.



٣٢٣ - عن أنس رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ. قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ». فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا ... عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا). رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- العاقل لا يفرح بما يناله في الدنيا؛ لانقضائها، وإنما يعتبر الدنيا وسيلة للآخرة لا هدفًا ومقرًا.
- زهده ﷺ في الدنيا وإقباله على الآخرة.
- تزهيد النبي ﷺ أمته في متاع الدنيا الزائل.
- فيه تسليّة للصحابة الذين شاركوا معه عليه الصلاة والسلام حفر الخندق.
- تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير وسرعة الفناء.
- قال ابن عثيمين رحمه الله: كان الرسول ﷺ إذا رأى ما يعجبه في الدنيا يقول: (لبيك! إن العيش عيش الآخرة)، ولهذا كان من السنّة إذا رأى الإنسان ما يعجبه في الدنيا أن يقول: (لبيك، إن العيش عيش الآخرة).
- قال الشاعر الزاهد:

لا تركننّ إلى القصور الفاخرة واذكر عظامك حين تمسي ناخرة
وإذا رأيت زخارف الدنيا فقل يا رب إن العيش عيش الآخرة



٣٢٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِيَّ، فِي بَيْتِنَا خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَأُمِّي أُمُّ سَلِيمٍ خَلْفَنَا. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- تواضع النبي صلى الله عليه وآله وكرم خلقه، ولطفه مع الكبير والصغير.
- جواز الصلاة لأجل تعليم الجاهل، أو لغير ذلك من المقاصد المفيدة.
- جواز الصلاة جماعة في التأفلة، لكن بشرط ألا تكون بصفة دائمة.
- أن موقف الاثنين فأكثر خلف الإمام.
- صحة مصافحة الصَّبِيِّ الذي لم يبلغ الحُلْمَ؛ لأن اليتيم لا يكون إلا صبيًّا.
- جواز صلاة المرأة مع جماعة الرجال.
- تقديم الرِّجَالِ على النساء.
- أن المرأة لا تصف مع الرِّجَالِ، ولو كانوا من محارمها.
- حرص الشارع على ابتعاد المرأة عن الاختلاط بالرِّجَالِ، حيث أذن لها أن تُصَلِّيَ منفردة خلف الصف ولا تكون مع الرجال.



٣٢٥ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (إِذَا قَطَعْتَ رَحْمَهُ وَصَلَّاهَا): أي: إذا قاطعه غيره قابله بالصلة.
- الحثُّ على صلة الأرحام.
- وجوب إخلاص الأعمال لله، ولو لم يأت منها خير عاجل في الدنيا، فهي خير دائم في الآخرة.
- الإساءة للمسلم لا تجعله يقطع الخير عن المسيء.
- صلة الرحم المعتبرة شرعاً أن تصل من قطعك، وتعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرملك، وليست صلة المقابلة والمجازاة.
- بيان أن الصلة إذا كانت نظير مكافأة من الطرف الآخر لا تكون صلة كاملة، لأنها من باب تبادل المنافع، وهذا مما يستوي فيه الأقارب والأبعد.
- يستحب في معاملة الأقارب مقابلة الإساءة بالإحسان
- قال الإمام ابن بطّال رحمه الله في شرحه للحديث: (إن الناس ينقسمون إلى أقسام ثلاثة: واصل، ومكافئ، وقاطع، فالواصل: من يبدأ بالفضل، والمكافئ: من يرد مثله، والقاطع: من لا يتفضل ولا يكافئ، فالكامل من يصل من قطعه).



٣٢٦ - عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يُمَسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ ، وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- النَّهْيُ عَنْ مَسِّ الذِّكْرِ بِالْيَمِينِ حَالِ الْبَوْلِ، وَكَذَلِكَ لَا يَمَسُ دُبْرَهُ بِالْيَمِينِ، وَهَذَا النَّهْيُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.
- النَّهْيُ عَنِ الْاسْتِجَاءِ بِالْيَمِينِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى احْتِرَامِ الْيَمِينِ، إِذْ هِيَ مَحَلُّ التَّكْرِيمِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّسْلِيمِ وَالْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ.
- النَّهْيُ عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ، وَهَذَا فِيهِ نَاحِيَةٌ نَفْسِيَّةٌ، وَذَلِكَ أَنْ مَنْ سَوَّفَ يَشْرَبُ بَعْدَهُ قَدْ يَكْرَهُ الشَّرْبَ مِنَ الْإِنَاءِ، وَقَدْ تَتَغَيَّرُ رَائِحَةُ الْمَاءِ إِذَا كَانَ الْمُتَنَفِّسُ مَرِيضاً، وَفِيهِ نَاحِيَةٌ طَبِيبِيَّةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَاضَ قَدْ تَنْتَقِلُ عَنْ طَرِيقِ التَّنَفُّسِ، وَنَاحِيَةٌ طَبِيبِيَّةٌ لِلشَّارِبِ نَفْسَهُ، إِذْ أَنَّهُ إِذَا أَبْعَدَ الْإِنَاءَ عَنِ فَمِهِ تَنَفَّسَ بِهَدْوٍ ثُمَّ يَشْرَبُ مَرَّةً أُخْرَى.
- اجْتِنَابُ الْأَشْيَاءِ الْقَذْرَةِ، فَإِذَا اضْطُرَّ إِلَى مَبَاشَرَتِهَا، فَلْيَكُنْ بِالْيَسَارِ.
- بَيَانُ شَرَفِ الْيَمِينِ وَفَضْلِهَا عَلَى الْيَسَارِ.
- الْإِعْتِنَاءُ بِالنِّظَافَةِ عَامَةً، لِأَسِيْمَا الْمَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ الَّتِي يَحْصُلُ مِنْ تَلْوِثِهَا ضَرَرٌ فِي الصِّحَّةِ.
- سُمُوُّ الشَّرْعِ، حَيْثُ أَمْرٌ بِكُلِّ نَافِعٍ، وَحَذْرٌ مِنْ كُلِّ ضَارٍ.
- كَمَالُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشُمُولُ تَعَالِيمِهَا.



٣٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ». قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا. قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا. قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً. قَالَ: أَبَيْتُ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ. قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى النفختين: هما نفخة الصعق ونفخة البعث، وقوله: أبيت: امتنعت عن القول بتعيين ذلك، وعجب الذنب هو العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، ويقال له رأس العصعص.
- ينبغي على العبد أن يتمتع من الجواب إذا سئل عن شيء لا يعلمه.
- بيان كيفية إعادة الأبدان وهذا من أمور الغيب.
- جميع الجسد يبلى إلا هذا العظم يبقى؛ ليعاد تركيب الإنسان منه مرة أخرى.
- قدرة الله سبحانه وتعالى على النشأة الثانية، وبعث من في القبور ليوم البعث والحشر والنشور.
- بين النفختين أربعون سنة كما ثبت ذلك في حديث آخر.
- ورع أبي هريرة رضي الله عنه وتحريره في النقل كما سمع، ولم يجزم من عنده بشيء.
- حرص أصحاب أبي هريرة رضي الله عنهم على السؤال عما أشكل عليهم.
- أثبتت مجموعة من علماء الصين في عدد من التجارب المخبرية استحالة إفناء عجب الذنب (نهاية العصعص) كيميائياً بالإذابة في أقوى الأحماض أو فيزيائياً بالحرق أو بالسحق أو بالتعرض للإشعاعات المختلفة؛ مما يؤكد صدق حديث المصطفى ﷺ الذي يعتبر معجزة علمية سابقة لكافة العلوم المكتسبة.



٣٢٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «البُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- احترام المساجد وأنه يجب ان تصان عن كل المستقذرات.
- أن المعصية ولو يسيرة خطيئة.
- البُصَاقُ لَيْسَ بِنَجَسٍ وَكَفَّارَتُهُ كَرِيهُهُ الْمُنْظَرِ، وَالشَّرْعُ يَمْنَعُ مِنْ ظُهُورِهِ وَلَا يَمْنَعُ مِنْهُ إِذَا سَتِرَ، مِثْلُ أَنْ يَبْصُقَ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ أَوْ فِي مَنْدِيلٍ.
- المرادُ بِدَفْنِهَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ تُرَابًا أَوْ رَمْلًا وَنَحْوَهُ فَيُؤَارِيهَا تَحْتَ تُرَابِهِ.
- أَنَّ الْبُصَاقَ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، فَيَنْبَغِي لِمَنْ بَدَرَهُ ذَلِكَ أَنْ يَبْصُقَ فِي ثَوْبِهِ أَوْ خَارِجَ الْمَسْجِدِ، وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ بَصُقَ فِي ثَوْبِهِ.
- أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنْ رَأَى أَدَى أَوْ قَدْرًا فِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ يَزِيلُهُ.
- أَنَّ الْبُصَاقَ أَوْ الْبُزَاقَ طَاهِرٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِدَفْنِهَا وَلَمْ يَأْمُرْ بِغَسْلِهَا.
- أَنَّ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ مَفْرُوشًا بِالْحَصْبَاءِ، لِذَلِكَ أُرْشِدُ إِلَى دَفْنِ الْبُصَاقِ، أَمَّا فِي الْمَسَاجِدِ الْمَفْرُوشَةِ فَلَا يَجُوزُ لَكَ الْبُصَاقُ عَلَى فَرْشِ الْمَسْجِدِ، وَإِذَا رَأَيْنا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ أزلناه بالمنظفات المعروفة.



٣٢٩ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إنكم لتعملون أعمالاً؛ هي أدقُّ في أعينكم من الشعْرِ، كنا نُعْدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله من الموبقاتِ. رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- الاستخفاف بالذنب يدل على قلة الخشية من الله تعالى، بينما استعظامه يدل على كمال الخشية وعظيم المراقبة لله تعالى.
- أعلمُ الناسَ بالله تعالى بعد الأنبياء وأكملهم ورعاً وأشدَّهم خشية هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ورضي الله عنهم، فلقد كانوا يرون الأمور التي استهان بها غيرهم من المهلكات؛ لعظم معرفتهم بالله تعالى ومراقبتهم له.
- التحذير من ركون المرء إلى أعماله فيعجب بها ويستخف بالمعاصي، فإن مُحَقَّرَاتِ الذنوب تحيط به، فيلقى الله ولا يقدر على الفكاك منها فتوبقه وتهلكه، وقد جزع بعض السلف عند الموت فقليل له في ذلك فقال: إني أخاف ذنباً لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم.
- فهم الصحابة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله هو المعتبر؛ لأنه سبيل المؤمنين، فمن سار على نهجهم نجا، ومن حادَ هلك وأهلك.



٣٣٠ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الثُّومِ - وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- النهي عن إتيان المساجد لمن أكل ثوماً، أو بصلاً، أو كراثاً.
- يلحق بهذه الأشياء، كل ذي رائحة كريهة تتأذى منها الملائكة أو المصلون، كرائحة التبغ الذي يتعاطاه المدخنون، فعلى من ابتلى بهذا المحرم الخبيث أن يتركه لله تعالى فإن لم يفعل فعليه ألا يتعاطاه عند ذهابه إلى المسجد، وأن ينظف أسنانه وفمه، حتى يقطع رائحته أو يخففها.
- كراهة أكل هذه الأشياء لمن عليه حضور الصلاة في المسجد؛ لئلا تفوته الجماعة في المسجد، ما لم يأكلها حيلة على إسقاط الحضور، فيحرم.
- النهي عن الإيذاء بكل وسيلة، وأكل ما له رائحة كريهة وسيلة منصوص عليها في هذا الحديث، فيلحق بها كل مؤذ.
- أن الامتناع عن أكل الثوم ونحوه ليس لتحريمه.
- أن المصالح العامة أولى بالمراعاة من المصالح الخاصة.
- حكمة النهي عن إتيان المساجد؛ ألا يتأذى بها الملائكة والمصلون.
- حسن تعليم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيث يقرن الحكم ببيان سببه؛ ليطمئن المخاطب بمعرفة الحكمة.



٣٣١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح فقال: «ذلك رجل بال الشيطان في أذنيه». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- كراهية ترك قيام الليل؛ وأن ذلك بسبب الشيطان.
- قيام الليل حرز من الشيطان.
- إهمال حقوق الله تعالى تَشْأ من تمكن عدو الله تعالى من النفس والهوى والشيطان من ذلك الإنسان، حتى يحول بينه وبين الطاعات.
- الشيطان يستخدم كل أساليبه؛ ليبعد العبد عن الطاعة ويلهيه عنها.
- هناك رواية تبين أن المراد من نام عن صلاة الفجر وليس من نام عن قيام الليل. فقد أخرج الحديث ابن حبان في صحيحه بلفظ: "مَنْ نام عن الفريضة حتى أصبح فقد بال الشيطان في أذنه"، وإسنادها صحيح، فيكون المراد إذن من نام عن الفريضة.
- قال ابن عبد البر رحمه الله: "مَنْ كَانَتْ عَادَتُهُ الْقِيَامَ إِلَى صَلَاتِهِ الْمَكْتُوبَةِ أَوْ إِلَى نَافِلَتِهِ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ: فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ، وَنَوْمُهُ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ."



٣٣٢ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل الذي يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- المراد بقوله: «عاجل بشرى المؤمن»، أن يعمل المؤمن العمل الصالح مُخلصاً لله فيه، لا يرجو به غير وجه الله، فيطلع الناس عليه، فيثبوا عليه به، فيسره ذلك ويستبشروا به خيراً، فتلك عاجل بشرى المؤمن.
- أن الإخلاص لله تعالى وقصد التَّقرب إليه لا يُعكِّره ثناء الناس عليه، بل إن إطلاق الله تعالى لألسنة الناس بالثناء عليه، دليل على القبول، وشهادة صادقة وبشرى عاجلة بالفوز والفلاح.
- لا يدخل في الرياء عمل العبد إذا أخلص عمله لله تعالى وحمده الناس عليه.
- بيان رضا الله ومحبته لهذا العبد، وأنه يحبب فيه الخلق لإخلاصه ولذلك يكتب له القبول في الأرض.
- التَّعرض لمدح الناس مذموم.
- قال السعدي رحمه الله: "البشارة في الدنيا هي: الثناء الحسن، والمودة في قلوب المؤمنين، والرؤيا الصالحة، وما يراه العبد من لطف الله به وتيسيره لأحسن الأعمال والأخلاق، وصرفه عن مساوئ الأخلاق".



٣٣٣ - عن أنس رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِي فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، فَتَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ وَقَدْ أَثْرَتْ بِهَا حَاشِيَّةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَضَجَّكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى كلمة بُرْدٌ: ثوب مخطط، وقوله: غليظ الحاشية: غليظ الطرف والجانب، ومعنى جَبَذَهُ: أي جذبه، والمراد بصفحة العاتق: ما بين الكتف والعنق.
- غلظة الأعراب وجلالفتهم في المعاملة.
- حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على سوء أدب هذا الأعرابي.
- استحباب مقابلة الإساءة بالإحسان، وعدم مقابلة الإساءة بمثلها.
- يجب على الداعية إلى الله أن يوطن نفسه على تحمل مثل هذه المكاره.
- يستحب للداعية إلى الله أن يطيب قلب المخطئ ولا يعنفه؛ لأن ذلك أنفع في نصحه، وأرجى لرجوعه إلى الحق.
- بيان أن الأنبياء أشد الناس بلاءً وابتلاءً ثم أتباعهم الأمثل فالأمثل.
- وجوب الصبر وتحمل الأذى في سبيل الله.
- كمال خلق النبي صلى الله عليه وسلم.



٣٣٤ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: «مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ»: أي: منوط بها ملازم لها، كأنه عقد فيها، لإعانتها على جهاد أعداء الدين، وقمع شر الكافرين.
- أَنَّ الْخَيْلَ الْمَعْدَةَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ اقْتَرَنَ بِهَا الْخَيْرُ وَلَازَمَهَا، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ فِي سَعِيهَا ذَلِكَ لَا تَخْرُجُ عَنِ الْأَجْرِ، وَالْغَنِيمَةِ، وَرَبِمَا ظَفَرَتْ بِهِمَا مَعًا، أَمَّا الْأَجْرُ: فَإِنَّهَا كَلِمَا أَكَلَتْ أَوْ شَرِبَتْ أَوْ مَشَتْ، أَوْ حَتَّى بَالَتْ كَتَبَ اللَّهُ لِمَالِكِهَا أَجْرًا، وَأَمَّا الْغَنِيمَةُ: فَذَلِكَ فَبِالنَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَأَخَذَ أَمْوَالِهِمْ.
- قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْمُرَادُ بِالْخَيْلِ: خَيْلُ الْجِهَادِ؛ لِأَنَّهُ فَسَّرَ هَذَا الْخَيْرَ بِقَوْلِهِ: (الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ)، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي خَيْلِ الْجِهَادِ، فَخَيْلُ الْجِهَادِ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ عَامًّا؛ أَي: الْخَيْلُ كُلُّهَا سِوَا مَا كَانَتْ مِمَّنْ يَجَاهِدُ عَلَيْهِ أَمْ لَا؛ لِلْعَمُومِ".
- فَضِيلَةُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
- تَفْضِيلُ الْخَيْلِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْحَيَوَانَاتِ.
- اسْتِحْبَابُ اقْتِنَاءِ الْخَيْلِ وَإِعْدَادِهَا، وَالْعَنَاءُ بِهَا.



٣٣٥ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعُقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- الطعام الذي يأكله الإنسان فيه بركة ولا يدري في أي طعامه توجد.
- ينبغي على المرء أن يحرص على هذه البركة.
- الترغيب في قيام الأكل بلعق الأصابع وسلت الصحون بإصبعه، وفي ذلك المحافظة على النعمة والتخلق بالتواضع.
- ثبت علمياً أن لعق الاصابع بعد انتهاء الأكل مفيد صحياً.
- أكل ما وقع على الأرض بعد تخليصه من الوسخ.
- إثبات وجود الشياطين وأنهم يأكلون الطعام.
- الشيطان يراقب العبد في كل حركاته وسكناته.
- قال الإمام الخطابي: عاب قوم أفسد عقولهم الترف وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر كأنهم لم يعلموا أن الذي يلحق بالإصبع أو الصفحة جزء من أجزاء الطعام الذي أكلوه وازدروه، فإذا لم يكن سائر أجزائه المأكولة مستقذراً، فهذا كذلك، وإذا ثبت هذا فليس بعده شيء أكثر من مسّه أصابعه بباطن شفتيه، وهو ممّا لا يعلم عاقل به بأساً إذا كان الماس والممسوس جميعاً طاهرين نظيفين، وقد يتمضمض الإنسان فيدخل إصبعه في فيه فيذلك أسنانه وباطن فمه فلم يُرَ أحدٌ يقول إنه قذارة أو سوء أدب، فكذلك هذا.



٣٣٦ - عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتى بطعام وكان صائماً، فقال: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ رضي الله عنه وهو خيرٌ مني، فلم يوجد له ما يُكفَّنُ فيه إلا بُرْدَةٌ إِنْ غُطِّيَ بِهَا رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ؛ وَإِنْ غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ، أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- تواضع الصحابة - رضي الله عنهم - وكمال فضلهم، حيث كان أحدهم يرى نفسه آخر الناس، وإلا فعبد الرحمن بن عوف من المبشرين بالجنة.
- الحث على التقلُّل من الدنيا وزينتها والحذر من التَّوَسُّع في الدنيا من الاشتغال بها والتقصير عن الواجبات بسببها.
- استحباب تذكر سير الصالحين والزهاد ليقبل الإنسان من تمسكه بالدنيا.
- بيان فضل السابقين الأولين، كمصعب بن عمير وحمزة بن عبد المطلب وغيرهما ممن قُتِلَ في سبيل الله في أول الأمر.
- ينبغي على المرء أن يذكر أصحابه وإخوانه بجميل فعالهم وحسن مناقبهم، وأن يستغفر لهم، وأن يتجنب ذكر ما يسوؤهم أو يتقصمهم.
- شدة خوف الصحابة - رضي الله عنهم - فهذا عبد الرحمن بن عوف، وهو أحد المبشرين بالجنة كان صائماً، وها هو يتذكر إخوانه من السابقين، وهو يخشى على نفسه ألا يتقبل منه، وأن تكون حسناته قد عجلت له في الدنيا.
- ينبغي على المرء أن ينظر في الطاعة إلى من فوقه، وفي أمور الدنيا بمن دونه ليبقى حريصاً على الاستكثار من الطاعة، شاكراً لأنعم الله وجزيل فضله.
- بيان ما كان عليه بعض الصحابة - رضي الله عنهم - من الفقر.



٣٣٧ - عَنْ نَافِعِ بْنِ عُبَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةٍ، قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكْمَةٍ، فَأِيَّاهُمْ لَقِيَانًا - وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَاعِدٌ - قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي ائْتِيهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُوهُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. قَالَ: فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعْدَهُنَّ فِي يَدِي. قَالَ: تَغْرُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْرُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْرُونَ الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ، لَا تَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- شدة محبة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم وحرصهم عليه.
- أدب الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- جواز المناجاة والسر.
- حرص الصحابة على حفظ العلم الذي يتلقونه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- من علامات الساعة: فتح جزيرة العرب وفارس والروم وخروج الدجال على الترتيب المذكور.
- إثبات أشراف الساعة.
- الحديث من علامات النبوة حيث وقع ما أخبر به صلى الله عليه وسلم من فتح جزيرة العرب وفارس والروم، وسيخرج الدجال حتمًا كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم.



٣٣٨ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ أَثَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله «لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ»: يتمادى ويصرُّ أحدكم على تنفيذ يمينه وتحقيق ما حلف عليه مع أن يمينه فيها ضرر على الآخرين.
- اختيار الحنث باليمين، وعدم تنفيذ المُقسَم عليه إذا كان ذلك أفضل من تنفيذه.
- الإصرار على اليمين رغم ما في غيرها من فضل عليها نوع من التَّمَادِي وزيادة في الإثم.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: المقصود أنه إذا حلف على شيءٍ - فعل أو ترك - ثم تبين له أن الأصلح عدم ما حلف عليه؛ يُكْفَرُ عن يمينه بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة، فإن عجز يصوم ثلاثة أيام، ولا يلجأ في يمينه؛ لأنَّه اتَّضَحَ له أنَّ اللجاج في يمينه ليس بأصلح، بل غلط، فيأخذ بالصواب ويترك الخطأ
- الحث على الاقتداء برسول الله ﷺ.
- الحث على إبعاد الضرر عن الأهل، ورعايتهم بمنهج الله لا بالأهواء المضطربة.
- الرجوع عن الخطأ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِيهِ.
- جواز الحلف من غير استحلاف.
- الحث على معاملة الأهل بالحسنى والاستيلاء بهم خيراً.



٣٣٩ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، لا أكاد أدرك الصلاة ممأً يطول بنا فلان، فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضباً من يومئذ، فقال: «أيها الناس، إنكم منفرون، فمن صلى بالناس فليخفف، فإن فيهم المريض، والضعيف، وذا الحاجة». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (فليخفف): أي: القراءة والركوع والسجود وغير ذلك من الأقوال والأفعال بما لا يبلغ حد الإخلال بالصلاة.
- استحباب تخفيف الصلاة، إذا أمَّ الناس، والحكمة في ذلك وجود الصغير والكبير والضعيف، ممَّن لا يطيقون إطالة الصلاة، وكذلك صاحب الحاجة.
- أنه لو كان العدد محدوداً، وآثروا التطويل، أنه جائز؛ لأنَّهم أصحاب الحق في ذلك، وقد جاءت الرغبة منهم، فلا بأس إذن بالتطويل.
- إذا صلَّى وحده، فليصل ما شاء؛ لأنَّ ذلك راجع إلى رغبته ونشاطه، وينبغي تقييده بما لا ينشغل به عن الواجبات.
- مراعاة الضعفاء والعجزة وذوي الظروف الخاصة في جميع الأمور، التي يشاركون فيها الأقوياء؛ سواء في الأمور الدينية، أو الاجتماعية.
- التخفيف فيه مصالح منها: الرفق بمن وراء الإمام، وتأليف الناس وتحبيب الصلاة إليهم، ودعوتهم إلى المواظبة على صلاة الجماعة.



٣٤٠ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّي أُبَدِعُ بِي فَاحْمِلْنِي. فَقَالَ: «مَا عِنْدِي». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى قوله: (إِنِّي أُبَدِعُ بِي)؛ أي: انقطعت في طريقي؛ بسبب هلاك دابتي، وتعطل مركوبي، وقوله: (فاحملني): اعطني دابة أركبها في سفري.
- فضيلة الدلالة عَلَى الْخَيْرِ وَالتَّشْبِيهِ عَلَيْهِ، وهذا يشمل الدلالة بالقول كالتعليم، والدلالة بالفعل وهو القدوة الحسنة.
- بيان فضيلة تعليم العلمِ وَوِظَائِفِ الْعِبَادَاتِ، لَأَنَّ سِيَّمَا لِمَنْ يَعْمَلُ بِهَا مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ وَغَيْرِهِمْ.
- الحث على الدلالة على الخير، والمُرَادُ بِمِثْلِ أَجْرِ فَاعِلِ الْخَيْرِ: أَنَّ لَهُ ثَوَابًا بِذَلِكَ الْفِعْلِ كَمَا أَنَّ لِفَاعِلِهِ ثَوَابًا، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ قَدْرُ ثَوَابِهِمَا سَوَاءً.
- أن الوسائل لها أحكام المقاصد.



٣٤١ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلُ ﷺ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ؛ وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلَهُ ثُمَّ التَفَّتْ فَإِذَا جَرُّوْ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَا هُنَا؟ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ! فَقَالَ: مَعْنَى الْكَلْبِ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تحريم اقتناء الكلب إلا كلب صيد أو ماشية أو زرع.
- أن اتخاذ الصور من الأمور الخبيثة التي تنفّر منها الملائكة، ويكون وجودها في المكان سبب لحرمان الرحمة، ومثل ذلك الكلب.
- سبب عدم دخول الملائكة استتكارهم لمخالفة أمر الله ﷻ. ولما في الكلب من نجاسة ورائحة كريهة.
- الملائكة الذين يمتنعون عن الدخول هم ملائكة الرحمة، أمّا الحفظة فهم لا يفارقون العباد، وكذلك ملائكة العذاب إذا حلّ لا يمتنعون، وكذلك ملك الموت إذا حلّ الأجل.
- تحريم تعليق صور ذوات الأرواح على الجدران، وهذا مما ابتلي به أهل هذا الزمان.
- استتكار الملائكة لمخالفة أمر الله تعالى.
- وجوب الوفاء بالوعد.
- جواز إخلاف الوعد لعذر شرعي.



٣٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل أمتي مُعَافَى إلا المُجَاهِرِينَ، وإنَّ من المُجَاهِرَةِ أن يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثم يُصْبِحُ وقد سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فيقول: يا فلان، عَمِلْتَ البَارِحَةَ كَذَا وكَذَا، وقد بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله:(معافى): من العافية؛ أي: سالمون محفوظون، والمجاهرون هم المعلنون بالمعاصي؛ المتحدثون بها على سبيل التفاخر.
- قُبِحَ المجاهرة بالمعصية بعد ستر الله تعالى.
- الجهر بالمعصية يدل على الاستخفاف بحق الله ورسوله وصالحى المؤمنين.
- عَظُمَ ذَنْبُ الْمُجَاهِرِينَ الَّذِينَ يَتَّقَصِدُونَ إِظْهَارَ الْمَعَاصِي.
- فِي الْمَجَاهِرَةِ بِالْمَعَاصِي إِشَاعَةُ الْفَاحِشَةِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- من ستره الله في الدنيا ستره في الآخرة، وهذا من سعة رحمة الله تعالى بعباده.
- فِي الْمَجَاهِرَةِ إِغْضَابُ اللهِ ﷻ، وَفِي التَّسْتِرِ مَعَ التَّوْبَةِ الْحَصُولُ عَلَى سِتْرِ اللهِ تَعَالَى.
- فِي الْجَهْرِ بِالْمَعَاصِي اعْتِدَاءٌ عَلَى الْحُرْمَاتِ الْعَامَةِ وَاسْتِخْفَافٌ بِالذِّينِ.
- أن تقييد المعصية ليلاً خرج مخرج الغالب، فالغالب أن المعاصي تقع ليلاً لغفلة الناس وسكونهم، ولاختفاء العاصي عن أعين الناس لظلمة الليل.



٣٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشَّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَالْحَظَّ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُشِيدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- حسَّان هو ابن ثابت الأنصاري الخزرجي، شاعرُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنى قوله (ينشد) يعني: يسمع الناس في المسجد شيئاً من الشعر، وقوله (لحظ إليه): نظر إليه نظر إنكار وعتب.
- جواز إنشاد الشعر في المسجد، بل يثاب عليه قائله إذا كان يحقق المصالح الشرعية.
- عند إنشاد الشعر لأبدٍ مِنْ مُراعاة عدم تقويت المقاصد الشرعية من إقامة بيوت الله تعالى مثل إقامة الصلاة، وذكر الله عز وجل.
- يقاس على الشعر كل كلام، فما كان منه خيراً ومصلاً للدين، فهو مرغوب فيه، وما لم يكن كذلك فإنَّ بيوت الله تنزه عنه.
- الأشعار المتضمنة لمحاذير شرعية منهي عنها، كالتي فيها هجاء الأبرياء، أو الغزل المقصود، سواء كان ذلك في المسجد أو غيره.
- قوة عمر رضي الله عنه في الحق، وحرصه على الخير، سواء عند إنكاره على حسان إنشاد الشعر في المسجد، أو حال كفه عن الإنكار عليه لما سمع دليل الترخيص بقول الشعر.
- شجاعة حسان وقوته في الصدع بالحق؛ حيث لم تمنعه قوة عمر وصلابته وهيبته، من الردِّ عليه؛ لاعتماده على الدليل.



٣٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أُقْبِلَ حَتَّى إِذَا تُؤَبَّ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّوْبُّ أُقْبِلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ؛ يَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا وَادْكُرْ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ حَتَّى يَطَّلَ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله (له ضراط): ضراط الشيطان محمول على ظاهره عند كثير من العلماء وأنه ضراط حقيقة، ومعنى (تُؤَبَّ بِالصَّلَاةِ): أقيمت الصلاة، ومعنى (يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ): أي: يوسوس له.
- أن الشيطان يحول بين المصلي وبين خشوعه وصلاته بتذكيره ما لم يذكر بل ما لا يمكن له فعله أحياناً.
- فضل الأذان وعلو قدره، وعظيم أثره حتى أن الشيطان يلحقه منه هول كبير في حاله حين يفر وله ضراط، وقد ورد أنه يفرُّ إلى الروحاء، وهو مكان يبعد عن المدينة بنحو ستة وثلاثين ميلاً، وذلك لشدة كلمة التوحيد عليه، وإظهار شعائر الإسلام فيهرب بعيداً.
- جواز التصريح بألفاظ المعاييب المستقبح سماعها إذا دعت الحاجة إلى التصريح بها.
- أن الأذان يطرد عنك الجن والشياطين، وقد ورد عن مالك قال: استعمل زيد بن أسلم على معدن بني سليم، وكان معدنا لا يزال يصاب فيه الناس من قبل الجن، فلما وليهم شكوا ذلك إليه؛ فأمرهم بالأذان، وأن يرفعوا أصواتهم به، ففعلوا؛ فارتفع ذلك عنهم، فهم عليه حتى اليوم.
- استحباب رفع الصوت بالأذان، فإنَّ الشيطان يهربُ حتى يصل لمكان لا يبلغه صوت المؤذن.



٣٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « الملائكة يتعاقبون: ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر، وفي صلاة العصر، ثم يعرج الذين كانوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم فيقول: كيف تركتم عبادي؟ فقالوا: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون». رواه البخاري.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- شهود الملائكة للصلوات، وأنها تتناوب على حراسة البشر، فملائكة النهار تنزل في صلاة الصبح فيحسون على بني آدم، ويعرج الذين باتوا فيهم ذلك الوقت؛ أي: يصعدون، فإذا كانت صلاة العصر نزلت ملائكة الليل، فأحصوا على بني آدم، وعرجت ملائكة النهار، يتعاقبون هكذا أبداً. والله أعلم.
- أن الملائكة يجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: هذه منقبة لأهل الصلاة، وأن الملائكة تشهد لهم عند ربهم أنهم أتوهم وهم يصلون وتركوهم وهم يصلون، فليحرص المؤمن على المحافظة على الصلوات الخمس في الجماعة حتى تشهد له الملائكة بهذه الشهادة العظيمة.
- أن الصلاة أعلى العبادات؛ لأنه عليها وقع السؤال والجواب.
- التنبيه على أن الفجر والعصر من أعظم الصلوات.
- أن الله تعالى يتكلم مع ملائكته.



٣٤٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ « أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله ﷻ. قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى (فأرصد الله له على مدرجته): فأقعد له على طريقه.
- فضل المحبة في الله تعالى، وأنها سبب لحب الله للعبد وإكرامه.
- فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب.
- الأخوة في الله فوق روابط الدم والنسب والمصالح.
- فضل الحب في الله تعالى.
- إثبات محبة الله لعباده من أهل طاعته.
- أن الأدميين قد يرون الملائكة في صورة بشرية حسنة، كما كان جبريل عليه السلام يراه الصحابة في صورة دحية الكلبي أو أعرابي.



٣٤٧ - عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمَازِيَانَاتِ وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ فِيهِلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا، وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا، فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا؛ فَلِذَلِكَ زُجِرَ عَنْهُ، فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ فَلَا بَأْسَ بِهِ. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- كراء الأرض: إيجارها لمن يصلحها بشيء من غلتها، ومعنى الورق: الفضة، والمآذيانات كلمة أعجمية كانوا يطلقونها على الأنهار الكبار، والمراد بأقبال الجداول: أوائل الأنهار الصغيرة.
- جواز إجارة الأرض للزراعة.
- أنه لا بد أن تكون الأجرة معلومة، فلا تصح بالمجهول.
- عموم الحديث يفيد أنه لا بأس أن تكون الأجرة ذهباً أو فضة ومنها العملات النقدية في هذا العصر.
- النهي عن إدخال شروط فاسدة فيها كاشتراط جانب معين من الزرع وتخصيص ما على الأنهار ونحوها لصاحب الأرض أو الزرع، فهي مزارعة أو إجارة فاسدة، لما فيها من الغرر والجهالة والظلم لأحد الطرفين.
- أن جميع أنواع الغرر والجهالات، كلها محرمة باطلة، وفيها ظلم لأحد الطرفين، والشرع إنما جاء بالعدل والقسط والمساواة بين الناس، لإبعاد العداوة والبغضاء، وجلب المحبة والمودة.
- جواز المزارعة بجزء مشاع معلوم كالشطر والريع والسدس مما يخرج من الزرع، وتحريمه إذا كان مقابل زرع شجر معين أو أرض معينة.



٣٤٨ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجنِّ، وقرينه من الملائكة». قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «وإيائي، ولكن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن لإبليس جنوداً وأعواناً هم شياطين الجنِّ، ومنهم القرناء الذين لا يفارقون بني آدم يوحون إليهم الشر ويزينون لهم المنكر ويكرهون إليهم المعروف.
- التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه.
- أن الله قيض للإنسان ملكاً يعينه ويرشده، في مقابلة إغواء الشيطان وفتنته.
- عصمة النبي ﷺ من أن يؤثر فيه الشيطان بأذى في عقله أو قلبه بضروب الوسوس.
- أن لرسول الله ﷺ قريناً من الجن، ولكنه لا يأمر رسول الله ﷺ إلا بخير.
- قوله «ولكن الله أعانني عليه فأسلم» بصيغة الماضي يعني: أسلم الشيطان بأن صار مسلماً، أو (فأسلم) بصيغة المضارع أي: فأسلم أنا منه ومن مكره ووسوسته، فلا يأمرني إلا بخير.



٣٤٩ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمَنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلِكَ. قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِيءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ وَمَا نُهِِيَ عَنْهُ» انْتَهَى. رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قوله (فَكْتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ): أي: أخفى إبرة أو ما هو أصغر منها من المال العام، والغلول هو: أخذ الشيء خُفِيَةً وخِيَانَةً، وقوله: (اقبل عني عملك) معناه: ائذن لي أن أستقبل من العمل الذي وليتني عليه.
- الوعيد الشديد لمن خان في عمله أو وظيفته في قليل أو كثير.
- من أوْتَمَنَ على أموال الأمة عليه أن يصونها ويؤديها إلى مستحقيها ولا يختص نفسه بشيء منها، وإن حدثته نفسه بالخيانة وأخذ شيئاً منها وجب عليه رده، وإلا افتضح يوم القيامة على رؤوس الأشهاد.
- وجوب البعد عن الإمارة والوظيفة لمن لمس من نفسه عدم الثقة والقدرة على القيام بها بأمانة وإخلاص.
- أصحاب الولايات والمناصب ينبغي أن يعرفوا الجهات التي يرد منها المال العام فيأخذوا ما هو حلال، وما لم يجز أخذه يرد إلى أهله.
- جواز نعت الرجل بما فيه للمعرفة إذا لم يكن ذلك يفضبه، ولذلك قال في الحديث: فقام إليه رجل أسود من الأنصار.



٣٥٠ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنَّ في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- قال ابن منظور في لسان العرب: الساعة: جزء من أجزاء الليل والنهار، والجمع ساعات، والليل والنهار معًا أربع وعشرون ساعة، وإذا اعتدلا فكل واحد منهما اثنتا عشرة ساعة.
- الحث على القيام في الليل؛ أي: ساعة من ساعاته، وأفضله جوف الليل الآخر.
- إثبات ساعة الإجابة في كل ليلة، وأكدها في الثلث الأخير من الليل.
- عدم تحديد هذه الساعة من أجل أن يجتهد العبد في تحريها، كما كانت الحكمة في إخفاء ليلة القدر أن يجتهد الناس في تحريها.
- فضل الدعاء وخاصة في الأوقات الفاضلة.
- أهمية المحافظة على الوقت، واغتنام الساعات بذكر الله تعالى ودعائه.
- على المسلم أن يدعو بخير، ولا يدعو بإثم أو قطيعة رحم، ويجتنب الاعتداء في الدعاء.



٣٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام، بكل عقدة يضرب عليك ليلاً طويلاً، فإذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، وإذا توضأ انحلت عنه عقدتان، فإذا صلى انحلت العقد، فأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- أن الشيطان يَسْعَى حَثِيثًا لِيُنَبِّطَ الْمُؤْمِنَ عن فعل الخير.
- الحث على الذكر والدعاء والصلاة في الليل.
- ذكر الله تعالى وعبادته تُورث النشاط في النفس وأَشْرَاحَ الصَّدرِ، وتَطْرُدُ الكَسَلَ، والخُمُولَ، وتذهب الكَرْبَ والمَقْت؛ لأنها تطرد وساوس الشيطان.
- المؤمن يُسْرُّ بتوفيق الله تعالى له للقيام بطاعته، وَيَكْتَسِبُ لتقصيره في درجات الفضل والكمال.
- الغفلة والركون عن الطاعات هو من فعل الشيطان وتزيينه.
- من صلى في الليل، ثم عاد إلى النوم لا يعود عليه الشيطان بالعقد المذكورة ثانياً.
- فيه أن هذه الأمور الثلاثة - ذكر الله، والوضوء، والصلاة - تطرد الشيطان.



٣٥٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ ». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: (عن حزيه): ما يجعله الإنسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها.
- أن المسلم ينبغي له إذا كان يعتاد شيئاً من العبادة أن يحافظ عليها ولو بعد ذهاب وقتها.
- المحافظة على الأوراد المشروعة، ومن فاته ورد بعذر فأسرع لأدائه في الوقت المذكور كان له ثوابه كاملاً كما لو أدّاه في وقته.
- قضاء صلاة الوتر بالنهار يكون شفعاً.
- أن هذا القضاء يكون بعد شروق الشمس وارتفاعها قدر رمح لئلا يصلي في وقت النهي.
- أن النائم معذورٌ شرعاً، ولا يعد من المقصرين؛ لأن التفریط في اليقظة.
- جميع أعمال العباد مكتوبة محفوظة.
- سعة رحمة الله بعباده، وفضله عليهم.



٣٥٣ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه؛ وهو عليه شاق، له أجران». رواه مسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- معنى قوله (ماهر به): يجيد تلاوته، ويطبق أحكام تجويده، والسفيرة هم الملائكة السفراء حملة الوحي إلى الرسل صلوات الله عليهم.
- استحباب قراءة القرآن وحفظه، وإن شق ذلك على الإنسان.
- فضل من يجيد تلاوة القرآن الكريم ويتقن قراءته، وأنه مع الملائكة.
- من يتتبع في القرآن فيقرأ بصعوبة ومشقة وهو يتتبع فيه، فهذا على أجر وخير؛ فإن له بذلك أجرين: أجر القراءة نفسها، وأجر المشقة.
- ينبغي لحامل القرآن أن تكون أفعاله وأقواله على السداد والرشاد؛ كالملائكة البررة.
- قال الإمام القرطبي رحمه الله: ولا يكون ماهراً بالقرآن حتى يكون عالماً بالفرقان؛ وذلك بأن يتعلم أحكامه، فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه.
- ورد في موطأ مالك رحمه الله أنه بلغه: أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مكث على سورة البقرة ثمانين سنين يتعلمها؛ لأنه كان يتعلم فرائضها وأحكامها وما يتعلق بها.
- روى البيهقي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلم البقرة في اثنتي عشرة سنة، فلما ختمها نحر جزوراً.



٣٥٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله، إنَّ امرأتي ولدت غلاماً أسود، فقال: «هل لك من إبل» قال: نعم، قال: «ما ألوانها» قال: حمر، قال: «هل فيها من أوزق» قال: نعم، قال: «فأنى كان ذلك» قال: أراه عرق نزعته، قال: «فلعل ابنك هذا نَزَعَهُ عِرْقٌ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- معنى (نزعته عرق): جذبه أصل لونٍ مختلف من آبائه وأجداده.
- أن التعريض بالقذف ليس قذفاً، فلا يوجب الحد، كما أنه لا يعد غيبة إذا جاء مستفتياً، ولم يقصد مجرد العيب والقذح.
- أن الولد يلحق بأبويه، ولو خالف لونه لونهما، قال ابن دقيق العيد: فيه دليل على أن المخالفة في اللون بين الأب والابن بالبياض والسواد لا تبيح الانتفاء.
- الاحتياط للأنساب، وأن مجرد الاحتمال والظن لا ينفي الولد من أبيه، فإن الولد للفراس. والإسلام حريص على إلحاق الأنساب ووصلها.
- ضرب الأمثال، وتشبيه المجهول بالمعلوم، ليكون أقرب إلى الفهم.
- حسن تعليم النبي ﷺ وكيف يخاطب الناس بما يعرفون ويفهمون، فهذا أعرابي يعرف الإبل وضرابها وأنسابها أزال عنه هذه الخواطر بهذا المثل الذي يدركه فهمه وعقله، فراح قانعاً، فكلَّ يَخَاطَبُ على قدر فهمه وعلمه.
- هذا الحديث من أدلة القياس في الشرع، قال الخطابي: هو أصل في قياس الشبه، وقال ابن العربي: فيه دليل على صحة الاعتبار بالنظير.



٣٥٥ - عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما - قال: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: (نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ) معناه: قاربت سن الاحتلام، وهو الخامسة عشر تقريبا والمراد بهذه الجملة بيان أن ابن عباس حينها أهل للإنكار لو أخطأ، والمراد بقوله (إلى غير جدار) إلى غير سُرَّة، وقيل إلى سُرَّة غير جدار، والأتان هي أنثى الحمار
- جواز المرور بالحمار بين يدي صفوف المصلين، لأن سترة الإمام سترة للمأمومين.
- أن عبد الله بن عباس حين توفي النبي ﷺ كان قد بلغ أو قارب البلوغ؛ لأن هذه القضية وقعت في حجة الوداع قبل وفاته ﷺ بنحو ثمانين يوماً.
- أن إقرار النبي ﷺ من سنته، لأنه لا يقر أحدا على باطل، فعدم الإنكار على ابن عباس يدل على أمرين، صحة الصلاة، وعدم إتيانه بما ينكر عليه.
- أن سترة الإمام هي سترة للمأموم.
- أن من قارب البلوغ فهو أهلٌ للإنكار إذا فعل ما يستحق الإنكار عليه، وإن كان غير مُكَلَّف.
- جواز الرُّكُوبِ فِي الذَّهَابِ إِلَى الْمَسْجِدِ .
- جواز إرسال البهيمة لترعى حول المصلين مع أمنٍ ضررها، وإخلالها بالصلاة.



٣٥٦ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آيَتُهُمَا، وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيَتُهُمَا، وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- تفاوت منازل الجنة ودرجاتها.
- جاء هذا الحديث جواباً لسؤال بعض الصحابة عن قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ حَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن:٤٦]، وقوله: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن:٦٢] ، قال أبو موسى الأشعري: جنتان من ذهب للمقربين، ومن دونهما جنتان من فضة لأصحاب اليمين.
- أعظم نعمة عند أهل الجنة هي أن يكشف الله الحجاب بينه وبينهم، ليروه كما يرون القمر ليلة البدر، فما إن تتحقق هذه السعادة حتى يستقلوا جميع ما هم فيه من النعيم بجوارها، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم منها.
- في هذا الحديث وصفُ الله تعالى بأن الكبرياء رداؤه، وهي كسائر صفاته، تثبت على ما يليق به، ويجب أن يؤمن بها على ما أفاده النص دون تحريف ولا تعطيل.
- فضل جنة عدن، وعلوها، ومن لازم ذلك علو الله تعالى؛ لأنهم ينظرون إليه تعالى من فوقهم.
- إثبات الوجه لله تعالى من غير تكييف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل.
- إثبات رؤية المؤمنين لربهم في الجنة.
- إثبات صفة الكبر والكبرياء لله تعالى، وهي صفة ذاتية خبرية ثابتة لله ﷻ بالكتاب والسنة.



٣٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ؛ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». فَقَالُوا: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ، فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَيُسْتَشْهَدُ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله «يضحك الله لرجلين»: فيه إثبات صفة الضحك لله على وجه يليق بكمال الله وجلاله، والكلام في هذه الصفة كالكلام في سائر الصفات، يجب الإيمان بكل ما أثبتته الله لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ، إثباتاً على ما يليق به دون تشبيه له بخلقه، ودون تكييف للصفة، ودون تعطيل أو تأويل.
- وجوب التوبة من الذنب مهما كبر، وعدم اليأس من رحمة الله تعالى.
- أن الإسلام يمحو ما قبله من جريمة الكفر، والتوبة تمحو ما قبلها من الآثام.
- الاستشهاد في سبيل الله من موجبات الجنة.
- أن الجهاد الذي وعد الله الثواب عليه هو ما كان في سبيله.
- أن الأعمال بالخواتيم.



٣٥٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ؛ وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ لآلِ عِمْرَانَ: ١٢٨. رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- قوله: "كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ"؛ أي: السُّنُّ الَّذِي بَيْنَ النَّبِيَّةِ وَالنَّابِ، وَكَانَتْ الرَّبَاعِيَّةُ الْمَكْسُورَةُ هِيَ السُّفْلَى مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ؛ يَوْمَ أُحُدٍ، وَ"شُجَّ" أي: جُرِحَ، فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ "يَسْلُتُ"؛ أي: يُزِيلُ، الدَّمَ.
- فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَبَبُ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ لآلِ عِمْرَانَ: ١٢٨.
- تَحْمَلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَشَاقَّ وَالْأَذَى مِنْ أَجْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- مَعْنَى الْآيَةِ الْمَشَارِإِلَيْهَا فِي الْحَدِيثِ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ لآلِ عِمْرَانَ: ١٢٨؛ أَي: لَيْسَ إِلَيْكَ مِنْ إِصْلَاحِهِمْ وَلَا مِنْ عَذَابِهِمْ شَيْءٌ، وَقِيلَ: لَيْسَ إِلَيْكَ مِنَ النَّصْرِ وَالْمُهْزِيمَةِ شَيْءٌ؛ فَإِنَّمَا هُوَ لِأَجْلِنَا وَفِينَا وَنَحْنُ الْمَجَازُونَ عَلَيْهِ.
- أَنَّ مَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْبَلَإُ، وَاللَّهُ عَلَيْكَ هُوَ الَّذِي يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ.
- الْوَاجِبُ عَلَى الدَّعَاةِ إِلَى الْإِسْلَامِ الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى وَالْمَشَقَّةِ وَالِابْتِلَاءَاتِ الَّتِي يَلَاقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَاحْتِسَابِ الْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَيْكَ.



٣٥٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ وَوَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا». رواه مسلم.

- يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

- إثبات أثر العين، وتأكيد ذلك بأسلوب المبالغة في سرعة التأثير وقوته.
- أن المرء لا يصيبه إلا ما قُدِّرَ له، وأن العين لا تسبق القدر، ولكنها من القدر.
- قال القرطبي رحمه الله في قوله: «ولو كان شيء سبق القدر لسبقته العين»: هذا تحقيق لإصابة العين، ومبالغة فيه تجري مجرى التمثيل، لا أنه يمكن أن يرد القدرَ شيءٌ، فإن القدر عبارة عن سابق علم الله تعالى ونفوذ مشيئته، ولا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، وإنما هذا خرج مخرج قولهم: لأطلبنك ولو تحت الثرى، أو: لو صعدت إلى السماء، ونحوه مما يجري هذا المجرى.
- المراد باستغسال العائن أن يغتسل لأخيه الذي أصابه بعينه فيحضر له إناء به ماء فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجُّه في القدرح ويغسل وجهه في القدرح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى في القدرح ثم يدخل يده اليمنى، فيصب على ركبته اليسرى ثم يغسل إزاره، ثم يصب على رأس الذي تصيبه العين من خلفه صبة واحدة، فيبيرا بإذن الله.
- قال ابن عثيمين رحمه الله: العين حق ثابت شرعاً وحسباً، والواقع شاهد بذلك ولا يمكن إنكاره، والتحرز من العين مقدماً لا بأس به، ولا ينافي التوكل بل هو التوكل؛ لأن التوكل الاعتماد على الله سبحانه مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها.



٣٦٠ - عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَزْلِي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». رواه البخاري ومسلم.

- يُؤخذ من هذا الحديث الشريف:

- فضيلة هذا الدعاء، والمداومة عليه اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.
- أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يقع منه الخطأ في أمور الدنيا، ولهذا طلب المغفرة من الله تعالى، أما في تبليغ شرع الله فهو معصوم من الخطأ في ذلك.
- النهي عن الإسراف وأن المسرف معرض للعقوبة.
- أن الله تعالى أعلم بالإنسان من نفسه، فعليه أن يفوض أمره إلى الله؛ لأنه قد يخطئ؛ وهو لا يدري.
- تحذير المؤمن أن لا يفتربعمله، ولا يَأْمَنَ مَكْرَ اللَّهِ.
- أن الإنسان قد يؤاخذ على هزله كما يؤاخذ على جدّه، فيجب على الإنسان أن يحترس في مزاحه.
- إثبات وصف الله بأنه المقدم والمؤخر، فهو سبحانه المنزل الأشياء منازلها يقدم ما شاء منها، ويؤخر ما شاء، قدم المقادير قبل خلق الخلق، وقدم من أحب من أوليائه على غيرهم من عبده، ورفع الخلق بعضهم فوق بعض درجات، وقدم من شاء بالتوفيق إلى مقامات السابقين، وأخر من شاء عن مراتبهم، وأخر الشيء عن حين توقعه، لعلمه بما في عواقبه الحكمة، فلا مُقَدِّمَ لِمَا أَخَّرَ، ولا مُؤَخِّرَ لِمَا قَدَّمَ.

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَتَوْفِيقِهِ.

